الرَّدُّ على

ابنِ العِزِّ الحنفيِّ

تَصْنِيفُ

العلَّامةِ الحافظِ عبدِ الرَّحيمِ بنِ الحُسينِ العِراقيِّ
رحمهُ اللهُ تعالى
(٧٢٥ـ ٨٠٦هـ)

تحقِيقُ

أبي عُبيدة مشهور بنِ حسنٍ آلِ سلمان

مركز سطور للبحث العلمي
دار الإمام مسلم

مقدِّمة المحقِّق

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، أما بعد:

فهذا تحقيق لرد الإمام العراقي على ابن العز الحنفي (شارح «العقيدة الطحاوية»)، اعتنيتُ فيه بضبط نص الرد، مع تخريج أحاديثه وآثاره، وتوثيق نصوصه، مع بيان فروق النسختين المعتمدتَين في التحقيق وتراجم موجزة للمغمورين من أعلامه.

ولم أنشغل بدراسة الفتنة، مع بيان أجوائها، وكيفية انعقاد نُوَّارها، مع الآثار المترتبة عليها، ولا بالمحاكمة بين العراقي وابن العز، وأيهما المصيب، ولا بمقارنة رد العراقي مع ردود غيره ممن كتب في هذه المحنة، اكتفاءً بما سبق بيانه من التعريف بالفتنة، وملابساتها، وبما سيأتي على إثر هذا التحقيق، من المحاكمة بين الراد والمردود عليه.

وأعمل في تقديمي هذا على ما يخدم «الرد»، فأقول وبه ـ سبحانه وتعالى ـ أصول وأجول:

*** الباعث على التصنيف:**

كتب العراقي ردَّه بطلب من السلطان برقوق، وصنيعه في هذا شبيه بصنع

شيخ الإسلام سراج الدين البلقيني.

*** صحة النسبة:**

رد العراقي على ابن العز الحنفي ثابت النسبة له، والأدلة على ذلك كثيرة؛ منها:

أولًا ـ المثبت على النسختين الخطيتين المعتمدتين في التحقيق، وسيأتي توصيفهما.

ثانيًا ـ نسبه له جمع أهل العلم؛ مثل:

أولًا: ابن تغري بردي في «المنهل الصافي» (٨/ ١٢٩ ـ ١٣٠)، قال وهو يسوق خبر الفتنة ـ وتقدم كلامه بطوله ـ: «فكتب عليها شيخ الإسلام سراج الدين عمر البلقيني، والحافظ زين الدين عبد الرحيم العراقي».

ثانيًا: ابن خطيب الناصرية في «الدر المنتخب في تكملة تاريخ حلب» (٢/ ق٥٦ ـ النسخة الأحمدية) ـ وتقدم كلامه بطوله ـ:

«وقد ردَّ على ابن العز المذكور ذلك: علماء القاهرة؛ كالإمام شيخ الإسلام سراج الدين أبي حفص عمر البلقيني، والإمام حافظ الإسلام زين الدين العراقي، كل منهما في تصنيف، وصوَّب كلام ابن أيبك، والحمد لله».

ثالثًا ـ قرأ هذا الرد على مصنِّفه جمع من أهل العلم، ورووه في أثباتهم وفهارسهم، وبقي إسناده متصلًا بمصنِّفه.

وسمعه على من قرأه على الشيخ جماعة ـ أيضًا ـ.

وفي آخر النسختين الخطيتين سماعات تدل على ذلك، وظفرتُ في بعض

الأثبات ما يدل على ذلك، ومردها إلى السماعات المثبتة على نسخة (م)؛ وهي منقولة من خط المؤلِّف، ونقلها صاحب نسخة (س) مختصرة.

وهذا البيان والتفصيل:

*** من سمع أو قرأ «الرد» على مؤلِّفه:**

الأول ـ سماع إبراهيم بن محمد بن خليل الحلبي (سبط ابن العجمي):

ظفرتُ في «ثبت سبط ابن العجمي» (ق٥٩٢ ـ نسخة الجامعة الأمريكية[١] ببيروت) ـ وهو بخطه ـ في (رحلته المصرية) عند ذكره لقاءَه بالحافظ العراقي ما نصه:

«وقرأتُ عليه جميع (الجواب الذي أجاب به في المسائل التي قدمت عليه من (دمشق)، في الرَّدِّ على ابن العز الحنفي)، وسمعه الإمامان العالمان: شمس الدين أبو عبد الله وعزُّ الدين...[٢] أبو البقاء، المحمدان ـ ابن المبارك بن عثمان البسقاقي وابن خليل بن هلال الحاضري ـ الحلبيان، وصحَّ ذلك وثبت في مجالس، آخرها في ليلة يسفر صباحها عن يوم الخميس عاشر شهر ربيع الأول، من سنة خمس وثمانين وسبع مئة، وكان الختم بـ (الخانقاه الدويدارية) ـ بسكن المسمِّع خارج (باب البرقية) من (القاهرة) ـ، وأجاز، قاله إبراهيم بن محمد بن خليل الحلبي، الحمد لله وحده، وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلِّم»[٣].

---

(١) برقم (MS٢٩٧.١٢٤S٩٤١t٩).

(٢) بياض في الأصل بمقدار كلمة.

(٣) انظر: مصورة خطِّه في (النموذج السادس) من (النماذج الملحقة آخر الكتاب).

أفادنا هذا النقل أمورًا:

الأول ـ أن السبط ابن العجمي قرأ بنفسه هذا الرد على مؤلِّفه في مجالس آخرها في ليلة يسفر صباحها عن يوم الخميس عاشر شهر ربيع الأول من سنة ٧٨٥هـ.

وسيأتي[١] أنه سمعه على مؤلِّفه بقراءة ولي الدين أبي زرعة أحمد ولد العراقي قبل ذلك بنحو سنة في ثلاثة مجالس، في جمع آخرين، وأجاز المسمِّع لهم.

الثاني ـ سمعه على مؤلِّفه اثنان، نعتهما بقوله: «الإمامان العالمان... الحلبيان»؛ هما:

الأول: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن المبارك بن عثمان البسقاقي[٢] ـ كذا رسمها بخط السبط ابن العجمي من غير نقط ـ.

قال ابن حجر عنه «قدم القاهرة، فأخذ عن شيخنا العراقي»[٣]، وقال: «مات في ثامن عشر[٤] شهر رمضان» أي: من سنة ٨٠٠هـ.

---

(١) أفاده (السماع الثاني) على نسخة (م)، كما تراه في آخر «الرد».

(٢) تحرَّفت في مطبوع «إنباء الغمر» (١/ ٣٢) و«الدرر الكامنة» (٤/ ١٥٣) إلى (الساقي)! وله ذكر في «الضوء اللامع» (٨/ ٢٩٥) دون أي ترجمة! وذكره فيه في (٥/ ٣٠٣) في ترجمة (علي بن محمد بن سعد بن محمد الجبريني) وأنه سمع منه «الألفية» وأجازه بها، وفيه (البسقاقي) ـ وسقط هذا الرسم من الموطن الأول! ـ، وهو على الجادة كالمثبت في (السماع الرابع) بخط محب الدين ابن الشحنة على إثر منسوخه لـ «الرد» وكذا في «ثبته» (ق٨٢).

(٣) «إنباء الغمر» (١/ ٣٢)، و«شذرات الذهب» (٦/ ٣٦٧).

(٤) في «الدرر الكامنة» (٤/ ١٥٣): (١٣ شهر رمضان).

الآخر: محمد بن خليل بن هلال بن حسن بن بدر الدين الحاضري الحلبي الحنفي[1]، وُلد في أحد الجُمادَيَيْنِ سنة سبع وأربعين وسبع مئة، ورحل إلى دمشق فأخذ بها عن جماعة؛ منهم: ابن أميلة، قرأ عليه «سنن أبي داود» و«الترمذي»، ودخل القاهرة فأخذ عن الشيخ وليِّ الدين المنفلوطي والشيخ جمال الدين الإسنوي، ورحل إلى القاهرة مرةً أُخرى وسمع على الشمس العسقلاني إمام الجامع الطولوني، وتفقَّه ببلده، وحفظ كتبًا نحو الخمسة عشر كتابًا في عدة فنون، وأخذ عن الشيخ حيدر وغيره، ورافق الشيخ برهان الدين سبط بن العجمي، وأخذ عن مشايخها كثيرًا سماعًا واشتغالًا في الرحلة، وقرأ على الحافظ العراقي في علوم الحديث وأجاز له، ولازم العلْم إلى أن تفرَّد وصار المشار إليه ببلاده، وولي قضاء بلده، ودرَّس وأفتى، وكان محمود الطريقة، مشكور السيرة.

مات في شهر ربيع الأول سنة أربع وعشرين وثمان مئة، وصُلِّيَتْ عليه صلاة الغائب بالجامع الأزهر في أواخر جمادى الأولى.

قال البرهان المحدِّث بحلب ـ ومن خطه نقلتُ ـ: «لا أعلم بالشام كلها مثله ولا بالقاهرة مثل مجموعه الذي اجتمع فيه من العلم الغزير والتواضع والدِّين المتين، والمحافظة على صلاة الجماعة، والذكر والتلاوة والاشتغال بالعلم».

---

(١) ترجمته في: «المجمع المؤسس» (٣/ ٣٠٧)، و«إنباء الغمر» (٣/ ٢٦٣ ـ ٢٦٤)، و«ذيل الدرر الكامنة» (٢٨٤، ٢٨٥)، و«الدليل الشافي» (٢/ ٦١٩)، و«الضوء اللامع» (٧/ ٢٣٢)، و«الجواهر والدرر» (١/ ٢٢٥)، و«وجيز الكلام» (٢/ ٤٦٩)، و«نيل الأمل» (٤/ ٨٦)، و«ديوان الإسلام» (٢/ ١٥٩)، و«شذرات الذهب» (٧/ ١٦٨)، و«إعلام النبلاء» (٥/ ١٧١)، و«الأعلام» (٦/ ١١٧)، و«معجم المؤلفين» (٩/ ٢٩٢).

قلتُ: وكان المؤيد يكرمه ويعظِّمه، رحمهما الله ـ تعالى ـ وإيانا.

الثالث ـ كان ختم سماع «الرد» في (خانقاه الدويدارية) حيث سكن الإمام العراقي، خارج (باب البرقية) من القاهرة.

«وقد كشف عن هذا الباب في عام ١٩٥٧م أثناء شق طريق صلاح سالم وشارع المنصورية، ويحمل نصًّا إنشائيًّا، يُرجع بناءَه إلى أمير الجيوش بدر الجمالي في المحرم سنة ٤٨٠هـ ـ ١٠٨٧م، ويطلق على الباب اسم (باب التوفيق)، ولكن هذا الباب عبارة عن مدخل مقوَّس بسيط لا توجد به أي بدنات أو أبراج، ويبدو أن هذا كان طبيعة الأبواب التي كانت تفتح أسوار القاهرة الشرقية والغربية»(١).

وممن روى هذا «الرد» عن سبط ابن العجمي عن المصنِّف: محب الدين محمد ابن محمد بن محمد بن محمد ابن الشحنة الحنفي(٢)، فهذا «الرد» من مسموعاته على ما ذكر في «ثبته» (ق٨٢)، وسماه: «الرد على ابن العز الدمشقي».

وسماعه له منه ـ كما هو بخط ابن الشحنة ـ في آخر سماع على مجموعه(٣) الذي فيه هذا «الرد» ـ وهو (السماع الخامس) ـ، وأفاد فيه أنه سمعه معه ولده أبو حمزة أنس.

---

(١) من كلام الدكتور أيمن فؤاد سيد على «المواعظ والاعتبار» (٢/ ٢٨٢ ـ ٢٨٣ ـ ط مؤسسة الفرقان، لندن)، وأثبتَ فيه مصورة (الباب).

(٢) هو مالك وناسخ إحدى النسختين المعتمدتين في التحقيق، وهي النسخة المرموز لها عندنا بحرف (س)، وستأتي ترجمته عند توصيف النسخة.

(٣) هو مالكه وبخطه ـ أيضًا ـ.

ورواه ـ على ما في (السماع الأول) من الإجازات الملحقة في آخر «الجزء»[1] ـ عن المصنِّف جمع؛ وهم:

الثاني ـ سماع برهان الدين إبراهيم بن موسى بن أيوب الأبناسي، أبو إسحاق الشافعي (ت ٨٠٢هـ):

قال ابن حجر في «المجمع المؤسس» (١/ ٢٤٦) في ترجمته:

«وقد خرَّج له أبو زرعة ابن العراقي «مشيخة»، وحدَّث بها، وكان صديقًا لشيخنا العراقي، وهو الذي سعى لولده في غالب ما حصل له من الوظائف، ورثاه شيخنا العراقي لما مات بأبيات داليَّة...» وساقها ـ وعددها عشرون بيتًا ـ، ثم قال (١/ ٢٤٧):

«مات راجعًا من الحج في المحرم سنة اثنتين وثمان مئة بعيون القصب[2]».

ودل السماع على أنه سمعه من لفظ الشيخ، وأنه قرأ هو بنفسه الورقتين اللتين فيهما الأبيات والاعتراض عليها بأكثر من خط.

وسمع منه ذلك وأجاز المسمع جمع؛ منهم:

الثالث ـ شمس الدين محمد بن محمد بن عمر البوشي[3] الدمياطي.

---

(١) تجد مصورتها بعد تقديمي هذا، وتجد ما فيها بالحرف في خاتمة «الرد» وقبل المحاكمات.

(٢) منزلةٌ في طريق الحج المصري ببلاد الحجاز، وهي تقع اليوم في خليج إيلات عند العقبة بينها وبين المُوَيلح، انظر: «النجوم الزاهرة» (٩/ ١٠٥) والتعليق عليه.

(٣) كذا في الأصل، ويحتمل (البولتي)، ولم أظفر له بترجمة، ويحتمل أنه تحريف، وأنه عين الآتي برقم (الخامس).

الرابع ـ الشيخ الصالح علي بن...[1] المشرقي.

الخامس ـ شمس الدين محمد بن محمد بن عمر البَسْكَري المدني:

وهو (ابن عَنقه) ـ بفتح المهملة والنون والقاف ـ، المحدِّث الرحَّال، سمع الكثير بنفسه بدمشق ومصر وغيرهما، وكان شديد الحرص على تحصيل الأجزاء، وتكثير الشيوخ والمسموع بغير عمل في الفن، مات في جمادى الآخرة سنة أربع وثمانين ومئة بالقاهرة، رحمه الله ـ تعالى ـ وإيانا[2].

وكان سماع هؤلاء (من الثالث إلى الخامس) في يوم الخميس ربيع الأول[3] من سنة ٧٨٧هـ في المدينة، وأجاز المصنِّف أن يرووها عنه.

ودل السماع الثاني في آخر النسخة المرموز لها بحرف (م) أن آخَرِين سمعوه على المؤلِّف، وقرؤوه عليه؛ هم:

السادس ـ أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ولد المصنِّف):

اعتنى به أبوه، فأحضره عند أبي الحرم القلانسي، ورحل به أول ما طعن في الثالثة إلى دمشق، فحضَّره الكثير على جمع جم من أصحاب الفخر وابن عساكر، ثم طلب بنفسه بالقاهرة ومصر فأكثر، مات مبطونًا في آخر يوم الخميس سابع عَشْرِي شعبان من سنة ست وعشرين وثمان مئة، رحمه الله وإيانا[4].

---

(١) بياض في الأصل، ووضع الناسخ فوق البياض كلمة (بياض).

(٢) ترجمته في: «المجمع المؤسس» (٣/ ٢٤٨)، و«ذيل التقييد» (١/ ٢٤١)، و«لحظ الألحاظ» (٢٠٣)، و«الضوء اللامع» (٩/ ١٧٢)، و«شذرات الذهب» (٧/ ٤٦).

(٣) أثبت الناسخ فوق آخر ثلاثة حروف منها: (خر)، فكأن الصواب: (الآخر).

(٤) ترجمته في كتابي: «طبقات تلاميذ شيخ الإسلام سراج الدين البلقيني» (الطبقة =

وسمعه من المصنِّف ـ أيضًا ـ:

السابع ـ محمد أبو الفتح، (ولد المصنِّف):

ولد سنة ٧٧٠هـ، حيث أُثبت على نسخة من كتاب «المحدث الفاصل» للرامهرمزي إسماعه للكتاب، وهو في الرابعة من عمره على بعض شيوخ والده، وتاريخ ذلك سنة ٧٧٤هـ[١]، وكان عمره عند سماع هذا «الرد»: أربعة عشر عامًا.

الثامن ـ الحافظ نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي:

صهر المؤلِّف، وصحبه في حدود الخمسين وسبع مئة، فلازمه أشد ملازمة، فسمع جميع مسموعات الشيخ، وسمع الشيخ بقراءته ـ أحيانًا ـ، وكتب الكثير من تصانيف الشيخ، مات في تاسع عَشْرِي شهر رمضان سنة سبع وثمان مئة[٢].

التاسع ـ زين الدين أبو بكر بن عبد الله بن عثمان الحنفي:

نعته أبو زرعة العراقي بـ(الإمام العلَّامة)، ولا أظنه إلا (أبو بكر بن عثمان بن عبد الله الحلبي، زين الدين ابن العجمي، نزيل القاهرة)، سمع الحديث ببلده، وسمع على القاضي عز الدين ابن جماعة، وكتب الخط الحسن، ومات في

= الثالثة) رقم (١٥٦).

(١) انظر: «المحدث الفاصل» (١٣١ ـ ١٣٢)، و«الحافظ العراقي وأثره في السنة» (١/ ١٨٦).

(٢) ترجمته في: «ذيل التقييد» (٢/ ٢٢٩)، و«المجمع المؤسس» (٢/ ٢٦٣)، و«لحظ الألحاظ» (٢٣٩)، و«الضوء اللامع» (٥/ ٢٠٠)، و«طبقات الحفاظ» (٥٤١)، و«ذيل تذكرة الحفاظ» (٣٧٢)، و«حسن المحاضرة» (١/ ٣٦٢)، و«شذرات الذهب» (٧/ ٧٠).

سنة خمس وتسعين وسبع مئة، وقد جاوز التسعين[1].

العاشر ـ أبو الحسن[2] محمد بن محمد بن محمد بن ميمون البلوي الأندلسي، تقدَّم في معرفة الفرائض والعربية، وسمع بنفسه بالقاهرة ومصر، ورافقه الشيخ أبو زرعة العراقي في السماع كثيرًا، وحدَّث عنه مجد الدين الشيرازي، والبرهان سبط ابن العجمي، وغير واحد، ومات قبل أن يتصدى للرواية في سنة ٧٨٧هـ[3].

الحادي عشر ـ زين الدين قاسم بن محمد بن إبراهيم السِّمساطي النويري المالكي:

أحد الطلبة المهرة، أعاد في مذهبه، وتصدَّر بالجامع الأزهر، وتكلم على الناس، ولازم قراءة الحديث على كبار المشايخ، مع الخير والدين والتواضع، ومات في المحرم سنة تسع وتسعين وسبع مئة، رحمه الله وإيانا[4].

الثاني عشر ـ تاج الدين محمد بن عمر بن أبي بكر بن عمران الشرابيشي.

ترجم ولي الدين العراقي في «الذيل على العبر» (١/ ٢٥٠) وابن حجر في «الدرر الكامنة» (٣/ ١٥٧) لأبيه، وقالا على إثر ذلك: «وهو والد صاحبنا

---

(١) ترجمته في: «إنباء الغمر» (١/ ٤٦٧)، و«المجمع المؤسس» (٣/ ٩٣)، و«لحظ الألحاظ» (١٨٥)، و«النجوم الزاهرة» (١٢/ ١٣٥)، و«الدليل الشافي» (٢/ ٨١٧)، و«نزهة النفوس» (١/ ٣٦٨)، و«الجواهر والدرر» (١/ ٢٣١).

(٢) كذا في مصادر الترجمة، وفي الأصل: «أبو الحسين».

(٣) ترجمته في: «الدرر الكامنة» (٤/ ٢٣٢)، و«إنباء الغمر» (١/ ٣١١، ٤٣٠)، و«بغية الوعاة» (١/ ٢٣٤).

(٤) ترجمته في: «المجمع المؤسس» (٣/ ٢١٦)، و«توشيح الديباج» (١٧٠)، و«نيل الابتهاج» (٢٢٢)، و«شذرات الذهب» (٦/ ٣٦١).

الشيخ المحدِّث تاج الدين ابن الشَّرابيشي».

الثالث عشر ـ جمال الدين يوسف بن إسماعيل بن يوسف الأَنْبابي ـ بفتح الهمزة وسكون النون بعدها موحدتان بينهما ألف ـ المصري، ولد محبًّا للعلم، وسمع من الشيوخ، ومهر في العربية، ولازم العراقي، وكان يعظِّمه، وحج مرات، مات في شوال سنة ثلاث وعشرين وثمان مئة، رحمه الله وإيانا[(١)].

الرابع عشر ـ ناصر الدين محمد[(٢)] بن أبي بكر الدُّنيسري.

الخامس عشر ـ تاج الدين محمد بن محمد بن يحيى السَّنْدَبيسي الشافعي: عني بالعلم والعربية، مات سنة ثمان مئة، رحمه الله وإيانا[(٣)].

والسندبيسي نسبة إلى (سندبيس) من الوجه البحري بمصر.

السادس عشر ـ شهاب الدين أحمد بن عماد بن يوسف الأقفهسي الشافعي اشتغل قديمًا، ومهر وفضل ونظم، وصنَّف عدة مصنَّفات، ومات في سنة ثمان وثمان مئة، رحمه الله وإيانا[(٤)].

---

(١) ترجمته في: «طبقات الشافعية» (٤/ ١٤٧) لابن قاضي شهبة، و«حسن المحاضرة» (١/ ٥٢٩).

(٢) لأخيه (زين الدين مهنّا) ترجمة في «الضوء اللامع» (١٠/ ١٧٣).

(٣) ترجمته في: «إنباء الغمر» (٢/ ٣١) وفيه (السندبليسي) وهو خطأ، والتصويب من ترجمة ولد المترجم (عبد الرحمن) في «معجم شيوخ ابن فهد» (١٣٣)، و«الضوء اللامع» (٤/ ١٥٠)، و«وجيز الكلام» (٢/ ٦٢٥)، و«نظم العقيان» (١٢٦)، و«بغية الوعاة» (٢/ ٨٩)، و«نيل الأمل» (٥/ ٢٥٠).

(٤) ترجمته في (الطبقة الثانية) من كتابي «طبقات تلاميذ شيخ الإسلام سراج الدين البلقيني» رقم (٧٣).

السابع عشر ـ نور الدين علي بن حبيش بن علي البيجوري.

الثامن عشر ـ أبو محمد عبد الله بن عبد السلام الشاوي.

التاسع عشر ـ تاج الدين عبد الوهاب بن يونس بن علي الجعفري الزينبي.

العشرون ـ جمال الدين عبد الله بن أبي بكر بن عبد الله بن عثمان الحنفي.

الحادي والعشرون ـ فخر الدين عثمان بن إبراهيم الرهاوي.

الثاني والعشرون ـ شمس الدين محمد بن علي بن أبي بكر الزراري.

الثالث والعشرون ـ أبو بكر بن محمد الرئيس.

ومن الأدلة على صحة نسبة هذا «الرد» لمؤلِّفه الإمام الحافظ العراقي:

رابعًا ـ ذكره لمجموعة من شيوخه، كقوله (ص: ٣١٥): «شيخنا في «المهمات»» يريد: جمال الدين عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي، وهو من أشهر شيوخ العراقي(١)، وأفرده العراقي بترجمة منشورة ضمن «لقاءات الحرم المكي في العشر الأواخر» (١٣/ ١٥٧).

خامسًا ـ ذكر فيه إسناده لكتابين، هما:

الأول: «المعجم الصغير» للطبراني، قال (ص: ٣١٥):

«قرأته على أبي عبد الله محمد بن أبي القاسم بن إسماعيل الفارقي وأبي الحرم محمد بن محمد بن محمد القلانسي...» إلى آخر المثبت.

وهو سنده المشهور المثبت على النسخ العتيقة الوثيقة من «المعجم الصغير»؛ كما تراه ـ مثلًا ـ (ص ٣٢ ـ ٣٧ بتحقيق الأخ توفيق الزنتاني).

---

(١) انظر بسطه في كتاب: «الحافظ العراقي وأثره في السنة» (١/ ٢٢٩ ـ ٢٣٣).

وهو الذي يروي به الإمام العراقي؛ كما تراه ـ مثلًا ـ في (الحديث الأربعين) من كتابه «الأربعين العشارية».

وبقي إسناد الإمام العراقي هذا لـ «المعجم الصغير» موصولًا بالمتأخرين، وذكروه في أثباتهم وفهارسهم.

الآخر: «الشفا بتعريف حقوق المصطفى» للقاضي عياض بن موسى اليحصبي، قال المصنِّف (ص: ٣٦٤):

«أخبرنا به أبو عبد الله محمد بن محمد بن أبي الليث بقراءتي عليه بثغر الإسكندرية ـ حماها الله ـ قال: أنا محمد بن عبد الخالق بن طرخان ـ وشيخنا آخر من حدَّث بـ «الشفا» عنه ـ قال: أنا محمد بن أحمد بن جُبير ـ وابن طرخان آخر من حدَّث به عن ابن جبير ـ قال: أنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد التميمي إجازة، قال: أنا القاضي عياض بن موسى اليحصبي...».

وهذا سند مشهور ينقل به العراقي من «الشفاء»، ويروي عنه به جمعٌ[1].

*** تحقيق اسم «الرد»:**

وجدتُ ثلاثة أسماء لهذا «الرد»؛ هي:

أولًا: الرد على ابن العز للعراقي.

هكذا أثبته ابنُ الشِّحنة في «فهرس مروياته» (ق٨٢) وعلى غلاف[2] المجموع الذي فيه نسخة (س) المعتمدة في التحقيق الآتي وصفها.

---

(١) كما تراه في «مفتاح الشفا» لأبي زيد بن أبي السعود الفاسي (١/ ٢٢٢، ٢٢٣ ـ ضمن «قبس من عطاء المخطوط المغربي»).

(٢) لا يوجد لها عنوان في أول «الرد»، وهو فقط على أول المجموع.

ثانيًا: جواب في نقد أبيات في الجناب النبوي.

هكذا سمَّاه الأستاذ محمد المنوني في مقالة له نشرها في مجلة «دعوة الحق» المغربية، العدد (٢٤٩)، رمضان ١٤٠٥هـ-يونيو ١٩٨٥م (ص٢١/ رقم ٤٣) عند تعريفه بالنسخة المغربية[١]، المرموز لها عندنا بحرف (م)، وسيأتي التعريف بذلك.

ثالثًا: الجواب الذي أجاب[٢] به في المسائل التي قدِمت عليه من دمشق في الرد على ابن العز الحنفي.

هكذا سمَّاه سبط ابن العجمي في «ثبته» (ق٥٩٢)؛ وهو تعريف به في موضوعه.

واعتمدتُ الاسم الأول لاختصاره ووضوحه.

*** توصيف النسخ الخطية المعتمدة في التحقيق:**

اعتمدتُ في تحقيق هذا الكتاب على نسختين خطيتين جيدتين، وهما كاملتان، وبينهما فروق طفيفة، وهذا توصيف لهما:

النسخة الأولى: رمزتُ بحرف (م).

هي من مخطوطات المكتبة الكتانية[٣]، في مجموع للعراقي، يحمل رقم

---

(١) لا عنوان لها - أيضًا -.

(٢) المراد: الإمام العراقي - رحمه الله - تعالى -.

(٣) انظر: مقالة الأستاذ محمد المنوني (مخطوطات التفسير والحديث في الخزانة الكتانية) المنشورة في مجلة «دعوة الحق» المغربية، العدد (٢٤٩) رمضان ١٤٠٥هـ-يونيو ١٩٨٥م (ص: ٢١/ رقم ٤٣) تحت عنوان: «جواب في نقد أبيات في الجناب النبوي».

(٩١ك/ ٤)، من (ق٩٢) إلى (ق١٣٨)، ومسطرته ١٩ سطرًا في كل صفحة، ومقياسه ٢٠,٥ × ١٦سم.

وخطه تونسي، ملوَّن، وقابله الناسخ على أصل وثيق، عليه خط مؤلِّفه، ونقل السماعات في آخره.

وندَّ قلم الناسخ في عدة مواضع عن الصواب، ونبَّهتُ على ذلك في محالِّه من الحواشي.

أول النسخة:

«بسم الله الرحمن الرحيم.

وصلى الله على نبيِّنا محمد وآله وصحبه وسلم.

قال شيخنا شيخ[1] الإسلام العلَّامة الإمام زين الدين أبو الفضل عبد الرحيم[2] بن الحسين[3] العراقي ـ رحمه الله ـ تعالى ـ، ومن خطه نقلت:...».

وآخرها: «والحمد لله عودًا على بدء، وصلاته وسلامه على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين».

ثم قال: «ونقلت من خطه ـ أيضًا ـ ما صورته...» وأثبت سماعين تراهما في آخر «الرد».

النسخة الثانية: رمزتُ لها بحرف (س).

وهي من مخطوطات جامعة الإمام ابن سعود في مجموع يحمل رقم (٨٣٤٣)،

---

(١) في الأصل: «الشيخ».

(٢) في الأصل: «عبد الرحمن».

(٣) في الأصل: «الحسن».

ويقـع هذا «الرد» من (ق١٥٥) وينتهي بـ (ق١٦٧)، ومسطرته من (٢٤ ـ ٢٧) سطرًا، ومقاسه ١٤×١٨سم.

وخطها واضح ومقروء، إلا أنه مهمل غير منقوط إلا في اليسير منه، وهـو مقابل، وأثبت الناسخ السقط في الحواشي، ووضع الدائرة المنقوطـة علامـة عـلى إتمام المقابلة على الأصل المنقول منه.

وأثبت في آخره صورة سماع سبط ابن العجمي على مصنِّفه، فهـو منقـول من أصله، ولذا قـال: «ومـن خطـه[1] نقـل: محمـد بـن أبي الوليـد بـن الـشِّحْنَة الحنفي».

وهذا «الرد» في مجموع كان ملكًا لخير الدين الزركلي؛ فعليه: «بالشراء مـن خير الدين الزركلي»، وعليـه ختم مكتبـة النهضـة الحديثـة بمكـة، عبد الحفـيظ وعبد الشكور فدا، وعليه توقيع الزركلي بخطه، وعلى إثـره: (٤٨)، وهـو رقـم المخطوط في خزانته، وعليه ـ أيضًا ـ: «بخط العلامة ابن الشِّحْنة».

قال الزِّرِكْلي في «الأعلام» (٧/ ٥١) في ترجمة مالكه وناسخه ابن الـشحنة وهو يعدِّد مصنَّفاته: «ومجموع ـ خ بخطه في موضوعات مختلفة، عندي».

قلت: في صدره فهرست لمحتوياته، ومن بينها «الرد على ابن العز الحنفي» للبلقيني و«كلام البلقيني على حديثي القرض والصدقة» وهما ليسا في المجموع، ومكانهما أوراق بياض، فقد زرت المكتبة ظهر يوم الأحد الثالث عشر من جمادى الثاني سنة ثمانية وثلاثين وأربع مئة وألـف، ونظـرتُ في النـسخة الأصـلية مـن المجموع، وقلَّبته بدقة، فلم أجد كتابَي البلقيني المذكورَين، وجـزى الله القـائمين

(١) أي: سبط ابن العجمي.

على المكتبة خيرًا.

ونسخ ابن الشِّحْنة هذا المجموع في أوقات مختلفة وأماكن متعددة بحلب وحمص والقدس الشريف، وهذه نماذج[1] تدل على ذلك:

ـ «علَّقها لنفسه ولمن شاء الله من بعده: محمد بن محمد بن محمد بن محمد ابن الشِّحْنة الحنفي ـ عفا الله عنه ـ في يومين، آخرهما الضَّحوة من الأربعاء رابع عشر ذي القعدة سنة ست وعشرين وثمان مئة، ولله الحمد والمنَّة».

ـ «ومن خط شيخنا الحافظ أبي الوفاء علَّق محمد بن أبي الوليد بن الشِّحنة الحنفي ـ عفا الله عنه ـ، وكتب بتاريخ مستهل ذي القعدة الحرام من سنة سبع وعشرين وثمان مئة بحلب، والحمد لله رب العالمين».

ـ «علَّقه في ليلة الاثنين رابع عشر جمادى الأولى من سنة أربع وثلاثين وثمان مئة، بالمدرسة النُّورية الشَّافعية بحمص المحروسة، فقير لطف الله الخفيِّ: محمد بن الشِّحْنة الحنفي...».

ـ «نقله من خطِّ المؤلِّف فقير لطف الله الخفيِّ: محمد بن الشِّحْنة الحنفي، في سادس عشر جمادى الأولى سنة تسع وخمسين وثمان مئة بالمسجد الأقصى الشريف، والحمد لله رب العالمين».

ـ «...الثلاثاء ثالث عشر من شعبان المكرَّم سنة ستين وثمان مئة بالمسجد الأقصى الشريف».

---

(١) أوردها الباحث محمد بن محمد علوان في مقدمة تحقيقه لكتاب «التحفة الجسيمة في ذكر حليمة» للعلامة علاء الدين بن قَلِيج البكري مُغلطاي (ص: ٥١)، واعتمد على نسختين، إحداهما في هذا المجموع.

وأما سماع الناسخ من شيخه سبط ابن العجمي لهذا «الرد» فكان في مجلسين، ثانيهما يوم سادس عشر ذي الحجة الحرام من سنة سبع وعشرين وثمان مئة، قال:

«كلاهما عندنا بالشرفية[1] بحلب، قاله إبراهيم بن محمد بن خليل سبط ابن العجمي الحلبي، وكتب وفيه بخرج الإمام أقضى القضاة محب الدين كاتب الجواب، وهو صحيح، ألحقه إبراهيم كاتبه».

وهذا يدل على أنه منسوخ في حياة شيخه سبط ابن العجمي[2].

أما التعريف بالناسخ؛ فهو معروف، وله ترجمة مبثوثة في كثير من المصنَّفات[3]، وهذه ترجمته بإيجاز:

هو محمد بن محمد بن محمد بن محمد بن غازي الثقفي الحلبي، أبو الفضل ابن أبي الوليد، ابن الشِّحْنة، ولد سنة ٨٠٤هـ، ومات سنة ٨٩٠هـ، مؤرِّخ، فقيه، حنفي، من الرؤساء في أيام الأشرف قايتباي، من أهل حلب، ولي قضاءها،

---

(١) طوَّل العلَّامة محمد راغب الطباخ في كتابه «إعلام النبلاء بتاريخ حلب الشهباء» (٤/ ٤٢٥ ـ ٤٣٠) في التعريف بهذه المدرسة، وبيان حالها في وقته، فليراجع كلامه.

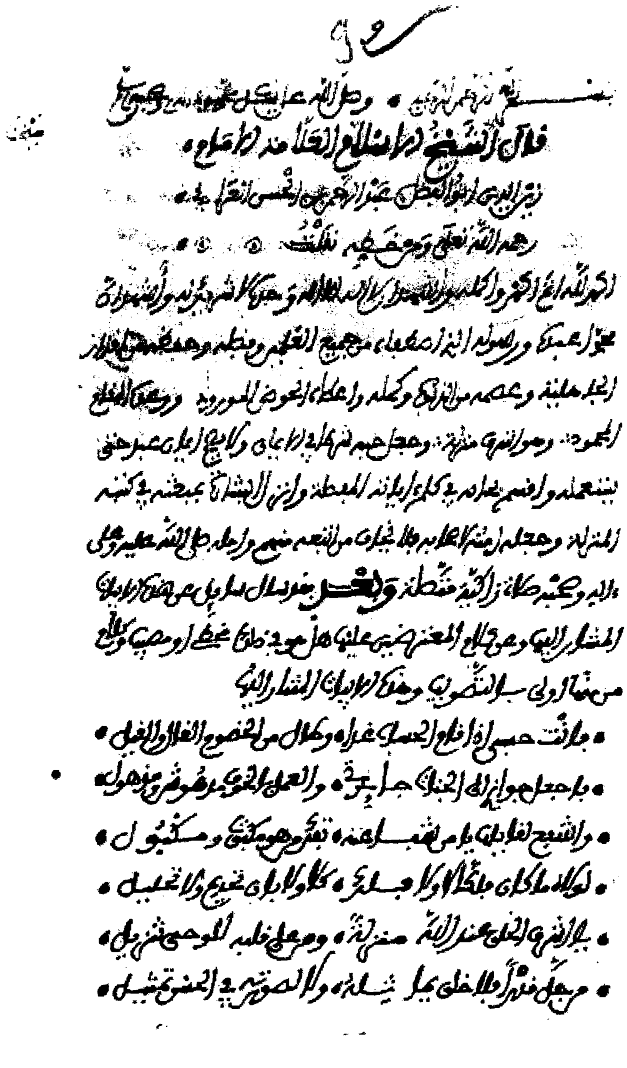
(٢) ترجمته في كتابي: «طبقات تلاميذ شيخ الإسلام سراج الدين البلقيني» (الطبقة الثالثة) رقم (١٤٥).

(٣) انظر منها ـ على سبيل المثال ـ: «الضوء اللامع» (١٠/ ٢٩٥)، و«الذيل التام» (٢/ ٢٢٧)، و«نيل الأمل» (٧/ ٤٠٧)، و«نظم العقيان» (١٧١)، و«بدائع الزهور» (٣/ ٢١٤)، و«حوادث الزمان» (٢٠١)، و«مفاكهة الخلان» (١/ ١٦٦)، و«شذرات الذهب» (٧/ ١٣٣)، و«البدر الطالع» (٢/ ٢٦٣)، و«إعلام النبلاء» (٥/ ٢٩٨)، و«الأعلام» (٧/ ٥١).

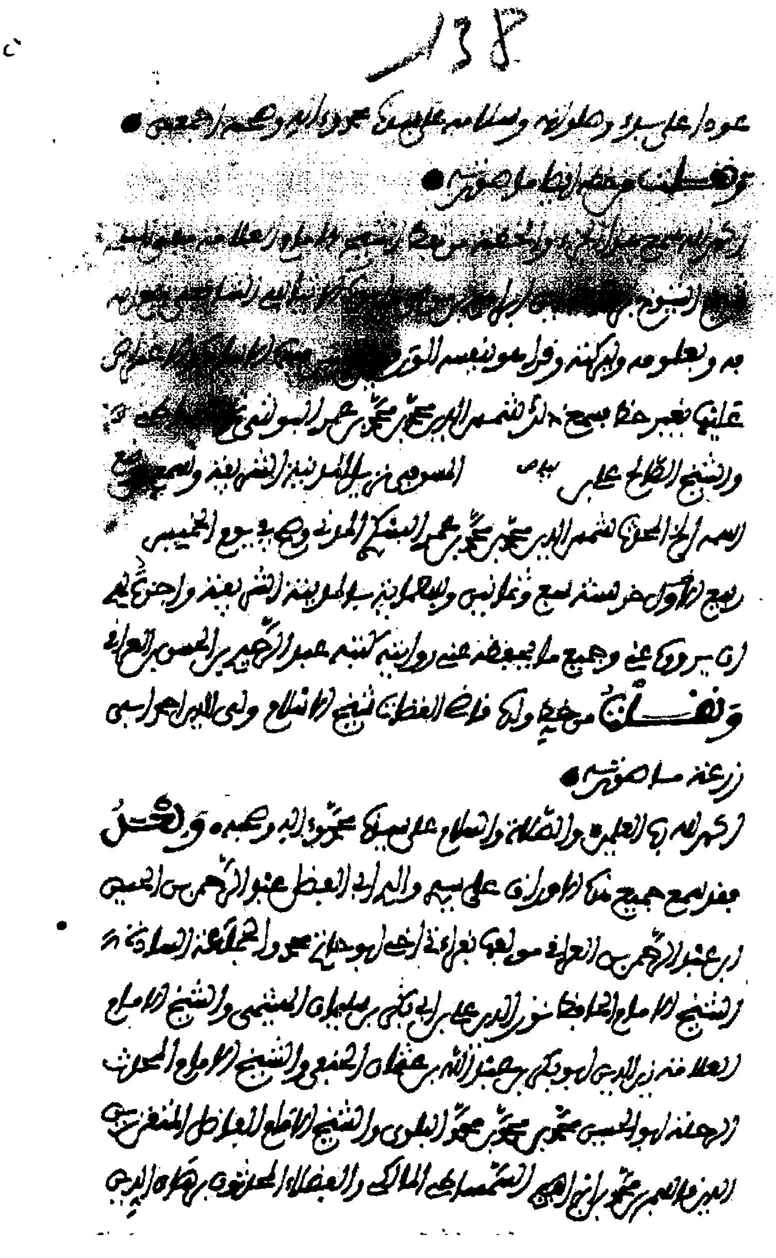
وانتقل إلى مصر، فولي بها كتابة السر سنة ٨٥٧هـ، وأقام بها أقل من سنة، ونفي إلى بيت المقدس، فأقام إلى سنة ٨٦٢هـ وأذن له بالعودة إلى حلب، فعاد، ثم إلى مصر، فأُعيد إلى كتابة السر سنة ٨٦٦هـ، وأضيف إليه قضاء الحنفية، ثم صرف عن العمل سنة ٨٧٧هـ، ومات وهو شيخ الخانقاه الشيخونية بالقاهرة، رحمه الله ـ تعالى ـ وإيانا.

❐❐❐

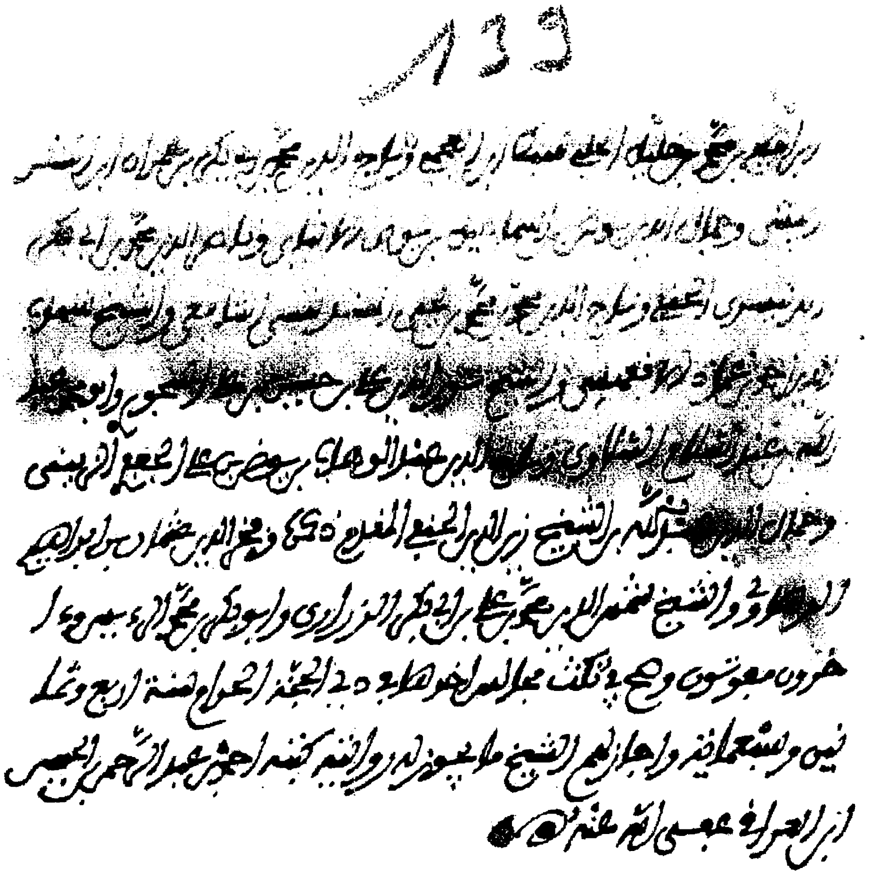
نَمَاذِجُ مِنَ ٱلنُّسَخِ ٱلخَطِّيَّةِ
المُعْتَمَدَةِ فِي ٱلتَّحْقِيقِ



مصورة الورقة الأولى من نسخة (م)



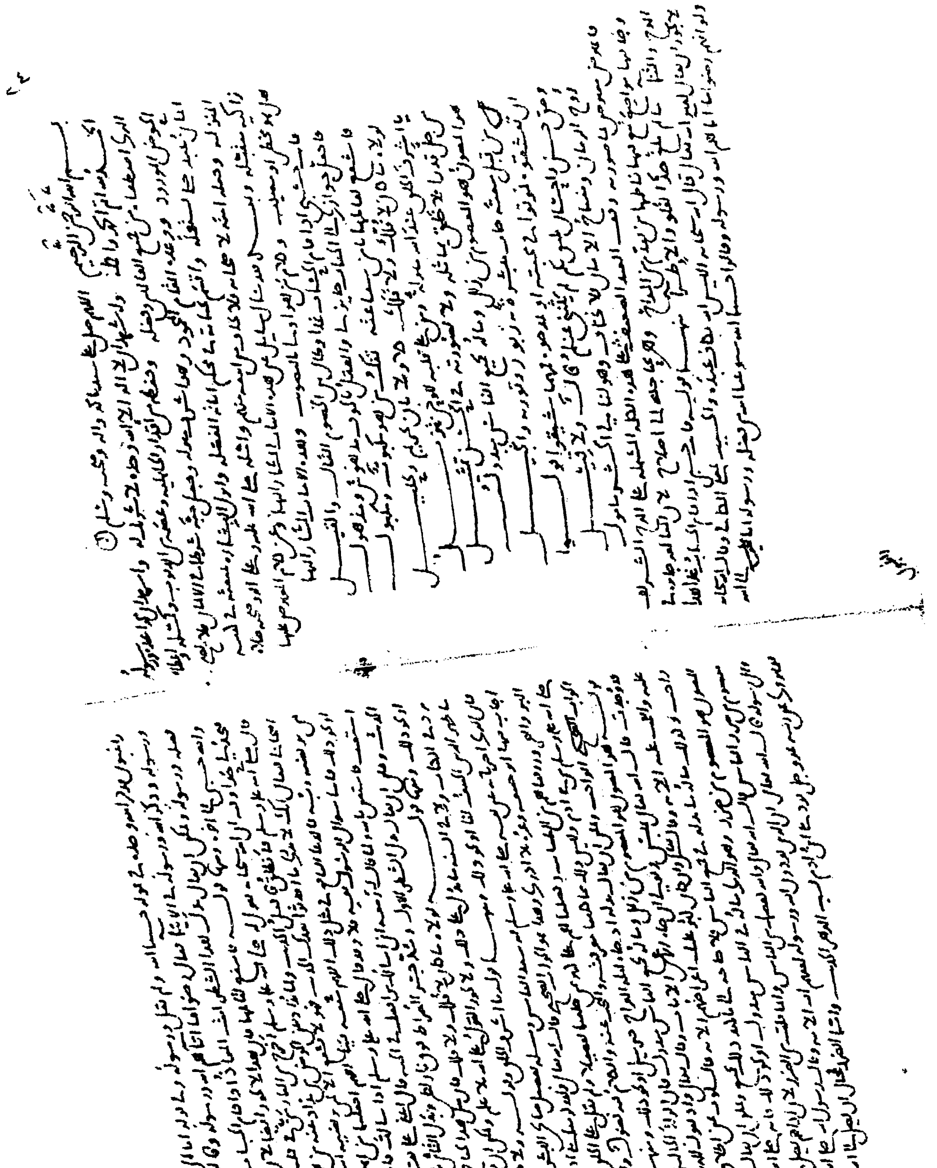
صورة الورقة الأخيرة من نسخة (م) وعليها سماعات



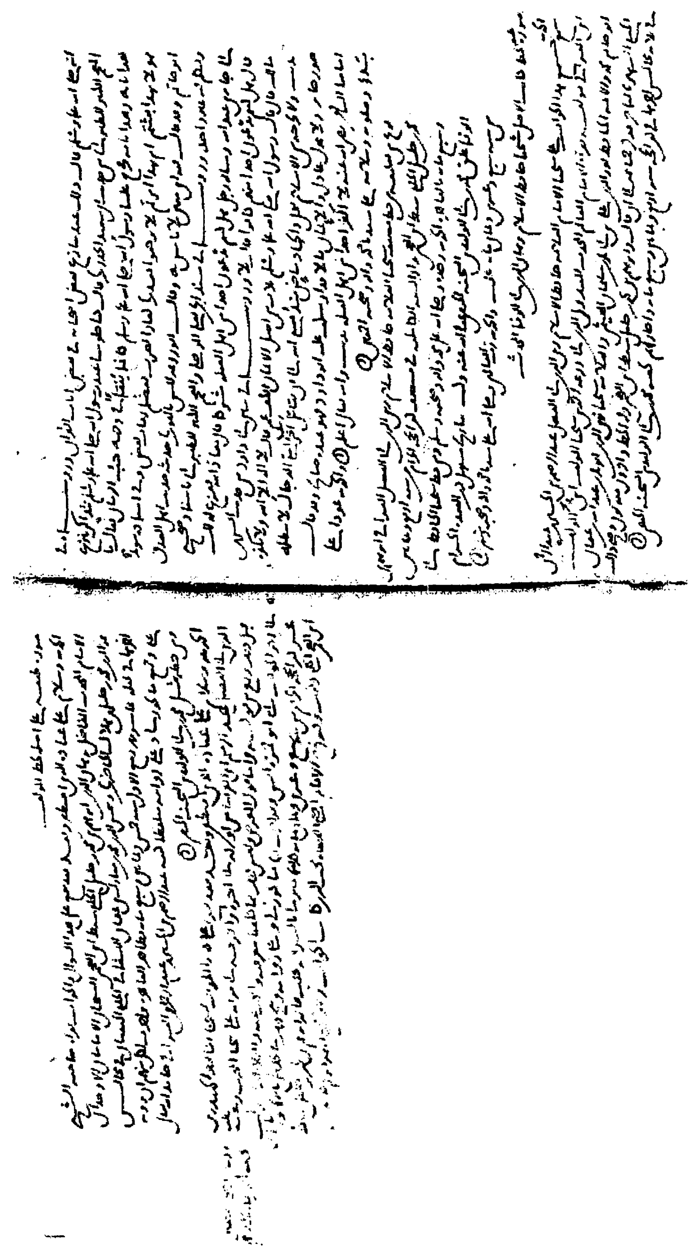
تتمة السماع الثاني من نسخة (م)



صورة غلاف المجموع الذي فيه نسخة (س)



مصوّرة الورقة الأولى من نسخة (س)



مصوَّرة الورقة الأخيرة من نسخة (س) ويظهر في آخرها سماعات «الجزء»

بسم الله الرحمن الرحيم
اللهُمَّ صَلِّ[1] على سيدِنا[2] محمد وآلِه وصَحْبه وَسَلِّمْ

[قالَ شيخُنا شيخُ[3] الإسلامِ العلامةُ الإمامُ زَيْنُ الدِّين أبو الفضلِ عبد الرحيم[4] بنُ الحسينِ[5] العِراقِيُّ ـ رحمه اللهُ ـ تعالى ـ ومِنْ خَطِّه نَقَلْتُ][6]:

الحمدُ لله أَتَمَّ الحمدِ وأَكْمَلَه، وأشهدُ أن لا إلهَ إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أَنَّ محمدًا عبدُه ورسولُه الذي اصطفاه مِنْ جميعِ العالمينَ وفَضَّلَه، وحَفِظَه مِنْ أقذارِ الجاهليَّةِ وعَصَمَه مِن الذنوبِ وكَمَّلَه، وأعطاهُ الحوضَ المَوْرُودَ، ووَعَدَهُ المقامَ المحمودَ، وهو أشْرفُ مَنْزِلةً، وجعلَ حُبَّه شَرْطًا في الإيمانِ؛ فلا[7] يَصِحُّ إيمانُ عبد حتَّى يَسْتَعْمِلَه، وأَقسَمَ بِحَياتِه في مُحْكَمِ آياتِه المُفَصَّلَة[8]، وأَنْزَلَ

---

(١) في (م): وصلّ الله.

(٢) في (م): نبينا.

(٣) في (م): الشيخ.

(٤) في الأصل: «عبد الرحمن»!

(٥) في الأصل: «الحسن»!

(٦) ما بين المعقوفتين من (م).

(٧) في (م): ولا.

(٨) يشير إلى قوله ـ تعالى ـ: ﴿ لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِى سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴾[الحجر: ٧٢].

البِشارةَ بِمبعَثِه في كُتُبِه الـمُنْزَلَة، وجَعَلَه أَمَنَةً لأصحابِه؛ فلا يَخافُ مَن اتَّبعَه منهم وأَمَّلَه، صلَّى الله عليه وعلى آلِه وصَحْبِه صَلاةً زاكِيَةً مُتَقَبَّلَةً[1]، وبعدُ:

فقد سأَلَ سائلٌ عن هذه الأبياتِ الـمُشار إليها، وعن كلامِ المعترِض[2] عليها:

هل هو [في ذلك][3] مخطِئٌ أو مصيبٌ؟ وكلامُ مَنْ هو[4] أولى بالتَّصْوِيبِ؟

وهذه الأبياتُ المشارُ إليها:

فأنتَ حَسْبي إذا قامَ الحِسابُ غدا ... وطالَ بين الخصومِ القَالُ والقِيْلُ

فاجعلْ جوازي إلى الجنَّاتِ جائزتي ... والعقلُ[5] بالخوفِ مدهوشٌ ومَذْهولُ

فاشفعْ[6] لِقائِلِها يا مَنْ شفاعتُهُ ... تَفُكُّ مَنْ هو مَكبوتٌ ومَكبولُ

لولاه ما كان لا فُلْكٌ[7] ولا فَلَكٌ ... كلا ولا بَانَ تحريمٌ وتحليلُ[8]

يا أشرفَ الخلقِ عندَ الله منزلةً ... ومَنْ على قلبِه لِلوحيِ تنزيلُ

---

(١) في (م): متصلة.

(٢) في (م): المعترضين.

(٣) ما بين المعقوفتين من (م).

(٤) في (م): منهما.

(٥) في (م): والعملُ.

(٦) في (م): واشفع.

(٧) في (م): فلكًا لا.

(٨) في (م): ولا تحليل.

مَـنْ جَـلَّ قَـدْرًا ولا[1] خَلْـقٌ يماثِلُـه ... ولا لـصُورتِه في الحُـسْنِ تمثيـلُ
هو المصونُ هـو المعـصومُ مِـنْ زَلَـلٍ ... ومَالُـهُ لجميـعِ النـاسِ مبـذولُ
مِـنْ قَبْـلِ مَبْعَثِـه جـاءتْ مُبَـشِّرَةً ... بـه زبـورٌ وتـوراةٌ وإنجيـلُ
إنْ تعـشقوه فموتـوا في محبتِـه ... أو تمـدحوه فمهـما شئتمُ قولـوا
وحَـقِّ حُـسْنٍ وإحسانٍ يَليـقُ بكـم ... لم يَثْنِنـي عـنكمُ قـالٌ ولا قِيـلُ
رُوح الزمـانِ ومفتـاحُ الأمـانِ فـلا ... نخـافُ وهـو لنـا في الحشْرِ مـأمولُ

فاعترضَ[2] مُعترِضٌ بما صورتُه:

«[لَـمَّا][3] وقفَ العبدُ الضعيفُ على هذه الكلمةِ المشتملَةِ على المدحِ الشريفِ وَجَدَ فيها مواضِعَ تَبِعَ فيها ناظِمُها[4] مَنْ تَقَدَّمَ مِن الـمُـدَّاحِ، وهي بحاجة[5] إلى إصلاحٍ؛ لأنَّ المبالغةَ جائزةٌ في المدحِ والثناءِ ما لم تبلُغْ حَدَّ الغُلُوِّ والإطراءِ.

[١] منها قوله: (فأنت حَسْبي إذا قامَ الحسابُ غدًا).

هـذا لا يجوزُ أن يُقـالَ لغيرِ الله ـ تعـالى ـ؛ قالَ اللهُ ـ سبحانَه ـ: ﴿ أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُۥ ﴾[الزمر: ٣٦]، والحَسِيبُ [هو][6] بمعنى: الكافي.

---

(١) في (م): فلا.

(٢) في (م): واعترض.

(٣) ما بين المعقوفتين من (م).

(٤) في (م): ناظمه.

(٥) في (م): محتاجة.

(٦) ما بين المعقوفتين من (م).

وقالَ اللهُ ـ سبحانَه ـ: ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا۟ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ سَيُؤْتِينَا ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ وَرَسُولُهُۥٓ إِنَّآ إِلَى ٱللَّهِ [١٧٣/ أ] رَٰغِبُونَ ﴾ [التوبة: ٥٩] فذكرَ اللهَ وحدَه في قولِه: ﴿حَسْبُنَا ٱللَّهُ﴾، ولم يَقُلْ: ورسولُه.

وفي قولِه: ﴿إِنَّآ إِلَى ٱللَّهِ رَٰغِبُونَ﴾ ولم يَقُلْ: ورَسولِه.

وذكرَ اللهَ ورسولَه في الإيتاءِ فقالَ: ﴿رَضُوا۟ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ سَيُؤْتِينَا ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ وَرَسُولُهُۥٓ﴾.

ويمكنُ[1] أنْ يُقالَ بَدَلَ هذا الشَّطْرِ: (أنتَ المعاذُ إذا قامَ الحِسَابُ غدًا) ونحوَ[2] ذلك، و(اللهُ حَسْبِي...) إلى آخِره.

[٢] [ومنها قولُه: (فاجعلْ جوازي إلى الجنَّاتِ جائزتي)][3]، وقولُه: (فاشفعْ لقائِلِها).

فإنَّ هذا لا يجوز ـ أيضًا ـ؛ لأنَّ في حديثِ الشَّفاعَة: «**فَيَحُدُّ لي حَدًّا...**»[4]، وفيه أنَّ اللهَ ـ سبحانَه ـ يقولُ له ﷺ: «**أخرجْ مِن النَّارِ مَنْ في قلبِه مِثْقَالِ ذَرَّةٍ مِنْ إيمان**»، قالَ ﷺ: «**فَأَنْطَلِقُ فَأَفْعَلُ...**» الحديث.

ولـمَّا يُذادُ عن الحوضِ مَنْ يُذادُ عنه من هذه الأمةِ فيقولُ: «**أصحابي**»، فيُقالُ: «**إنَّك لا تدري ما أَحْدَثوا بعدك...**» الحديث[5].

---

(١) في (م): وعلى.

(٢) في (م): أو نحو.

(٣) ما بين المعقوفتين من (م).

(٤) أخرجه مسلم (١٩٣، ١٩٤).

(٥) أخرجه مسلم (٢٢٩٧).

فهو لا يَشفعُ إلَّا لِمَنْ يَرْتَضِيه اللهُ [ـ سبحانَه ـ][1]، ولا يَرْتَضِي إلَّا مَنْ يَرْتَضِيه ربُّه، فالدُّعاءُ النَّافعُ في مثلِ ذلك: اللَّهُمَّ! شَفِّعْهُ فينا، اللَّهُمَّ! اجْعَلْنا مِنْ أهلِ شفاعَةِ نَبِيِّك، أو نحوُ ذلك، فأمَّا سؤالُ الرسولِ نفسِه فلا، وقدْ قالَ ﷺ:

«**إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللهِ**»[2].

ولَـمَّا قالَ له ربيعةُ: «إِنِّي أَسْأَلُكَ مُرَافَقَتَكَ فِي الجَنَّةِ». قال: «**أَعِنِّي عَلَى نَفْسِكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ...**» الحديث[3].

وعلى أنْ يُقالَ بَدَلَ الشَّطْرِ الأوَّلِ: (ومُدَّ جِسْرُ الصِّراطِ فَوْقَ نارِ لَظًى)، وبَدَلَ الثاني: (يا خاتَمَ الأنبياءِ) أو نحوُ ذلك.

[٣] ومنها قولُه: (لولاه ما كانَ لا فُلْكٌ ولا فَلَكٌ).

فإنَّ مثلَ هذا يَحتاجُ إلى دليلٍ، ولم يَرِدْ في الكتابِ ولا في السُّنَّة ما يَدُلُّ على

---

(١) ما بين المعقوفتين من (م).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٥١٦)، وأحمد في «مسنده» (١/ ٢٩٣، ٣٠٣، ٣٠٧)، وعبد بن حميد (٢٣٦ ـ «المنتخب»)، وأبو يعلى في «مسنده» (٢/ ٦٦٥)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١١٢٤٣، ١١٤١٦، ١١٥٦٠، ١٢٩٨٨، ١٤٧٦٨)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤١٩)، والحاكم في «المستدرك» (٣/ ٥٤١، ٥٤٢)، وأبو نعيم في «الحلية» (١/ ٣١٤)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٩٥، ١٠٠٠٠، ١٠٠٠١) وفي «الآداب» (١٠٧٣)، والآجري في «الشريعة» (١٩٨) من طرق عن ابن عباس؛ **وهو صحيح**، وانظر: «جامع العلوم والحكم» (١/ ٤٦٠ ـ ٤٦١) لابن رجب.

(٣) هو جزء من حديث أخرجه مسلم (٤٨٩) وغيره.
و(ربيعة) هذا: هو (ابن كعب الأسلمي).

ذلك، ولا يجوزُ القولُ على الله[1] بلا عِلْمٍ.

ويُمكنُ أنْ يقالَ بَدَلَه: (لولاه ما ظَهَرَ الدِّينُ الحَنيفُ لنا) أو نحوُ ذلك.

[٤] ومنها قولُه: (يا أشْرَفَ الخلقِ)، وقولُه: (ولا خَلْقٌ يُماثِلُه).

فإنَّ الذي أخبرَنا به عن نفسِه ﷺ أنَّه سَيِّدُ النَّاسِ[٢]، ومسألةُ تَفضيلِ صالِحِي البَشَرِ على الملائكةِ أجابَ فيها أبو حنيفةَ وغيرُه بـ «لا أَدْرِي»[٣]، وهذا هو الجوابُ الصحيحُ؛ قالَ اللهُ ـ تعالى ـ: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِىٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾[الإسراء: ٧٠] ولم يَقُلْ: على الخَلْقِ، ورسولُ الله ﷺ مِنْ بني آدمَ، وليسَ ذلك مِمَّا كُلِّفْنا معرِفَتَه والبحثَ عنه، والكلامُ فيه فضولٌ، والسُّكوتُ عنه هو الجوابُ الصحيحُ[٤] الواجبُ.

ويمكنُ أنْ يقالَ بَدَلَه: (إذْ جاءَه ليلةَ المِعْراجِ جِبْريلُ) أو نحوُ ذلك.

[٥] ومنها قولُه:

(هو المصونُ هو المعصومُ مِنْ زَلَلٍ ... ومالُه لجميعِ الناسِ مَبذولُ)

فإنَّ الزَّلَّةَ الجالِبَةَ للعِتابِ قدْ وُجِدَتْ؛ قالَ اللهُ ـ تعالى ـ: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّىٰٓ ۝١ أَن جَآءَهُ ٱلْأَعْمَىٰ﴾ الآيات [عبس: ١ ـ ١٠]، وقالَ ـ تعالى ـ: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِىٓ أَنْعَمَ ٱللَّهُ

---

(١) في (م): على ربه.

(٢) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٢٧٨) بلفظ: «أنا سَيِّدُ ولدِ آدم».

(٣) انظر: «الملتقط في الفتاوى الحنفيَّة» لناصر الدين أبي القاسم محمد بن يوسف الحسيني السمرقندي (ت ٥٥٦هـ)؛ فإنه ذكر مسائل لم يقطع أبو حنيفة فيها بجواب فقال: (لا أدري) وعدَّ منها: (التفضيل بين الملائكة والأنبياء).

(٤) سقطت من (م).

عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ﴾ الآية [الأحزاب: ٣٧]، وقالَ ـ تعالى ـ: ﴿وَإِن كَانَ كَبُرَ عَلَيْكَ إِعْرَاضُهُمْ﴾ الآية [الأنعام: ٣٥]، فالسُّكوتُ عن(١) إطلاقِ ذلك واجبٌ.

[٦] وكذلك (مالُه) ما بَذَلَه في جميعِ الناسِ، فلا حاجةَ إلى تأكيدِ ذلك بـ (جميع).

ويمكنُ أنْ يُقالَ بَدَلَه:

(هو المصونُ هو المعصومُ مِنْ ضَرَرٍ وهو الذي مالُه في الناسِ مبذولُ)

أو نحوُ ذلك.

فإنَّه ﷺ معصومٌ(٢) مِنْ ضَرَرِ الناسِ، قال اللهُ(٣) ـ تعالى ـ: ﴿وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾[المائدة: ٦٧]، وإنما قلتُ: (مِنَ الضَّرَر) لأنَّ أذاهم يَصِلُ إلى الله وإلى رسولِه، قالَ اللهُ ـ تعالى ـ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ﴾ الآية [الأحزاب: ٥٧].

وقالَ رسولُ الله ﷺ فيما يَرْوِي عن ربِّه ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ: «**يُؤْذِينِي ابْنُ آدَمَ؛ يَسُبُّ الدَّهْرَ...**» الحديث(٤).

وأمَّا الضَّرَرُ فمُحالٌ أنْ يَصِلَ إلى الله؛ قَالَ [١٧٣/ ب] رسولُ الله ﷺ فيما يَرْوِي عَنْ رَبِّه ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ: «**عِبَادِي! إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضَرِّي فَتَضُرُّونِي...**»(٥) الحديث(٦).

---

(١) في (م): على.

(٢) سقطت من (م).

(٣) اسم الجلالة ليس في (م).

(٤) قطعة من حديث لأبي هريرة، أخرجه البخاري (٤٨٢٦)، ومسلم (٢٢٤٦).

(٥) قطعة من حديث طويل، أخرجه مسلم (٢٥٧٧) عن أبي ذَرٍّ مرفوعًا.

(٦) سقطت من (م).

فَبَيَّنَ الفرقَ بينَ الضُّرِّ والأذَى في قوله ـ تعالى ـ: ﴿لَن يَضُرُّوكُمۡ إِلَّآ أَذٗىۖ﴾[آل عمران: ١١١].

[٧] ومنها قولُه: (جاءتْ مبشرةً به زبورٌ وتوراةٌ وإنجيلُ).

فإنَّ التوراةَ والإنجيلَ قدْ نَجِدُ ضمنًا[١] بِشارتَها به، وأمَّا الزَّبورُ فما ندري، ولا نقولُ ما لا نَعْلَمُ.

ويمكنُ أنْ يُقالَ: (جاءتْ مُبَشِّرَةً به مِن الله توراةُ وإنجيلُ) أو نحوُ ذلك.

[٨] ومنها قولُه:

(إنْ تَعْشَقُوه فموتوا في محبَّتِه أو تمدحوه فمهما شئتمُ قولوا)

فإنَّ العِشْقَ هو الحبُّ معَ الشَّهْوَةِ، فلا يجوزُ إطلاقُه على الله ورسولِه، ولا يُقالُ: (عَشِقْتُ اللهَ)، ولا: (عَشِقْتُ رسولَ الله)، ولا يجوزُ لمَنْ يمدحُ رسولَ الله ﷺ أنْ يقولَ ما شاءَ مُطْلَقًا.

ويمكنُ أنْ يقالَ:

(يا مَنْ محبَّتُه دينًا مُقَدَّمَةً على النفوسِ وما ذا الحُبُّ مملولُ)

[٩] ومنها قولُه: (وحَقِّ حُسْنٍ وإحْسَانٍ يَلِيقُ بكم).

فإنَّ الحَلِفَ بغيرِ الله لا يجوزُ؛ لقولِه ﷺ: **«مَنْ كانَ حالِفًا فَلْيَحْلِفْ باللهِ أو لِيَصْمُتْ»**[٢]، وقولِه ﷺ: **«مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللهِ فَقَدْ أَشْرَكَ»**[٣].

---

(١) سقطت من (ز).

(٢) أخرجه البخاري (٢٦٧٩، ٣٨٣٦، ٦١٠٨، ٦٦٤٦، ٦٦٤٨)، ومسلم (١٦٤٦) من حديث عبد الله بن عمر ـ رضي الله عنهما ـ.

(٣) أخرجه أبو داود (٣٢٥١) ـ وحسنه ـ، والترمذي (١٥٣٥)، وأحمد (٢/ ١٢٥)، =

= وابن حبان (٤٣٥٨)، والحاكم (١/ ١٨ و٤/ ٢٩٧) ـ وصححه على شرط البخاري ومسلم، ووافقه الذهبي!! ويأتي ما فيه ـ، والبيهقي (١٠/ ٢٩) عن الحسن بن عبيد الله عن سعد بن عبيدة عن ابن عمر رفعه.

والحسن ثقة، روى له الجماعة؛ خلا البخاري، فإسناده صحيح على شرط مسلم، وتابعه سعيد بن مسروق، عند الطحاوي في «المشكل» (٨٢٦).

وأخرجه عبد الرزاق (١٥٩٢٦) ـ ومن طريقه أحمد (٢/ ٣٤) ـ: أخبرنا سفيان، عن أبيه، والأعمش ومنصور عن سعد، به.

وأخرجه الطيالسي (١٨٩٦) ـ ومن طريقه أبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٨٩٥) ـ من طريق شعبة، عن منصور والأعمش، عن سعد، به.

وأخرجه الخطيب في «تالي التلخيص» (١/ ٢٧٠ رقم ١٥٤ ـ بتحقيقي) من طريق يزيد ابن عطاء عن منصور، به.

وأخرجه أحمد (٢/ ٨٦ ـ ٨٧، ١٢٥)، والطحاوي في «المشكل» (٨٣٠)، والبيهقي (١٠/ ٢٩) من طريق شعبة، عن منصور عن سعد بن عبيدة، قال: كنت عند ابن عمر، فقمت وتركت رجلًا عنده من كندة، فأتيتُ سعيد بن المسيب، قال: فجاء الكندي فزعًا، فقال: جاء ابنَ عمرَ رجلٌ، فقال: أَحلفُ بالكعبة؟ قال: لا، ولكن احلف برب الكعبة، فإن عمر كان يحلف بأبيه، فقال رسول الله ﷺ: «**لا تحلف بأبيك، فإنه من حلف بغير الله فقد أشرك**». وهذا يقتضي انقطاعه، قال البيهقي عقب روايته الأولى: «وهذا مما لم يسمعه سعد بن عبيدة من ابن عمر، ثم ساق الرواية الثانية التي تبين ذلك، ويأتي جوابه.

وأخرجه أحمد (٢/ ٦٩) من طريق شيبان، عن منصور نحوه، وسمى الرجل الكندي محمدًا، ومحمد الكندي، قال عنه أبو حاتم: «مجهول»؛ كما في «الجرح والتعديل» (٨/ ١٣٢).

وأخرجه أحمد (٢/ ٥٨، ٦٠)، وابن أبي شيبة (٤/ ١٧٩) عن وكيع، والطحاوي في «المشكل» (٨٢٥) من طريق أبي عوانة؛ كلاهما من الأعمش، عن سعد بن عبيدة، =

= قال: كنت مع ابن عمر في حلقة، فسمع رجلًا في حلقة أخرى وهو يقول: لا وأبي! فرماه ابن عمر بالحصى وقال: إنها كانت يمين عمر؛ فنهاه النبي ﷺ عنها، وقال: «**إنها شرك**»؛ لفظ وكيع.

ولفظ أبي عوانة: «كنت جالسًا مع ابن عمر،...» نحوه.

فهذا **إسناد صحيح**، صريح في أن سعد بن عبيدة سمع ذلك من ابن عمر وحضره.

ويدل على ذلك ـ أيضًا ـ رواية ابن حبان المتقدمة، وفيها قول سعد بن عبيدة: «كنت عند ابن عمر، فحلف رجل...».

وأخرجه أبو نعيم في «ذكر أخبار أصبهان» (٢/ ١٤١) من طريق محمد بن فضيل عن الأعمش، عن سعيد عن أبي عبد الرحمن ـ كذا ـ سمع ابن عمر رجلًا يحلف... بنحوه.

والحاصل أن الحديث قد رواه عن سعد بن عبيدة أربعة من الثقات، هم: منصور، والأعمش، والحسن بن عبيد الله، وسعيد بن مسروق والد سفيان، ورواياتهم متفقة، وظاهرها أن سعد بن عبيدة سمع ذلك من ابن عمر وحضره، خاصة وأنه لم يُذكر بتدليس.

ورواه منصور عن سعد بن عبيدة، فاختلف عليه فيه: فرواه عنه سفيان الثوري وشعبة ويزيد بن عطاء مثل رواية من سبقه.

بينما رواه شعبة ـ أيضًا ـ وشيبان وجرير بن عبد الحميد فذكروا فيه الكندي، وفي رواية شيبان التصريح بأن اسمه محمد، وانظر: «مشكل الآثار» (٢/ ٣٠٠).

وهذه **أسانيد صحيحة** عن منصور، وعن سعد بن عبيدة، إلا أن رواية من رواه عن سعد دون ذكر محمد الكندي أكثر، والجمع أحفظ من الواحد، سيما وقد اختلف عليه فيه، ولعل كلاهما صحيح، بأن يكون سعد بن عبيدة بلغه ذلك من الكندي بُعَيدَ أن قام من حلقة ابن عمر، فجاء من يسأله، ثم في مرة أخرى سمع ابنُ عمر رجلًا يقول ذلك فنهاه، وهاتان حادثتان منفصلتان، كما تقدم من الروايات، وتكون الرواية الثانية التي فيها ذكر الكندي لمنصور، لم يروها سواه، والله أعلم. =

ولهذا قالَ بعضُ السَّلَفِ[1]: «**لَأَنْ أَحْلِفَ بِالله كَاذِبًا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَحْلِفَ بِغَيْرِهِ صَادِقًا**»؛ لأنَّ الحالفَ بالله مُعَظِّمٌ لله، وإنْ كانَ كاذبًا في خَبَرِه، والحالفُ بغيرِ الله مُشْرِكٌ، وإنْ كان صادقًا في خبرِه، وإثْمُ الشِّرْكِ فوقَ إثْمِ الكَذِبِ.

ويمكنُ أنْ يُقَالَ: (وحَقِّ مَنْ جَعلَ الإِحْسَانَ شِيْمَتَكم) أو نحوُ ذلك.

[١٠] ومنها قولُه: (فلا نخافُ وهو لَنا في الحَشْرِ مَأْمولُ).

فإنَّ مجردَ تَأميلِه غيرُ نافعٍ من الخوفِ مِنْ غَيْرِ مُتابَعَتِه.

ويمكنُ أنْ يُقالَ: (فَكُلُّ مَنْ يُتَابِعُهُ في الحَشْرِ مَقْبولُ) أو نحوُ ذلك.

[١١] ومنها قولُه: (إذْ في معاطِفِكُمْ يا قُصْبُ تَمْيِيْلُ).

= والحديث **صححه** شيخنا الألباني في «إرواء الغليل» (٢٥٦١) وغيره.

(تنبيه): لم يذكر الحسيني في «الإكمال» ولا الحافظ في «تعجيل المنفعة» محمدًا الكندي، مع أن روايته عند أحمد!!

والمراد بـ(الشرك) هنا: الشرك الأصغر الذى لا ينتقلُ المتلبسُ به عن الملة، وليس الشرك الاعتقادي الأكبر.

قال المناوي في «فيض القدير» (٦/ ١٢٠): «أي: فَعَلَ فِعْلَ أهل الشرك أو تشبه بهم، إذ كانت أيمانهم بآبائهم وما يعبدون من دون الله، أو: فقد أشرك في تعظيم ما لم يكن له أن يعظمه؛ لأن الأيمان لا تصلح إلا بالله، فالحالف بغيره معظم غيره مما ليس فيه، فهو يشرك غير الله في تعظيمه، ورجحه ابن جرير». وانظر: «فتح الباري» (١١/ ٥٣١، ٥٣٨ ـ ٥٣٩)، و«معطية الأمان من حنث الأيمان» (ص: ٨٣ ـ ٨٥) لابن العماد الحنبلي.

(١) هو ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ؛ أخرجه عبد الرزاق (١٥٩٢٩)، وابن أبي شيبة (٣/ ٧٩)، والطبراني في «الكبير» (٨٩٠٢)، **وهو صحيح**.

فإنَّ «التَمْيِيْلَ» مصدرُ «مَيَّلَ»، واللائقُ هنا: «تَـمَيُّل». [انتهى][1].

الحمدُ لله الملكِ الحَقِّ، وصلاتُه وسلامُه على محمدٍ أشرفِ الخَلْقِ، وعلى آلِـه وأصحابِه البُرَآءِ مِن الـمِراءِ والرِّياءِ والـمَلقِ، وبعدُ:

فقدْ وَقَفْتُ على هذه الأبياتِ، وعلى كلامِ الـمُعْتَرِضِ عليها بهذه الكلمات؛ فَفَصَّلْتُ من ذلك العَجَبَ، ورأيتُ الرَّدَّ عليه مما تَحَتَّمَ ووَجَبَ، فأقولُ مُسْتَمِدًّا مِنَ الله صوابَ القولِ، ومُتَبَرِّئًا إلَّا به مِنَ القُوَّةِ والحَوْلِ:

[١٢] أمَّا قولُه: (لأنَّ المبالغةَ جائزةٌ في المدحِ والثناءِ ما لم تبلـغْ حَـدَّ الغُلُـوِّ والإِطْراءِ)؛ فليسَ فيما ذكـرَه نـاظمُ هـذه الأبيـاتِ غُلُـوٌّ ولا إطـراءٌ، وإنَّـما نهـى [النبيُّ][2] ﷺ عن إطراءٍ مخصوصٍ كما أطْرَتِ النصارى عيسى، كما ثَبَتَ في «صـحيح البخاري»[3] من حديثِ عمرَ بنِ الخطابِ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «**لَا تُطْرُونِي كَـمَا أَطْـرَتْ النَّصَارَى عيسى ابْنَ مَرْيَمَ؛ فَإِنَّمَا أَنَا عبدُ الله[4] فَقُولُوا: عبدُ الله وَرَسُولُهُ**».

يُريدُ ﷺ: لا تَغْلُوا في حَقِّي كما غَلَتِ النصارى فقالوا: المسيحُ ابنُ الله، فهذا هو الغُلُوُّ والإطراءُ المنهيُّ عنه، واللهُ أعلمُ.

---

(١) ما بين المعقوفتين من (م).

(٢) ما بين المعقوفتين من (م).

(٣) برقم (٥٤٤٥).

(٤) في حاشية (س): «قال شيخنا: الذي في أصلنا مـن طريـق الحَمُّـويي: «**فـإنما أنـا عبـد، فقولوا: عبد الله ورسوله**» بغير إضافة، ذكـره البخـاري في (أحاديـث الأنبيـاء)، وهـو بعض حديث السقيفة، ولكن في بعض النسخ في «الشمائل» للترمذي: «عبد الله»، والأكثـر في النسخ بغير إضافة».

[١٣] وأمَّا قولُه أنَّه لا يجوز أنْ يقالَ لغير الله: «حَسْبي»، وأنَّ معناه: الكافي، فإنْ أراد بذلك أنَّه لا يجوزُ أن يُنسَبَ إلى غيرِ الله مما اختصَّ اللهُ به من الصفات، مما لا يوصفُ به غيرُه من الربوبيَّةِ والإلهيَّةِ؛ فهو كما ذكَرَ، فإنَّ العبدَ إذا قالَ: «حَسْبِيَ اللهُ ربًّا» لا يجوزُ أنْ يُرادَ بهذا الوصفِ غيرُ الله، فإنْ أرادَ أنَّه[١] لا يجوزُ أنْ يُنسبَ إلى غيرِ الله بإطلاقِ (الحَسْبِ) ما جعَلَه اللهُ لأحدٍ مِنْ خَلْقِه؛ فليسَ بصحيحٍ، فإنَّه يجوزُ أنْ يُقالَ: [١٧٤/ أ] (حَسْبِي رسولُ الله شافعًا) ونحوُ ذلك، ويجوزُ أنْ يُطلقَ ـ أيضًا ـ فيقال: (حَسْبِي رسولُ الله) ويُرادُ: (شافعًا)، ونحوُ ذلك مما جعلَهُ اللهُ لنَبيِّه ﷺ، وقدْ وردَ [ذلك][٢] في كلامِ العربِ وفي عِدَّةِ أحاديثَ؛ فرُوِّينا في «مُسنَدِ الإمام أحمد» بإسنادٍ صحيحٍ مِنْ حديثِ أنسٍ [بنِ مالكٍ][٣] قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: **«حَسْبُكَ مِنْ نِسَاءِ العَالَمِينَ: مَرْيَمُ ابْنَةُ عِمْرَانَ، وَخَدِيجَةُ ابْنَةُ خُوَيْلِدٍ، وَفَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَآسِيَةُ امْرَأَةُ فِرْعَوْنَ»**[٤].

---

(١) في (م): به.

(٢) ما بين المعقوفتين من (م).

(٣) ما بين المعقوفتين من (م).

(٤) أخرجه عبد الرزاق في «المصنَّف» (١١/ ٤٣٠) رقم (٢٠٩١٩) و«التفسير» (٤٠٣) ـ ومن طريقه أحمد في «المسند» (٣/ ١٣٥) و«فضائل الصحابة» (١٣٢٥) و(١٣٣٧) والترمذي (٣٨٧٨) وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٩٦٠) وأبو يعلى (٣٠٣٩) والطحاوي في «المشكل» (١٤٧) وابن حبان (٦٩٥١) و(٧٠٠٣) والطبراني في «الكبير» (٢٢/ رقم ١٠٠٣) و(٢٣/ رقم ٣) والحاكم (٣/ ١٥٧) وأبو نعيم (٢/ ٣٤٤) وغيرهم ـ من حديث أنس ـ رضي الله عنه ـ، **وإسناده صحيح**.
قال الترمذي: «هذا حديث صحيح».

فالمراد: حَسْبُكَ مِن نساءِ العالمين كَمالًا؛ كما ثبتَ في الحديثِ المتَّفَقِ عليه[1] مِنْ حديثِ أبي موسى الأشعَرِيِّ - رضي الله عنه - قالَ: قال رسول الله[2] ﷺ: «**كَمَلَ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ، وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَرْيَمَ بِنْتَ عِمْرَانَ، وَآسِيَةَ امْرَأَةَ فِرْعَوْنَ**».

وليسَ المرادُ أنَّ هذه النسوةَ كافياتٌ للمخاطَب كفايةً مُطْلَقَةً.

ورُوِّيْنَا في «مُسنَدِ الإمامِ أحمد»[3] مِنْ حديثِ عُقْبَةَ بنِ عامرٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «**حَسْبُ الرَّجُلِ أَنْ يَكُونَ فَاحِشًا بَذِيئًا، بَخِيلًا جَبَانًا**».

فالمراد: حَسْبُ الرجلِ شَرًّا، أو: حَسْبُه مِنَ الشَّرِّ، أو: مِنَ الأخلاقِ الذَّمِيمَةِ، أو نحوُ ذلك.

ورُوِّيْنَا في «جامع الترمذي»[4]، و«صحيحِ ابنِ حِبَّانَ»[5] من حديثِ المِقْدَامِ

---

(١) البخاري (٣٤١١) ومسلم (٢٤٣١).

(٢) في (م): النبي.

(٣) (٤/ ١٤٥، ١٥٨).

وأخرجه ابن جرير في «التفسير» (٢٦/ ١٤٠)، والطحاوي في «المشكل» (٣٤٥٩)، والطبراني في «الكبير» (١٧/ رقم ٨١٤)، والبيهقي في «الشعب» (٦٦٧٧) من طريق ابن لهيعة عن الحارث بن يزيد الحضرمي عن عُلَيِّ بن رباح عن عُقبة بن عامر.

وإسناده حسن، فرواية الطحاوي من طريق عبد الله بن وهب، ورواية أحمد الأولى من طريق قتيبة بن سعيد، كلاهما عن ابن لهيعة به، **وهما صالحتان**.

(٤) برقم (٢٣٨٠).

(٥) برقم (٦٧٤، ٥٢٣٦).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٧٣٧، ٦٧٣٨، ٦٧٣٩)، وابن ماجه (٣٣٤٩)، =

ابنِ مَعْدِي كَرِبٍ عن النَّبيِّ ﷺ أنَّه قالَ: «**حَسْبُ ابْنِ آدمَ** - وفي روايةِ ابْنِ حِبَّانَ: حَسْبُك يا ابْنَ آدمَ - **لُقَيْمَاتٌ يُقِمْنَ صُلْبَك**» الحديث.

قالَ الترمذي: «حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ»، واقتصرَ في بعضِ النُّسَخِ على قولِه: «حَسَنٌ».

فالمرادُ: حَسْبُهُ أكلًا أو طعامًا، وتقولُ العربُ: «حَسْبُك دِرْهَمٌ»[1].

ففي[2] هذه الأحاديثِ إطلاقُ الحَسْبِ وإرادةُ التخصيصِ لا الإطلاقِ، وقدْ قالَ اللهُ - تعالى -: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَسْبُكَ ٱللَّهُ وَمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾[الأنفال: ٦٤].

فالراجحُ الذي عليه الجمهورُ أنَّ (مَنْ) في موضعِ رَفْعٍ عَطْفًا على اسمِ اللهِ[3]؛ أي: (والذين اتبعوك مِنَ المؤمنين)، وهو قولُ الشَّعْبِيِّ[4] والحَسَنِ

= وابن المبارك في «الزهد» (٦٠٣) وأحمد في «المسند» (٤/ ١٣٢) والطبراني في «الكبير» (٢٠/ رقم ٦٤٤، ٦٤٥، ٦٤٦) و«مسند الشاميين» (١٣٧٦) والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٣٤٠، ١٣٤١) والبيهقي في «الشعب» (٥٢٦١، ٥٢٦٢، ٥٢٦٣) و«الآداب» (٧٠١) والبغوي في «شرح السنة» (٨٠٤٨)، **وهو صحيح**، وحسنه ابن حجر في «فتح الباري» (٩/ ٥٢٨).

(١) انظر: «كتاب سيبويه» (٣/ ٢٦٨)، و«تهذيب اللغة» (١/ ١١٠)، و«لسان العرب» (١/ ٣١١).

(٢) في (م): فمن.

(٣) انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ٤١٧ - ٤١٨)، و«الجامع لأحكام القرآن» (٨/ ٤٤)، و«البحر المحيط» (٤/ ٥١٠)، و«الدر المصون» (٥/ ٦٣١)، و«تفسير الحسن البصري» (٣/ ١٤٣) رقم (١٢١٠).

(٤) انظر: «تفسير الطبري» (١١/ ٢٦٠ - ٢٦١)، و«تفسير ابن كثير» (٧/ ١١٧)، =

البصريِّ[1] في إحدى الروايتين عنهما، ومن النُّحاةِ الكِسائيُّ، واختاره الفرَّاءُ[2] والنَّحاسُ[3].

وفي الآية خمسةُ أعاريبَ أُخَر[4]:

أحدُها[5]: أن يكون خبرًا لمبتدأ محذوفٍ، تقديرُه: (وحَسْبُك مَن اتَّبَعك مِن المؤمنين)، وهذا موافقٌ لمعنى القولِ الأوَّلِ، لكنَّ تركَ الإضمارِ أَوْلى.

والثاني: أنَّه مبتدأٌ خبرُه محذوفٌ، تقديرُه: (ومَنِ اتَّبعك مِن المؤمنين كذلك)؛ أيْ: حَسْبُهم اللهُ، وهذا ـ أيضًا ـ ضعيفٌ؛ لأنَّ حذفَ الخبرِ خلافُ الأصلِ، وهذا

= و«زاد المسير» (٣/ ٢٨٦)، وسيأتي قول الشعبي ـ قريبًا ـ وهو غير المذكور هنا.

(١) انظر: «الجامع لأحكام القرآن» (٨/ ٤٤)، و«البحر المحيط» (٤/ ٥١٠)، و«الدر المصون» (٥/ ٦٣١)، و«تفسير الحسن البصري» (٣/ ١٤٣) رقم (١٢١٠).

(٢) قال الفرَّاء في «معاني القُرآن» (١/ ٤١٧ ـ ٤١٨): «أحبُّ الوَجهين إليَّ: أنَّ (مَن) في موضعِ رفعٍ؛ لأنَّ التِّلاوةَ نزلتْ على معنى الرَّفع، ألا ترى أنَّه قال: ﴿إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَٰبِرُونَ يَغْلِبُوا۟ مِا۟ئَتَيْنِ ...﴾ إلى آخرِ الآيتين [الأنفال: ٦٥ ـ ٦٦]؟! فبيَّن الله ـ تعالى ـ قُوَّتَهم وكفايَتهم ـ أوَّلًا وآخرًا ـ، وقد قالَ ذلك الكسائيُّ».

(٣) انظر كتابيه: «معاني القرآن الكريم» (٣/ ١٦٨) و«إعراب القرآن» (٢/ ١٩٤ ـ ١٩٥)، وذكر اختياره: القرطبي في «التفسير» (٨/ ٤٤) والشنقيطي في «الأضواء» (١/ ٤٧٦).

(٤) انظر: «البحر المحيط» (٤/ ٥١٠)، و«الدر المصون» (٥/ ٦٣١ ـ ٦٣٤)، و«الكشاف» (٢/ ١٣٣)، و«الفريد في إعراب القرآن» (٢/ ٤٣٥). وانظر اختلافهم ـ على ثمانية أقوال ـ في: «الأثر العقدي في تعدُّد التوجيه الإعرابي لآيات القرآن الكريم، جمعًا ودراسةً» (٣/ ١٠٧١ ـ ١٠٨٢) للدكتور محمد بن عبد الله بن حمد السيف، وقد بسطها وانتصر لما اختاره ابن العزِّ، وسيأتي مزيد تفصيل لهذه المسألة في المحاكمات.

(٥) في (م): إحداها.

يخالفُ القولين الأوَّلين من حيثُ المعنى، و(مَنْ) على هذه الأقوالِ الثلاثةِ في موضعِ رَفْعٍ.

والثالث: أنَّ (مَنْ) في موضعِ نصْبٍ بفعلٍ محذوفٍ، تقديرُه[1]: (ويَكْفي[2] مَنِ اتَّبعَك)، وهذا ـ أيضًا ـ بعيدٌ؛ لِمَا فيه مِن الإضمارِ، قالَ الفَرَّاء: «وليسَ بكثيرٍ في كلامهم أنْ يقولوا: حَسْبُك وأخاك، حتى يقولوا: حَسْبُك وحَسْبُ أخيك»[3].

الرابع: أنَّها في موضعِ نَصْبٍ على أنَّ الواوَ بمعنى (مع)، حكاه الزمخشري[4].

والخامس: أنَّها في موضعِ جرٍّ عطفًا على الضميرِ في قولِه: (حَسْبُك)، وهذا ضعيفٌ أجازَه الكوفيون، ومَنَعَه البصريون فلم يُجَوِّزوا عَطْفَ الظاهرِ المجرورِ على الضميرِ المجرورِ[5]؛ فيُرَجَّحُ الإعرابُ الذي قدَّمناه لعدمِ الإضمارِ فيه.

---

(١) سقطت من (م).

(٢) في (م): في.

(٣) «معاني القرآن» (١/ ٤١٧).

(٤) «الكشاف» (٢/ ٢٣٤).

(٥) يقصد به مسألة (عطف الاسم الظاهر على الضمير الذي في محلِّ جرٍّ دون إعادة الجار)، وهي مسألة مشهورة عند النحاة، وكلام البصريين فيها مرجوح؛ فإن حُذَّاق النحاة تنبَّهوا إلى جواز ذلك، واستدلُّوا عليها بأدلَّة من القرآن وشعر العرب، ومن أشهر ذلك: قول الله ـ سبحانه ـ: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ﴾[النساء: ١] بخفض (الأرحام) عطفًا على (الضمير المتصل بالجارِّ) ـ وهي قراءة (حمزة) من السبعة ـ، وغير ذلك من أدلَّة ليس هذا محلَّ بَسْطِها! وقد بسطها الدكتور محمد السيف في «الأثر العقدي» (٣/ ١٠٤١ ـ ١٠٧٠).

وأمَّا مَنْ ضعَّفَ الإعرابَ المذكورَ بأنَّ الواوَ للجَمْعِ؛ فلا يَحْسُنُ هاهنا، كما لم يَحْسُنْ في قولِهم: (ما شاءَ اللهُ وشِئْتَ)، و(ثُمَّ) هاهنا أَوْلى[1]، فهذا التضعيفُ ضعيفٌ؛ فإنَّ هذا إنما يقالُ في كلامِ المخلوقين، أو في كلامِ مَنْ قدْ يَفهمُ مِن العطفِ التَّسْوِيَةَ فَيُشْرِكُ معَ اللهِ غَيْرَه، وأمَّا في كلامِ اللهِ ـ تعالى ـ فقدْ عَطَفَ ـ سبحانَه [وتعالى ـ][2] خلقَه على [١٧٤/ ب] اسمِه الشريفِ بواوِ العطفِ، إذْ لا محذورَ في تعظيمِه ـ سبحانَه وتعالى ـ مَنْ شاءَ مِنْ خَلْقِه، فقالَ ـ سبحانَه وتعالى ـ: ﴿شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُوْلُواْ ٱلْعِلْمِ﴾[آل عمران: ١٨]، وقالَ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّ﴾[الأحزاب: ٥٦]، وقال [ـ تعالى ـ][3]: ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ هُوَ مَوْلَىٰهُ وَجِبْرِيلُ وَصَٰلِحُ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ بَعْدَ ذَٰلِكَ ظَهِيرٌ﴾[التحريم: ٤]، وقالَ ـ تعالى ـ: ﴿قُلْ كَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلْكِتَٰبِ﴾[الرعد: ٤٣]، فقد قيلَ: إنَّ المرادَ به عبدُ اللهِ بنُ سَلَامٍ[4]، وقدْ رُوِّيْنَا ذلك في «المعجم الكبير»[5] للطَّبراني

---

(١) انظر: «إعراب القرآن» للنحاس (٢/ ١٠٤)، و«مشكل إعراب القرآن» (١/ ٣١٩) «التبيان في إعراب القرآن» (٢/ ٦٣١).

(٢) ما بين المعقوفتين من (م).

(٣) ما بين المعقوفتين من (م).

(٤) أخرجه الترمذي (٣٢٥٦ و٣٨٠٣) وابن شبة في «تاريخ المدينة» (٤/ ١١٨٢) والطبري في «تفسيره» (١٦/ ٥٠١) والطبراني في «الكبير» (١٤/ ٣٢٧ رقم ١٤٩٦٢) من طريق عبد الملك بن عمير عن ابن أخي عبد الله بن سلام به مطوَّلًا ومختصرًا.

إسناده منكر؛ اضطرب فيه عبد الملك بن عمير على عدة وجوه، ومداره على محمد بن يوسف بن عبد الله بن سلام أو على ابن أخي عبد الله بن سلام؛ اضطرب عبد الملك في تعيينه، وكلاهما مجهول.

(٥) انظر: التخريج السابق.

بإسنادٍ جَيِّدٍ من حديثِ عبدِ الله بنِ سَلَامٍ في قصةِ قَتْلِ عثمانَ، وأنَّ عبدَ الله بنَ سَلَامٍ قالَ: «وقد أنزل الله فيَّ القرآن: ﴿قُلْ كَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًۢا بَيْنِى وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلْكِتَٰبِ﴾[الرعد: ٤٣]، وقدْ أَنْزلَ الآيَةَ الأخرى: ﴿قُلْ أَرَءَيْتُمْ إِن كَانَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ وَكَفَرْتُم بِهِۦ وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ مِثْلِهِۦ فَـَٔامَنَ وَٱسْتَكْبَرْتُمْ﴾[الأحقاف: ١٠]»، وما حُكِيَ عن عكرمةَ والحَسَنِ مِن إنكارٍ ذلك لِكَوْنِ السورةِ مكيةً، وأنَّ إسلامَ عبدِ الله بنِ سلامٍ بالمدينة(١)؛ قالَ ابنُ عبدِ البرِّ: «قد تكونُ السورةُ مكيَّةً وفيها آياتٌ مدنيَّةٌ؛ كالأنعام وغيرِها»(٢).

ورُوِّيْنَا في عِدَّةِ أحاديثَ(٣) أنَّ قولَه ـ تعالى ـ: ﴿حَسْبُكَ ٱللَّهُ وَمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ

---

(١) المشهور أنَّ الذي أنكره هو سعيد بن جبير؛ لأنَّ السورة مكية وإسلامه كان بعد هذه السورة، وأمَّا المذكورون فظاهر قراءتهما تدل على عدم تفسيرها بذلك.
انظر: «تفسير الطبري» (١٦/ ٥٠٦)، و«تفسير القرطبي» (٩/ ٣٣٦)، و«تفسير ابن كثير» (٤/ ٤٧٤).

(٢) «الاستيعاب» (٣/ ٩٢٣).

(٣) روي عن ابن عباس وعمر ـ رضي الله عنهم ـ؛ أما ابن عباس فروي من طريقين:
الأول: أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢/ ٦٠/ رقم ١٢٤٧٠)، وفي إسناده كذاب.
والثاني: أخرجه البزار (٢٤٩٥ ـ كشف)، وفي إسناده متروك.
وأما عمر؛ فعلقه ابن ناصر الدين في «جامع الآثار» (٣/ ١٤٤٥) عن يحيى الحمال عن حصين ابن عمر الأحمسي عن مخارق عن طارق عن عمر، **وإسناده واهٍ**.
وعزاه السيوطي في «الدر» (٧/ ١٩٣) إلى أبي محمد إسماعيل بن علي الخطبي في «الأول من حديثه» من طريق طارق عن عمر.
فلعله هو الذي علقه ابن ناصر الدين. =

﴿ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾[الأنفال: ٦٤] نزلتْ بمكةَ حينَ أَسْلَمَ عمرُ بنُ الخطابِ ـ رضي الله عنه ـ وتمَّ به أربعون، فلذلك قالَ ابنُ مسعودٍ: «ما زِلْنَا أَعِزَّةً منذُ أَسْلَمَ عُمَرُ»[١].

وأمَّا قولُه ـ سبحانَه وتعالى ـ في الآيةِ الأخرى: ﴿وَإِن يُرِيدُوٓاْ أَن يَخۡدَعُوكَ فَإِنَّ حَسۡبَكَ ٱللَّهُۚ﴾[الأنفال: ٦٢] فلمْ يَذْكُرْ فيها مَنِ اتَّبعَه من المؤمنين، ولكنْ أشارَ فيها إلى النُّصْرَةِ بهم بقولِه: ﴿هُوَ ٱلَّذِيٓ أَيَّدَكَ بِنَصۡرِهِۦ وَبِٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾ فجعلَ تأْيِيْدَه لهم بنَصْرِه وبالمؤمنين، كما جعلَ في الآيةَ الأخرى حَسْبَهُ اللهُ ومَنِ اتَّبَعَه من المؤمنين، وإذا كان (حَسْب) معناها: «الكافي» فقدْ وَرَدَ ـ أيضًا ـ إطلاقُ «الكافي» وإرادةُ التخصيصِ، فمِن ذلك في الحديثِ المتفقِ عليه من طريقِ مالكٍ عن أبي الزنادِ عن الأعرجِ عن أبي هريرةَ عَن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «**طَعَامُ الوَاحِدِ يَكْفِي الاِثْنَيْنِ، وَطَعَامُ الاِثْنَيْنِ يَكْفِي الأربعة...**» الحديث[٢].

[١٤] وأمَّا ما استدلَّ به المعترضُ من قولِه ـ تعالى ـ: ﴿وَقَالُواْ حَسۡبُنَا ٱللَّهُ سَيُؤۡتِينَا ٱللَّهُ مِن فَضۡلِهِۦ وَرَسُولُهُۥٓ إِنَّآ إِلَى ٱللَّهِ رَٰغِبُونَ﴾[التوبة: ٥٩] [على أنَّه][٣] لا يجوزُ أنْ يُقالَ ذلك لغيرِ الله مِن حيثُ أنَّهم لم يقولوا: (حَسْبُنا اللهُ ورسولُه)، ولم يقولوا: (إنَّا إلى اللهِ ورسولِه راغبون)؛ فليسَ في هذه الآيةِ ما يَدُلُّ على امتناعِ ذلك لو وَقَعَ ذلك من قولِهم، وإنَّما أخبرَ اللهُ ـ تعالى ـ عنهم بما وَقعَ منهم، وقدْ تَقَدَّمَ

= وروي من مرسل سعيد بن جبير؛ أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥/ ١٧٢٨)، وإسناده منكر.

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٣٦٨٤).

(٢) أخرجه البخاري (٥٣٩٢)، ومسلم (٢٠٥٨).

(٣) ما بين المعقوفتين من (م).

الدليلُ على جوازِ إطلاقِ (الحَسْب).

وأمَّا جوازُ إطلاقِ الرغبةِ إليه ﷺ وإرادةِ ما جعلَه اللهُ من الشفاعةِ والـمَقامِ المحمودِ؛ فقدْ رُوِّيْنَا ذلك في بعضِ طرقِ حديثِ الشفاعة: «**يومَ يَرْغَبُ إِلَيَّ الخَلائِقُ فِيْهِ حَتَّى إِبْرَاهِيمُ**»(١).

وأمَّا قولُه ـ تعالى ـ: ﴿وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَٱرْغَب﴾[الشَّرح: ٨] فهو خطابٌ للنبيِّ ﷺ؛ لأنَّه سَيِّدُ الشفعاءِ وأقربُهم إلى الله وسيلةً، فليستْ به حاجةٌ إلى الرغبةِ إلى المخلوقين، بل قدْ جاءَ عن بعضِ الملائكةِ أنَّهم يسألون الدخولَ في شفاعتِه، كما رواه الحاكمُ في كتابِ «الإكليل» بإسنادِه إلى عبدِ الله بنِ سَلَامٍ قالَ: «كان في بني إسرائيلَ رجلٌ يقالُ له: أوش، وكان من علمائِهم» فذكر قصةَ بَلُوقِيا الإسرائيلي، وفيها: «فإذا هو بأربعة أملاك: أحدُهم رأسُه مثل رأس الثور، والآخر رأسه مثل رأس النَّسر، والثالث رأسُه كرأس الأسد، والرابع رأسُه كرأس الرجل، فأما المَلَك الذي على خلقة الثور فهو يدعو للبهائم ويقول: [١٧٥/ أ] اللهم ارحم البهائم ولا تعذبهم، وادفع عنهم برد الشتاء وحر الصيف، وألْق لهم الرحمة في قلوب بني آدم لا يحمِّلوهم فوق طاقتهم، واجعلني في شفاعة محمد ﷺ يوم القيامة، وأمَّا الذي على خلقة النَّسر فيدعو للطير وهو يقول: اللهم ارحم الطيرَ(٢) ولا تعذبهم، وادفع عنهم برد الشتاء وحر الصيف، واجعلني في شفاعة محمد ﷺ يوم القيامة، وأما الذي على خلقة الأسد فيقول: اللهم! ارحم السباعَ ولا تعذبهم، وادفع عنهم بردَ الشتاء

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (٨٢٠) بلفظ: «...**وَأَخَّرْتُ الثَّالِثَةَ لِيَوْمٍ يَرْغَبُ إِلَيَّ الخَلْقُ كُلُّهُمْ، حَتَّى إِبْرَاهِيمُ ﷺ**».

(٢) في (م): الطيور.

وحرَّ الصيف، واجعلني في شفاعة محمد ﷺ يوم القيامة، وأما الذي على خلقة الرجل فهو يقول: اللهم ارحم المسلمين ولا تعذبهم وادفع عنهم البلاء، واجعلني في شفاعة محمد ﷺ...»[1] وذكر بقية قصته.

وهذا وإنْ كانَ موقوفًا على عبدِ الله بنِ سَلَام فقدْ أَذِنَ النبيُّ ﷺ في التحديثِ بـه لقولِـه فيما رواه البخاريُّ في «صحيحِه»[2] من حديـثِ عبدِ الله بنِ عمرٍو عن النبيِّ ﷺ أنَّه قالَ:

«**بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً، وَحَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ**» الحديث.

وقال الترمذي[3] بعد تخريجه: «حديث حسن صحيح».

[١٥] وأمَّا اعتراضُه في قولِه: (فاجعلْ جوازِي إلى الجنَّـاتِ جـائِزَتِي)، وفي قولِه: (فاشفعْ لقائلِها) البيت؛ بقولِه: (إنَّ هذا لا يجوزُ ـ أيضًا ـ)، فليتَ شِـعْري! أيُّ مانعٍ مِن جوازِه؟ وقد أخبرَ نبيُّنا ﷺ أنَّ جميعَ الناسِ يسألون ذلك يومَ القيامةِ كما ثبتَ في «الصحيحين» من حديثِ أبي هريرةَ أنَّهم يأتون آدمَ فيقولون: «اشْـفِعْ لَنَا إِلى رَبِّكَ»[4]، وهكذا يقولون لِنُوْحٍ وإبراهيمَ وموسى وعيسى ومحمد ـــ صـلى الله عليهم وسلم أجمعين ـ، وكذلك ثبتَ في «الصحيحين» ـ أيضًا ـ من حديثِ أنـسٍ:

---

(١) أخرجه الخركوشي في «شرف المصطفى» (١/ ١٣٧ ـ ١٥٧) مطوَّلًا جدًّا، **وإسناده ضعيف جدًّا**، فيه مجاهيل، وفيه ابن لهيعة، وهو من أخبار بني إسرائيل.

و«الإكليل» للحاكم من التراث المفقود ـ أو المخبوء ـ، وقيل: منه قطعة في ألمانيا.

(٢) برقم (٣٤٦١).

(٣) برقم (٢٦٦٩).

(٤) أخرجه البخاري (٤٧١٢) ومسلم (١٩٤)

«فيأتونَ آدمَ [فيقولون][1]: اشْفَعْ لِذُرِّيَتِكَ» الحديث[2].

فهذا سؤالُ الأُمَمِ جميعُهم يومَ القِيامةِ.

وأمَّا سؤالُه ذلك في الدنيا، فقدْ سألَه ﷺ جماعةٌ من أفاضلِ الصحابةِ وعلمائِهم، ولم ينكر ذلك عليهم، ولا قال لهم: (ادعوا اللهَ أنْ يجعلَكم من أهلِ شفاعتِي) كما قالَ هذا المعترضُ، فمِمَّنْ سألَ ذلك: أبو عبيدةَ بنُ الجراح، ومعاذُ بنُ جبل، وأبو موسى الأشعريُّ، وأبو طلحةَ الأنصاري، وعوف بن مالك، وخلائقُ من الصحابةِ كانوا معه في بعضِ مغازيه.

فرُوِّيْنَا في «مسندِ الإمامِ أحمدَ»[3] من حديثِ أبي موسى الأشعريِّ بإسنادٍ

---

(١) ما بين المعقوفتين من (م).

(٢) أخرجه البخاري (٤٤١٠) ومسلم (١٩٣) واللفظ له.

(٣) (٥/ ٢٣٢) والبزار في «المسند» (٢٦٧٤) والروياني في «مسنده» (٥٠١) والدارقطني في «العلل» (٦/ ٨٦) والطبراني في «الكبير» (٢٠/ ١٦٣ رقم ٣٤٢ و٣٤٣) من طريق أبي بكر بن عياش عن عاصم عن أبي بردة عن أبي مليح الهذلي عنهما ـ رضي الله عنهما ـ مرفوعًا.

وإسناده حسن؛ فيه أبو بكر بن عياش.

وأبومليح ـ وهو ابن أسامة بن عمير ـ لم يسمع من معاذ، واختلف فيه على أبي بكر بن عياش؛ فرواه أحمد بن عبد الجبار العطاردي ـ وهو ضعيف ـ عنه عن عاصم عن أبي المليح عن أبي موسى ومعاذ، ولم يقل: (عن أبي بردة)، هكذا أسنده الدارقطني، وقال: «يرويه عاصم بن أبي النجود، واختلف عنه، فرواه أبو بكر بن عياش عن عاصم عن أبي بردة عن أبي المليح عن معاذ.

ورواه همام بن يحيى عن عاصم عن أبي المليح عن معاذ، والصواب قول من قال: (عن أبي بردة)». =

صحيح، ومن حديثِ معاذِ بنِ جبلٍ ـ أيضًا ـ قالا: كانَ رسول الله ﷺ إذا نزلَ مَنْـزِلًا كان الذي يَليه المهاجرون، قال: فنزلَ مَنْزِلًا، فقامَ النبيُّ ﷺ ونحن [حَوْلَهُ][1]، قال: فتعارَرْتُ بالليلِ أنا ومعاذٌ، فنظرنا، قال: فخرجنا نطلبُه، إذ سمعنا هزيزًا كهزيز الرَّحاء، إِذْ أقبلَ، فلمَّا أقبلَ نَظَرَ، فقالَ: «**ما شأنُكم؟**» فقالوا: انْتبَهْنَا فلم نَرَك حيثُ كنتَ، خَشِينا أنْ يكونَ أصابَك شيءٌ، فجئنا نطلبُك، قالَ: «**أتاني آتٍ في منامِي فخَيَّرَني بينَ أنْ يَدخلَ نصفُ أمتي الجنةَ أو شفاعةً، فاخترتُ الشفاعةَ**»، فقلنا: إنَّا نسألُك بِحَقِّ الإسلامِ، وبِحَقِّ الصحبةِ لَـمَا أدخلتنا فيها، قالَ: فاجتمعَ عليه الناسُ، فقالوا مثلَ مقالَتِنا، وكَثُرَ الناسُ، فقالَ: «**إنِّي أجعلُ** [١٧٥/ ب] **شفاعَتِي لِمَنْ ماتَ لا يشركُ بالله شيئًا**».

ورواه الطَّبرانيُّ في «المعجمِ الكبير»[2]، وفي آخرِه:

«قلنا: فإنَّا نسألُكَ بِحَقِّ الإسلامِ، وبِحَقِّ صُحْبَتِنا إلَّا جَعَلْتَنا فيها، قالَ: «**فأنتم فيها**»، ثم جاءَ رجلان فقالا مثلَ ذلك، فقالَ لهما: «**نَعَمْ**»، ثم جاءَ آخرُ حتى كَثُرَ الناسُ، فقال: «**إنِّي جاعلٌ في شفاعَتِي مَنْ ماتَ [من أمتي]**[3] **لا يُشركُ بالله شيئًا**»».

= وروراه حماد بن سلمة عن عاصم عن أبي بردة عن أبي موسى وحده، أخرجه أحمد (٤/ ٣٩٧، ٤٠٤) و(٥/ ٢٣٢) وابن أبي عاصم في «السنة» (٨٢١)، **وحسن إسناده** الإمام الذهبي في جزء «إثبات الشفاعة» (٣٢).

(١) سقطت من الأصلين، والمثبت من «المسند».

(٢) (٢٠/ ١٦٣ رقم ٣٤٣).

(٣) ما بين المعقوفتين سقط من الأصلين، والمثبت من «المعجم الكبير».

وهو من روايةِ عاصمِ بنِ أبي النَّجُودِ، وقد احتجَّ به الترمذيُّ[1] وابنُ حِبـان[2] في آخرِين[3]، ولم ينفردْ به؛ فقد تابعَه عليه داودُ بنُ يزيدَ الأوديُّ عن أبي بُرْدَةَ عن أبي موسى، رواه الطبرانيُّ[4] ـ أيضًا ـ بنحوِه، وفيه قالَ:

---

(١) في «جامعـه» الأرقـام: (١٣، ٩٦، ٤٣١، ١٤٤٤، ٢٢٣٠، ٢٢٥٨، ٢٣٩٨، ٢٦١٦، ٢٩١٤، ٢٩١٥، ٣٠٧٩، ٣١٠٦، ٣١٤٧، ٣٢٧٣، ٣٢٧٤، ٣٥٣٥).

(٢) انظـر: «صـحيحه» الأرقـام: (٤٥، ٧٩٧، ١٣١٩، ١٥٣٠، ١٧٤٥، ٢١١٩، ٢٢٤٤، ٣٦٩١، ٤٤٢٨، ٤٤٤٥، ٤٥٧٣، ٦٣١٥).

(٣) وثَّقَه جمع؛ مثل: الإمام أحمد بن حنبل، ويعقوب بن سفيان الفسوي، وابن سعد، وأبـو زرعة الرازي، وابن معين، وغيرهم.

انظر: «العلل» (١/ ١٣٧) لأحمد، و«الجرح والتعـديل» (٦/ ٣٤٠)، و«طبقـات ابـن سـعد» (٦/ ٣٢٠)، و«سـؤالات ابـن طهـان» (١٥٧، ١٦١)، و«تـاريـخ دمـشق» (٢٥/ ٢٢٠)، و«تهذيب الكمال» (١٣/ ٤٧٣ ـ ٤٧٨) وفيه (١٣/ ٤٨٠): «روى لـه البخاري ومسلم مقرونًا بغيره، واحتج به الباقون».

(٤) عزاه له: الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/ ٣٦٨)، قال: «رواه أحمد والطـبراني بنحـوه». قال: «ورجالها رجال الصحيح غير عاصم بن أبي النجود، وقـد وثِّـق، وفيـه ضـعف، ولكنَّ أبا المليح وأبا بردة لم يدركا معاذ بن جبل».

قلت: فحديثه منقطع، أما حديث أبي موسى فمتصل، ولكن فيه اضطراب.

وتابعهما (داود بن يزيد الأودي وعاصم بن أبي النجود): حمزة بن علي بن مِحْفَن عند أحمد في «المسند» (٥/ ٢٣٢) والطبراني في «الكبير» ـ وسيأتي قريبًا عند المصنف ـ من طريق سكين بن عبد العزيز حدثنا يزيد الأعرج حدثنا حمزة به.

قال الذهبي في «إثبات الشفاعة» (٣٢ ـ ٣٣) على إثره: «وسكين؛ قال النـسائي: لـيس بالقوي، وهذا الحديث شاهد لما قبله»، قال: =

= «وروى نحوه نُعيم بن أبي هند عن ربعي بن حِراش عن أبي موسى عن النبي ﷺ، أخرج هذا ابن ماجه».

قال أبو عبيدة: هو في «سننه» (٤٣١١) من طريق أبي بدر شجاع بن الوليد عن زياد ابن خيثمة عن نعيم بن أبي هند به.

وأخرجه ابن أبي داود في «البعث» (٤٦) وأبو طاهر المخلص في «الفوائد المنتقاة» (٢٠٢) واللالكائي في «السنة» (٢٠٧٥) من طريق أبي بدر: ثنا زياد بن خيثمة به.

وأبو بدر هو شجاع بن الوليد بن قيس، صدوق، ورع، له أوهام، وخولف.

خالفه عبد السلام بن حرب؛ فرواه عن زياد بن خيثمة عن نعمان بن قراد عن ابن عمر مرفوعًا بنحوه.

أخرجه الحسن بن عرفة في «جزئه» (٩٣) وابن أبي داود في «البعث والنشور» (رقم ٤٤) والعسكري في «تصحيفات المحدثين» (١/ ٣١٦) وأبو الطاهر المخلص في «المخلصيات» (٢٠١).

وعبد السلام ثقة؛ أخرج له الشيخان في «صحيحيهما».

وأخرجه أحمد في «المسند» (٢/ ٧٥) وابن عاصم في «السنة» (٧٩١): حدثنا معمَّر بن سليمان الرقي حدثنا زياد بن خيثمة عن علي بن النَّعمان ـ بفتح النون؛ كما في «مؤتلف الدارقطني»(٤/ ٢٢٣٥) ـ بن قُراد عن رجل عن عبد الله بن عمر رفعه: «**خيِّرتُ بين الشفاعة أو يدخل نصفُ أمتي الجنة؛ لأنها أعمُّ وأكفى، أترونها للمُنَقَّيْن؟ لا؛ ولكنها للمتلوِّثين الخَطَّاؤون**».

وإسناده ضعيف لإبهام الراوي عن ابن عمر، وعلي بن النعمان مجهول، وللاضطراب الذي فيه على زياد بن خيثمة.

وسمِّي الرجل في بعض الروايات بـ (نافع)؛ فيما أخرجه البيهقي في «الاعتقاد» (ص: ١٣٣ ـ ١٣٤). =

= قال الدارقطني في «العلل» (١٣/ ٢٢٧) رقم (٣١٢٦): «يرويه زياد بن خيثمة، واختلف عنه، فرواه عبد السلام بن حرب، عن زياد بن خيثمة، عن نَعمان بن قُراد، عن نافع، عن ابن عمر، ولا يصح فيه نافع، ورواه مُعَمَّر بن سُليمان الرَّقِّيُّ، عن زياد ابن خيثمة، عن علي بن النَّعمان بن قُراد، عن رجل، عن ابن عمر.

ورواه أبو بدر شُجاع بن الوليد، عن زياد بن خيثمة، واختلف عنه، فرواه إسماعيل بن أبي الحارث، عن أبي بدر، عن زياد بن خيثمة، عن نُعيم بن أبي هند، عن رِبْعِيٍّ، عن أبي موسى الأشعري.

وخالفه غير واحد: عن أبي بدر، عن زياد بن خيثمة، فقالوا: عن نُعيم بن أبي هند، عن ربعي، عن النبي ﷺ، مرسل الحديث، مضطرب جدًّا».

وقال في «العلل» (٧/ ٢٢٦ ـ ٢٢٧) رقم (١٣١٠) ـ قبل ـ أيضًا: «يرويه زياد بن خيثمة، واختلف عنه؛ فرواه أبو بدر شجاع بن الوليد، عن زياد بن خيثمة، عن نُعَيم ابن أبي هند، عن رِبعي، قال: أحسبه عن أبي موسى.

قال ذلك إسماعيل بن أبي الحارث، عن أبي بدر.

وغيره يرويه عن أبي بدر مُرسلًا، لا يذكر فيه أبا موسى.

ورواه عبد السلام بن حرب، عن زياد بن خيثمة، عن نَعمان بن قُراد، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ.

وقال ابن الأصبهاني: عن عبد السلام، عن زياد، عن نَعْمان بن قُراد، عن نافع، عن ابن عمر.

ورواه مُعَمَّر بن سُليمان، عن زياد بن خيثمة، عن علي بن النَّعمان بن قُراد، عن رَجُل، عن ابن عمر، وليس فيها شيءٌ صحيح».

وأورده ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٢/ ٢٠)، ونقل قول الدارقطني: «ليس في الأحاديث شيءٌ صحيح».

«**أتاني جبريلُ ـ عليه السَّلامُ ـ آنِفًا فَخَيَّرَني بينَ الشفاعةِ وبينَ أنْ يُغْفَرَ لِنِصْفِ أمتي، فاخترتُ الشفاعةَ**»، فنَهَضَ القومُ إليه فقالوا: يا رسولَ الله! اشْفَعْ لنا، قال: «**شفاعتي لكم**»، فلَمَّا أكثروا عليه، قال: «**مَنْ لَقِيَ اللهَ يَشهدُ أنْ لا إلهَ إلا اللهُ دخلَ الجنةَ**».

وله طرقٌ أخرى[1] عن أبي موسى، رواه الطبرانيُّ ـ أيضًا ـ من روايةِ عبدِ الملك ابنِ عُميرٍ عن أبي بُـرْدَةَ وأبي بكرٍ ابنَيْ أبي موسى [عن أبي موسى][2]، ومِن رواية سعيدِ بنِ أبي بردةَ عن أبي بردةَ عن أبي موسى، وفيه:

«قالَ أبو موسى: اجْعَلْنِي فيها، قالَ: «**نَعَم**»، قال آخَرُ: اجْعَلْني فيها، قالَ آخَرُ: اجْعَلْنِي فيها، قالَ: «**هي لجميعِ مَنْ شَهِدَ أن لا إلهَ إلا اللهُ وأنِّي رسولُ الله**»»[3].

---

(١) في (م): وله طرق أُخر، و(مسند أبي موسى الأشعري) مفقود ـ في حدود ما نعلم ـ من «المعجم» المطبوع للطبراني.

(٢) أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٨٢١)، وما بين المعقوفتين من (م).

(٣) وأخرج أحمد في «المسند» (٤/ ٤١٦): حدثنا حسين بن محمد، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبي موسى رفعه: «**أعطيتُ خمسًا: بعثتُ إلى الأحمر والأسود**» وفيه: «**وأُعطيتُ الشفاعة، وليس من نبيٍّ إلا وقد سأل شفاعةً، وإني اختبأتُ شفاعتي، ثم جعلتها لمن مات من أُمتي لم يشرك بالله شيئًا**».

واختلف فيه على إسرائيل، فرواه عنه أبو أحمد الزُّبيدي وجعله من مرسل أبي بردة، أخرجه أحمد (٤/ ٤١٦) ـ أيضًا ـ.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١١/ ٤٣٣) من طريق عبيد الله بن موسى عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي بردة بن أبي موسى مرسلًا دون ذكر أبي موسى، وبدله بياض في بعض الأصول، أفاده محققه، فزاد: «عن أبيه»!!

ورواه الطبرانيُّ ـ أيضًا ـ منِ روايةِ حمزةَ بنِ عليٍّ ابن مِحْفَن[1] عن أبي بردةَ[2].

ورواه في «المعجمِ الصغيرِ»[3] من روايةِ حُميدِ بنِ هلالٍ عن أبي بردةَ.

ورواه في «المعجم الكبير» ـ أيضًا ـ من روايةِ مدركِ بنِ عُمارةَ بنِ عقبةَ[4] بن أبي مُعيطٍ عن أبي موسى نحوه[5].

فهو مشهورٌ من حديثِ أبي موسى.

---

(١) في الأصل وفي كثير من المطبوعات ـ مثل «جامع المسانيد» (١٤/ ٦٣٠) رقم (١٢٣٨١) لابن كثير و«الشفاعة» (٣٢) للذهبي و«الشفاعة» (٨٣) لمقبل ـ: «مخفر»، ومثله في (ز) و(س)، ولكن في الأول بالمهملة، وصوابه المثبت كما في «المؤتلف» (٤/ ٢١٤٠) للدارقطني، وينظر: «الإكمال» (٧/ ٢١٢)، و«التوضيح» (٨/ ٥٧ ـ ٥٨)، و«التبصير» (٤/ ١٢٥٨).

(٢) سبق تخريجه.

(٣) (٢/ ٦٢) أو (رقم ٧٨٤) من طريق سهل بن أسلم العدوي: حدثنا يونس بن عبيد عن حميد بن هلال به.

وقال: «لم يروه عن يونس إلا سهل».

قلت: سهل صدوق، ويونس ثقة ثبت فاضل ورع.

والآفة من شيخ الطبراني ـ واسمه محمد بن أحمد بن هارون الحلبي المصيصي ـ مجهول الحال، ينظر: «إرشاد القاصي والداني» (٥٠١ ـ ٥٠٢/ رقم ٨٠٤).

وروي عن حميد بن هلال من وجه آخر من مسند (عوف بن مالك الأشجعي)، وسيأتي بيانه.

(٤) في (م): عامر بن عقبة.

(٥) **إسناده ضعيف**، مدرك مجهول الحال، انظر: «سؤالات الميموني لأحمد» (٤١١)، وينظر له: «تعجيل المنفعة» (٢/ ٢٤٨).

وروى الطبرانيُّ في «المعجم الكبير»[1] ـ أيضًا ـ من حديثِ عوفِ بنِ

---

(١) (١٨/ ٥٨) رقم (١٠٧) من طريق فرج بن فضالة عن محمد بن الوليد الزبيدي عن أبي راشد الحبراني عن ابن عبد كُلال عن عوض بن مالك به.

وابن عبد كُلال هو مَعْدي كَرِب، ورواه عنه جماعة، واختلف فيه.

قال البخاري في «التاريخ الكبير» (٨/ ٤١): «مَعْدي كَرِب بن عبد كُلال عن عوف...» وساق طرفًا منه، وقال على إثره: «قاله يحيى بن صالح سمع جابر بن غانم الحمصي عن سُلَيم بن عامر عمن سمع معدي كرب.

وقال أحمد بن عيسى: حدثنا بشر بن بكر سمع عبد الرحمن بن يزيد بن جابر سمع سُليم ابن عامر، قال: «سمعتُ عوف بن مالك...»».

قال أبو عبيدة: رواية جابر بن غانم الحمصي؛ أخرجها أبو زرعة الدمشقي في «الفوائد المعللة» (٢٣٨) ويعقوب بن سفيان الفسوي في «المعرفة والتاريخ» (٢/ ٣٣٧) والطبراني في «الكبير» (١٨/ رقم ١٠٦) والبيهقي في «البعث والنشور» (٤٥٩).

وأما رواية بشر بن بكر؛ فأخرجها ابن خزيمة في «التوحيد» (٣٨٤) والحاكم في «المستدرك» (١/ ١٤، ٦٦) والبيهقي في «البعث والنشور» (٤٦٠)، وقال ابن خزيمة على إثره: «وأنا أخاف أن يكون قوله: (سمعت عوف بن مالك) وهمًا، وإنَّ بينهما (معدي كَرِب)؛ فإن أحمد بن عبد الرحمن بن وهب قال: حدثنا حجاج ـ يعني: ابن رِشدين ـ قال: حدثني معاوية ـ وهو ابن صالح ـ عن أبي يحيى سُلَيم بن عامر عن معدي كَرِب عن عوف به.

وابن رِشْدين ضعَّفه ابن عدي، والرواية عنه (شيخ ابن خزيمة) أقرب إلى الضعف فيما تفرد به.

وأخرجه ابن ماجه في «سننه» (٤٣١٧) ـ وسيشير إليه المصنِّف قريبًا ـ وابن أبي عاصم في «السنة» (٨٢٠) والطبراني في «الكبير» (١٨/ رقم ١٢٦) و«مسند الشاميين» (٥٧٤) من طريق هشام بن عمار: حدثنا صدقة بن خالد، حدثنا ابن جابر، سمعتُ سُليم بن عامر قال: سمعت عوف بن مالك به. =

مالكٍ الأشجعي قالَ:

«سافرنا مع رسولِ الله ﷺ سفرًا، فنزلنا[1] حتى إذا كان الليلُ أرِقَتْ عينايَ، فلمْ يأتني النومُ، فقمتُ فإذا ليسَ في العسكرِ إلا دابةٌ واضعٌ خدَّه إلى الأرض، وإذ من وقْع شيء في نفسي[2]، فقلت: لآتينَّ رسولَ الله ﷺ فلأكْلأنَّه الليلةَ حتى أُصبح، فخرجتُ أتخلَّلُ الرِّحالَ حتى دُفعتُ إلى رحلِ رسولِ الله ﷺ، فإذا هو ليس في رحلِه، فخرجتُ أتخلَّلُ الرحالَ حتى خرجتُ من العسكر، فإذا أنا بسوادٍ فتيَمَّمْتُ ذلك السوادِ، فإذا هو أبو عبيدةَ بنُ الجراح ومعاذُ بنُ جبلٍ، فقالا: ما الذي أخرجك؟ فقلتُ: الذي أخرجكما، فإذا نحنُ بغَيْضَةٍ[3] منا غيرَ بعيدٍ، فمَشَيْنَا إلى الغَيْضَةِ[4]، فإذا نحنُ نسمعُ فيها كدويِّ النحل، وكخفقةِ[5] الرياحِ، فقالُ رسولُ الله ﷺ: «**هاهنا أبو عبيدةَ بنُ الجراح؟**» قلنا: نعم، قال: «**ومعاذُ بنُ جبلٍ؟**» قلنا: نعم، قال: «**وعوفُ ابنُ مالكٍ؟**» قلنا: نعم، فخرجَ إلينا رسولُ الله ﷺ لا يسألُنا عن شيءٍ ولا نسألُه عن شيء، حتى رجعَ إلى رَحْلِه، فقال: «**ألا أخبركم بما خَيَّرَني ربِّي آنفًا؟**» قلنا: بلى

= قال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٤/ ٢١١): «سُلَيم بن عامر، أبو يحيى الخبائري الحمصي الكلاعي؛ روى عن عوف بن مالك، مرسل لم يلقه»، وقرره في «العلل» (٢١٢٧)، وزاد: «بينه وبين عوف نفسان».

(١) سقطت من الأصلين، والمثبت من «المعجم الكبير».

(٢) في مطبوع «المعجم»: «وَإِنَّ أَرفَعَ شَيءٍ فِي نَفسِي لَمَوْضِعُ مُؤخرَةِ الرَّحْلِ».

(٣) في حاشية (س): «بخط الشيخ في الهامش ما صورته: «في الأصل: يغيظه»».
وفي مطبوع «المعجم»: «بغيطة».

(٤) في مطبوع «المعجم»: «الغيطة».

(٥) في مطبوع «المعجم»: «أو كحفيف».

يا رسولَ الله، قال: «**خَيَّرَني بينَ أنْ يَدْخُلَ ثُلُثَي أمتِي الجنةَ**[1] **وبينَ الشفاعةِ**»، قلنا: يا رسولَ الله! ما الذي اخترتَ؟ قالَ: «**اخترتُ الشفاعةُ**»، قلنا جميعًا: يا رسولَ الله! اجْعَلْنَا[2] من أهلِ شفاعتِك، فقالَ لنا: «**إنَّ شفاعَتِي لكلِّ مُسْلِمٍ**»».

وله طرقٌ من حديثِ عوفِ بنِ مالكٍ[3]. [١٧٦/ أ]

ورَواه الترمذيُّ في «جامعه»[4] مختصرًا من وجهٍ آخرَ، إلَّا أنَّه قالَ: «**نِصْفُ**

---

(١) بعدها في مطبوع «المعجم»: «بغير حساب ولا عذاب».

(٢) في (م): اجعلنا جميعًا.

(٣) سيأتي بيانها في التخريج، والله الموفِّق.

(٤) برقم (٢٤٤١): حدثنا هناد وابن منده في «الإيمان» (٩٢٥) من طريق محمد بن سلام، كلاهما قال: حدثنا عَبدَة بن سليمان عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة بن دعامة عن أبي المليح عن عوف به.

وأخرجه أحمد في «المسند» (٦/ ٢٨، ٢٩): حدثنا محمد بن بكر، والبيهقي في «البعث والنشور» (٤٦١) من طريق عبد الوهاب بن عطاء، كلاهما عن سعيد به.

ورواه عن قتادة به: أبو عوانة الوضاح اليشكري، وأخرجه من طريقه: ابن أبي شيبة في «المصنف» (١/ ٤٨٦) وأحمد (٦/ ٢٨) والترمذي بأثر (٢٤٤١) وابن أبي عاصم في «السنة» (٨١٨) وابن حبان (٢١١، ٦٤٦٣، ٦٤٧٠) والطبراني (١٨/ رقم ١٣٤)، وسيأتي لفظه (ص: ٣٧٩)، واختصره المصنِّف.

ورواه عن قتادة ـ أيضًا ـ: شيبان بن عبد الرحمن، قال قتادة: حدثنا صاحب لنا، أظنه أبا المليح الهذلي.

أخرجه أحمد في «المسند» (٢٤٥١٠).

ورواه عنه ـ أيضًا ـ: همام، وعنه الطيالسي في «المسند» (٩٩٨) ـ ومن طريقه البيهقي في «الدلائل» (٧/ ٨٧) ـ. =

= ورواه عنه ـ أيضًا ـ: هشام الدستوائي عند: الروياني في «المسند» (٥٩٧) وابن خزيمة في «التوحيد» (٢/ ٦٤١، ٦٤٣) والحاكم (١/ ٦٧) والطبراني (١٨/ رقم ١٣٧)، وأبان بن يزيد العطار عند البخاري في «التاريخ الكبير» (١/ ١٨٥).

وأخرجه هناد (١٨١) والترمذي (٢٤٤١) وابن خزيمة في «التوحيد» (٢/ ٦٤١ ـ ٦٤٢، ٦٤٢، ٦٤٣) وابن منده في «الإيمان» (٩٢٥) والآجري في «الشريعة» (٣٤٢) والحاكم (١/ ٦٧) وابن الأثير في «أسد الغابة» (٤/ ٣١٢ ـ ٣١٣) وغيرهم من طرق عن سعيد بن أبي عروبة.

وقال الترمذي: «وقد روي عن أبي المليح عن رجل آخر من أصحاب النبي ﷺ عن النبي ﷺ، ولم يذكر (عن عوف بن مالك)».

وروي عن أبي المليح عن أبي بُردة عن عوف.

أخرجه أحمد (٦/ ٢٣) والبخاري في «التاريخ الكبير» (١/ ١٨٤) ـ واختصره ـ وابن خزيمة في «التوحيد» (٢/ ٦٤٤، ٦٤٨) والطبراني في «الكبير» (١٨/ رقم ١٣٥) من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث: حدثنا محمد بن أبي المليح الهذلي، حدثني زياد بن أبي المليح، عن أبيه، عن أبي بردة عن عوف به.

ورواه أبو قلابة عن عوف.

أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٨١٩) وابن خزيمة في «التوحيد» (٢/ ٦٤٥ ـ ٦٤٦) والروياني في «المسند» (٦٠٠) وابن أبي داود في «البعث والنشور» (٤٣) وابن حبان في «الصحيح» (٧٢٠٧) والطبراني في «الكبير» (٨/ رقم ١٣٣) والحاكم في «المستدرك» (١/ ٦٧) من طريق خالد بن عبد الله الواسطي عن خالد الحذَّاء عن أبي قلابة عن عوف، وجعل بعضهم بين أبي قلابة وعوف: أبا المليح؛ كالطبراني.

وأخرجوه ـ أيضًا ـ من طريق خالد بن عبد الله الواسطي عن حُميد بن هلال عن أبي بردة بن أبي موسى عن عوف.

ووقع في إسناد ابن خزيمة وابن حبان والحاكم: «عن أبي بردة عن أبي موسى»! =

أُمَّتِي»، ولم يَذْكُرْ سؤالَهم النبيَّ ﷺ أنْ يجعلَهم مِن أهلِ شفاعتِه، وقالَ: «**فهي لمَنْ ماتَ لا يُشْرِكُ باللهِ شيئًا**».

ورواه ابنُ ماجه[1] مِن وجهٍ آخرَ مِن غيرِ ذِكْرٍ لأبي عُبيدةَ ومعاذٍ، وقالَ فيه: «قلنا يا رسولَ الله! ادْعُ اللهَ أنْ يَجْعَلَنا مِن أهلِها، قال: «**هي لِكُلِّ مسلم**»».

وروى الطبرانيُّ في «المعجمِ الكبيرِ»[2] ـ أيضًا ـ من روايةِ مصعبٍ الأَسْلَمِيِّ قالَ:

«انطلقَ غلامٌ منا فأتى النبيَّ ﷺ فقالَ: إنِّي سائلُك سؤالًا، قالَ: «**وما هـو؟**» قال: أسألُك أنْ تَجْعَلَني ممنْ تَشفعُ له يومَ القيامةِ؟ قالَ: «**مَنْ أمَرَك بهذا؟** ـ أو: **مَنْ**

= والمحفوظ: «عن أبي بردة بن أبي موسى» كما في «موارد الظمآن» (٢٥٩٢).

وسبق من هذا الوجه من مسند أبي موسى عند الطبراني في «المعجم الصغير» ـ أيضًا ـ.

ورواه قتادة وعاصم عن أبي قلابة عن عوف.

أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٢٠٨٦٥) عن معمر عن قتادة به.

(١) برقم (٤٣١٧)، وسبق تخريجه، وقوله: «هي لكل مسلم» شاذة، وقد أحسن الحاكم في «المستدرك» (١/ ١٤) لما قال: «وليس في أخبار الشفاعة»: «هي لكل مسلم».

(٢) (٢٠/ ٣٦٥) رقم (٨٥١) ـ وعنه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٥/ ٢٥٥٧) ـ من طريق جرير بن حازم عن عبد الملك بن عمير من مصعب به.

وأخرجه البزار (٢٧٣٧ ـ «كشف الأستار») عن طالوت بن عباد عن جرير عن عبد الملك كان بالمدينة غلام يُكنى أبا مصعب، فذكر الحديث مطوَّلًا، وقال: «لا نعلمه إلا من هذا الوجه».

وقال العسكري ـ كما في «الإنابة» (٢/ ١٨٥) لمغلطاي ـ: «هو مرسل».

ورواية البزار ظاهرة الإرسال، لكن فيها (أبو مصعب)، وأما رواية غيره فالوصل فيها ظاهر، لكن عبد الملك كان يدلِّس، قاله ابن حجر في «الإصابة» (١٠/ ١٨٥).

عَلَّمَك هذا؟ أو: **مَنْ دَلَّك على هذا؟** ـ» قال: ما أمرني به أحدٌ إلا نفسي، قال: «**فإنَّك ممَنْ أشفعُ له يومَ القيامة**»»، ورجالُ إسنادِه ثقاتٌ.

وروى الطبرانيُّ في «المعجمِ الأوسطِ»[1] من روايةِ النَّضْرِ بنِ أنسٍ قالَ:

«قال أنسٌ: احفظوا هذا؛ فإنَّه من كنوزِ الحديث[2]، قال: غزا النبيُّ ﷺ فسارَ ذلك اليومَ إلى الليل، فلمَّا كان الليلُ نزلَ وعَسْكرَ بالناسِ حولَه، ونام هو وأبو طلحةَ زوجُ أمِّ سُليمٍ[3] وفلانٌ وفلانٌ؛ أربعةٌ، فتوسَّدَ النبيُّ ﷺ يَدَ راحلتِه، ثم نامَ ونامَ الأربعةُ إلى جنبِه، فلمَّا ذهبَ[4] عتمةٌ من الليلِ رفعوا رؤوسَهم فلم يجدوا النبيَّ ﷺ عند راحلتِه، فذهبوا يلتمسون رسولَ الله ﷺ حتى تلقَّوْه مُقْبِلًا، فقالوا: جعلنا اللهُ فداك! أين كنتَ؟ فإنَّا قد فَزِعْنا لك إذ لم نَرَك، فقالَ النبيُّ ﷺ: «**كنتُ نائمًا حيثُ رأيتُم، فسمعتُ في نومي دويًّا كدَوِيِّ الرَّحَى ـ أو: هزيز[5] الرَّحَى ـ فَفَزِعْتُ في منامي، فوثبتُ، فمضيتُ، فاستقبلني جبريلُ ـ عليه السلام ـ فقال: يا محمد! إنَّ الله ـ عز وجل ـ بعثني إليك الساعةَ لأخيِّرَك، فاخترْ: إمَّا أنْ يدخلَ نصفُ أمتِك الجنةَ، وإمَّا الشفاعة يوم القيامة، فاخترتُ الشفاعةَ لأمتي**»، فقال النفرُ الأربعة: يا نبيَّ الله! اجعلنا ممن تشفعُ لهم، فقالَ: «**وَجَبَتْ لكم**»، ثم أقبلَ النبيُّ ﷺ والأربعةُ، حتى استقبَلَه عشرةٌ، فقالوا: أينَ نبيُّنا نبيُّ الرحمة؟ قال: فحدثهم بالذي حدَّثَ القومُ، فقالوا: جعلنا الله فداك! اجعلنا ممن تشفعُ لهم يومَ القيامةِ، فقالَ:

---

(١) (٢/ ١٠٤ ـ ١٠٥) رقم (١٣٩٥).

(٢) في مطبوع «المعجم الأوسط»: «كنز».

(٣) في مطبوع «المعجم»: «زوج أم أنس» وهي هي.

(٤) بعدها في (م): «من».

(٥) في مطبوع «المعجم»: «أو هزيزًا كهَزيز».

«**وَجَبَتْ لكم**»، فجاؤوا جميعًا إلى عُظمِ الناس، فنادوا في الناسِ: هذا نبيُّنا نبيُّ الرحمة، فحدثهم بالذي حدَّث القوم، فنادوا بأجمعهم: جعلنا[1] الله فداك! اجْعَلْنا ممن تشفع لهم[2]، فنادى ثلاثًا: «**إني أُشهِدُ اللهَ وأُشهِدُ مَنْ سمعَ أنَّ شفاعتي لِمَنْ يموتُ لا يشركُ باللهِ - عزَّ وجلَّ - شيئًا**».

وهو مِنْ روايةِ أبي كَعْبٍ صاحبِ الحرير عن النَّضْرِ بنِ أنسٍ.

قال الطبرانيُّ: «لم يروه عن أبي كعْبٍ إلا قرةُ بن حبيب، تفرد به عنه ابنه[3] علي بن قرة».

قلتُ: وإسنادُه جَيِّدٌ، وأبو كَعْبٍ اسمُه: عبدُ ربِّه بنُ عُبيدٍ، وثَّقَه يحيى بنُ سعيدٍ[4] وأحمدُ بنُ حنبلٍ[5] ويحيى بنُ معينٍ[6] وأبو داودَ[7] والنسائيُّ[8] وابنُ

---

(١) قبلها في مطبوع «المعجم»: «أن».

(٢) بعدها في مطبوع «المعجم»: «يوم القيامة».

(٣) قوله: «عنه ابنه» ساقطة من مطبوع «المعجم».

(٤) قال علي بن المديني: كان يحيى بن سعيد يوثِّقه.
انظر: «الجرح والتعديل» (٦/ ٤١) و«تهذيب الكمال» (١٦/ ٤٨١).

(٥) انظر: «العلل» (١/ ٤١) لولده عبد الله، و«التاريخ الكبير» (٦/ ٧٩)، و«الجرح والتعديل» (٦/ ٤٢).

(٦) في رواية الدوري في «تاريخه» (٢/ ٧٢٢) عنه، وكذا في رواية إسحاق بن منصور، انظر: «الجرح والتعديل» (٦/ ٤٢)، و«تهذيب الكمال» (١٦/ ٤٨٢).
وقال ابن محرز في «سؤالاته» (٣٢٦) عنه: «لا بأس به»، ومثله في «سؤالات ابن الجنيد» (٤٣٩).

(٧) «سؤالات الآجري لأبي داود» (١١٩٨).

(٨) انظر: «تهذيب الكمال» (١٦/ ٤٨٢).

حِبَّانَ[1]، ووَثَّقَ قُرَّةَ بنَ حبيبٍ: أبو حاتمٍ الرازيُّ[2] [وابنُ حِبَّانَ][3]، واحتجَّ به البخاريُّ في «صحيحِه»[4]، وأبوه عليُّ بن قُرَّةَ أحدُ شيوخِ ابنِ خزيمةَ[5]. [١٧٦/ ب]

ومن ذلك شِعْرُ سَوادِ بنِ قَارِبٍ، وشِعْرُ مازِنِ[6] بنِ الغَضُوبَةِ.

[قصة سواد بن قارب]

وأمَّا قصةُ سَوادِ بنِ قاربٍ فرُوِّيْنَاها في «المعجمِ الكبيرِ» للطبراني وفي «دلائل النبوة» للبيهقي من حديثِ عمرَ بنِ الخطاب ـ رضي الله عنه ـ عن سوادِ بنِ قاربٍ في قصةِ مجيء رَئِيِّه[7] إليه بظهورِ النبيِّ ﷺ ومجيئِه إلى النبيِّ ﷺ وإسلامِه وإنشادِه

---

(١) انظر: «الثقات» (٧/ ١٥٤) له.

وذكره ابن شاهين في «ثقاته» (٩١٩)، وقال ابن محرز في «سؤالاته» (١٥٧٩): «سمعت عليًّا يقول: ثقة»، وروى له الترمذي في «جامعه» (٣٥٢٢) حديثًا واحدًا، وقال عنه: «حسن».

(٢) قال عنه في «الجرح والتعديل» (٧/ ١٣٢): «كان صدوقًا، ثقة، غزا مع الربيع بن صَبيح، كتبنا عنه أيام الأنصاري، ثم بقي حتى كتبنا عنه أيام أبي الوليد».

(٣) ذكره في «ثقاته» (٩/ ٢٤)، وما بين المعقوفتين سقط من (م).

ووثقه الدارقطني، انظر: «تهذيب التهذيب» (٨/ ٣٧١).

(٤) انظر: «صحيحه» برقم (٤٢٤٣)، وينظر: «الجمع بين رجال الصحيحين» (٢/ ٤٢٣)، و«تهذيب الكمال» (٢٣/ ٥٧٤).

(٥) انظر: «صحيحه» برقم (١١٣٢).

(٦) في (س): «مالك»، وفي حاشيتها: «قال شيخنا: لم أَرَ من ذكره في (مالك)، إنما رأيتهم ذكروه في (مازن) كما ذكره المؤلِّف في الاستشهاد حين ذكر شِعره، والله أعلم».

(٧) هو التابع من الجن.

بين يديه أبياتَه المشهورةَ التي أوَّلُها:

أتـاني نَجِيِّـي بعـدَ[1] هَـدْءٍ ورَقْـدةٍ ... ولم يـكُ فـيما قـد بلـوتُ بكـاذبِ
ثـلاثَ ليـالٍ قولُـه كـلَّ ليلـةٍ ... أتـاكَ رسـولٌ مـن لُـؤيِّ بـنِ غالـبِ
فشَمَّرتُ عن ذيـلِ الإزارِ ووسَّـطَتْ ... بي الذِّعْلبُ الوجناءُ بينَ السَّباسِبِ[2]
فأَشـــهدُ أنَّ اللهَ لا ربَّ غـــيرُه ... وأنـك مـأمونٌ عـلى كـلِّ غائـبِ
وأنَّـك أدنـى المرسـلين وسـيلةً ... إلى اللهِ يـا بـنَ الأكـرمين الأطايـبِ
فكـنْ لي شَـفيعًا يـومَ لا ذو شـفاعةٍ ... سواك بمغنٍ عـن سـواد بـنِ قـاربِ
فَمُرْنَا[3] بما يأتيك يا خيرَ مَـنْ مـشى ... وإنْ كان فيما جاءَ شيبُ الـذوائبِ[4]

---

(١) في (م): «بين»، و(الهَدْء): سكون الناس بالليالي عن التصرُّف.

(٢) الذِّعْلِبُ ـ بـ (ذال معجمة مكسورة) فـ (عين مهملة ساكنة) فـ (لام مكسورة) فـ (باء موحدة) ـ: هي الناقة السريعة.

و(الوَجْنَاءُ) ـ بـ (واو مفتوحة) فـ (جيم ساكنة) فـ (نون) فـ (ألف ممدودة) ـ: هـي الغليظـة الصُّلْبَةُ، وقيل: العظيمةُ الوجنتين.

انظر: «سبل الهدى والرشاد» (٢/ ٢٢٠) للصالحي.

و(السَّبَاسِبُ): جمع (سِبْسِب) ـ بـ (سينين مهملتين مكسورتين) بعد كل واحـدة (بـاء موحـدة) أولاهمـا ساكنـة ـ: هـي المفـازة أو الأرض المستويـة. انظر: «لسان العرب» (٣/ ١٩٢١).

(٣) في (م): «فمنها».

(٤) وأخرجه الحسن بـن سـفيان في «مسنده» ـ كـما في «الإصـابة» (٣/ ٢٢٠) و«الخـصائص الكبرى» (١/ ٢٥٥) ومن طريقه: ابن عربي الصوفي في «محاضرة الأبرار» (١/ ٤٢٤ ـ ٤٢٧) ـ وابـن قانـع فـي «معجـم الصحابـة» (ق٥٧/ أ) أو (١/ ٢٩٦ ـ ٢٩٧) =

= (رقم ٣٥٩) ـ وعنه القاضي المعافى النهرواني في «الجليس الصالح» (٢/ ٦٧ ـ ٧٢) ـ والطبراني في «الأحاديث الطوال» (٣١) و«المعجم الكبير» (٧/ ١٠٩ رقم ٦٤٧٥) وأبو يعلى في «معجم شيوخه» (٣٢٩) ـ ومن طريقه: ابن سيد الناس في «عيون الأثر» (١/ ٧٢ ـ ٧٤) ـ وأبو سعيد النقاش في «فنون العجائب» (٦١ ـ بتحقيقي) ـ ومن طريقه أبو القاسم إسماعيل التيمي في «دلائل النبوة» (رقم ١٩٠) ـ وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (١/ ١٣٧) رقم (٦٢) وفي «معرفة الصحابة» (١/ ق٣٠٣/ ب) والبيهقي في «دلائل النبوة» (٢/ ٣٥٣ ط قلعجي) و(٣/ ٢٩ ـ ٣٤ ط عبد الرحمن عثمان) وابن الجوزي في «المنتظم» (٢/ ٣٤٣) من طرق عن بشر بن حُجْر السامي: حدثنا علي ابن منصور الأبناوي عن عثمان بن عبد الرحمن عن محمد بن كعب القرظي قال: بينما عمر... وساقه.

ووقع عند أبي يعلى والبيهقي ـ في رواية ـ يحيى ـ وليس بشر ـ بن حجر، وعندهما: «محمد ابن عبد الرحمن الوقّاصي»! وليس «عثمان بن عبد الرحمن»، وهو خطأ من ابن حمدان ـ راوي «معجم أبي يعلى» ـ، بدليل وروده عند أبي يعلى من طريق ابن المقرئ ومن طريقه عند ابن سيد الناس على الجادة.

وإسناده ضعيف جدًّا؛ فيه علي بن منصور الأَبْنَاوي، وهو منسوب الى (الأبناء)، وهم قوم يكونون باليمن من ولد الفرس الذين وجههم كسرى مع سيف بن ذي يزن إلى ملك الحبشة باليمن، فغلبوا الحبشة، وأقاموا باليمن، فولدهم يقال لهم: (الأبناء)، انظر: «الأنساب» (١/ ١٢٢) و«المشتبه» (١/ ٩)، و«تكملة الإكمال» (١/ ١٦٧)، قال الذهبي في «تاريخ الإسلام» (٢/ ١٣١ ـ ط القدسي): «فيه جهالة»، ولكنه توبع، وفيه عثمان ابن عبد الرحمن الوقّاصي؛ متروك، وكذبه ابن معين، كما في «التقريب»، وسيأتي الكلام عليه.

ومحمد بن كعب القُرظي لم يدرك هذه الواقعة، فهو منقطع، وبهذا أعلّه الذهبي في «تلخيص المستدرك» (٣/ ٦٠٩) وابن كثير في «البداية والنهاية» (٢/ ٣٣٥). =

= وأخرجه الحاكم في «المستدرك» (٣/ ٦٠٨ ـ ٦١٠) من طريق أبي بكر النجاد: ثنا هلال بن العلاء الرَّقي، عن عثمان بن عبد الرحمن به.

وأخرجه الخرائطي في «هواتف الجِنَّان» (٣) وابن أبي خيثمة والروياني في «مسنده» ـ كما في «الإصابة» (٣/ ٢١٩) و«الخصائص الكبرى» (١/ ٢٥٦) ـ من طريق أبي جعفر الباقر قال: دخل سواد بن قارب على عمر بن الخطاب (وذكر نحوه).

وفي سنده عبيد الله الوصافي، ضعفه ابن معين، وقال في «تاريخ الدارمي» (٥٥٤): «ليس بشيء»، وضعفه أبو حاتم وأبو زرعة الرازيان، وغيرهما.

وانظر: «الجرح والتعديل» (٥/ ٣٣٦) و«الضعفاء الكبير» (٢/ ٦٣) و«الكامل في الضعفاء» (٤/ ١٦٣١).

فهو ضعيف ومنقطع ـ أيضًا ـ، إذ لم يدرك أبو جعفر دخول ابن قارب على عمر.

وفي الباب:

ما أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٢/ ٢/ ٢٠٢) وأبو القاسم البغوي في «معجم الصحابة» (ق٢٧٨) والطبراني في «الكبير» (٧/ ١١١) رقم (٦٤٧٦) وابن عدي في «الكامل» (٢/ ٦٢٨ ـ ٦٢٩) والبيهقي في «الدلائل» (٢/ ٢٥٣) من طرق عن سليمان ابن عبد الرحمن الدمشقي: ثنا الحكم بن يعلى المحاربي، عن عباد بن عبد الصمد، عن سعيد بن جبير، أخبرني سواد بن قارب به.

وإسناده ضعيف جدًّا، الحكم منكر الحديث، كما في «الجرح والتعديل» (١/ ٢/ ١٣٠)، وشيخه عباد مثله، والراوي عنه هو سليمان الدمشقي؛ صدوق يخطئ، كما في «التقريب».

وأعلَّه ابن حجر في «الفتح» (٧/ ١٧٩) بعبَّاد فقط!

وأخرج ابن شاهين ـ كما في «الإصابة» (٣/ ٢١٩) و«الخصائص الكبرى» (١/ ٢٥٥) ـ نحوه من حديث أنس، وأعلَّه ابن حجر في «الفتح» (٧/ ١٧٩) بالعلاء بن زيدل، وقال: «ضعيف».

قلت: بل متروك، واتهمه بعضهم، **فالإسناد واهٍ**، جاء في «المجروحين» (٢/ ١٨٠) =

= في ترجمته: «يروي عن أنس نسخة موضوعة، لا يحل ذكره في الكتب إلا على سبيل التعجب».

قلت: وهذا منها.

وأخرجه الحسن بن سفيان في «مسنده» ـ كما في «الإصابة» (٣/ ٢٢٠) و«الخصائص الكبرى» (١/ ٢٥٥) ـ عن عبد الله بن عبد الرحمن قال: دخل سواد بن قارب، وذكر نحوه، وفيه الحسن بن عمارة؛ وهو متروك، كما في «التقريب».

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» (٢/ ٢٤٨ ـ ٢٥١) وابن عساكر ـ كما في «البداية والنهاية» (٢/ ٣٣٧) ـ من طريق محمد بن تراس ـ وتصحف في «البداية» إلى «ابن البراء»!! فليصحح ـ: حدثنا أبو بكر بن عياش عن أبي إسحاق عن البراء بن عازب قال: بينما عمر بن الخطاب... وذكر نحوه.

قال الذهبي في «تاريخ الإسلام» (٢/ ١٣٠): «هذا حديث منكر بالمرَّة، ومحمد بن تراس وزياد ـ وهو ابن يزيد بن بارويه، أبو بكر القصري راويه عن ابن تراس ـ مجهولان، لا تُقبل روايتُهما، وأخاف أن يكون موضوعًا على أبي بكر بن عياش، ولكن أصل الحديث مشهور».

وقال ابن حجر في «الفتح» (٧/ ١٧٩) ـ وأورد بعضًا من هذه الطرق ـ: «وهذه الطرق يقوي بعضها بعضًا»!!

قلت: كلها تالفة، فأنَّى لها أن تتقوى! نعم؛ له أصل في «صحيح البخاري» (كتاب مناقب الأنصار، باب إسلام عمر بن الخطاب) (٧/ ١٧٧ رقم ٣٨٦٦)، قال: حدَّثنا يحيى بن سليمان، قال: حدَّثني ابن وهب، قال: حدَّثني عمر، أن سالمًا حدَّثه، عن عبد الله بن عمر، قال: «ما سمعت عمر لشيء قطُّ يقول: إني لأظنه كذا؛ إلا كان كما يظن، بينما عمر جالس إذ مر به رجل جميلٌ، فقال عمر: لقد أخطأ ظني أو إن هذا على دينه في الجاهلية أو لقد كان كاهنهم، عليَّ الرجل، فدعي له، فقال له ذلك، فقال: ما رأيت كاليوم استقبل به رجلٌ مسلم، قال: فإني أعزم عليك إلا ما أخبرتني؟ قال: كنت كاهنهم في=

وهـذه القصيدةُ ذكرتُها لِشُهرتِها، وإلَّا فهي ضعيفةٌ؛ لأنَّ مدارَها على عثمانَ ابنِ عبـد الرحمن الوَقَّاصي، وهو ضعيفٌ جِدًّا، ضَعَّفَه يحيى بنُ معينٍ[1] وعليُّ بنُ المديني[2] والبخاريُّ[3] والنسائيُّ[4] وغيرُهم[5].

= الجاهلية، قال: فما أعجب ما جاءتك به جِنِّيَّتُك؟ قال: بينما أنا يومًا في السوق جاءتني، أعرف فيها الفزع، فقالت: ألم تر الجن وأبلاسها، ويأسها من بعـد إنكاسـها، ولحوقهـا بالقِلاص وأحلاسها، قال عمر: صدق! بينما أنا نائم عند آلهتهم إذ جاء رجـل بعجـل فذبحه، فصرخ به صارخ لم أسمع صارخًا قطُّ أشدُّ صوتًا منه، يقـول: يـا جَلـيح! أمـرٌ نَجيح، رجل فصيح يقول: لا إله إلا الله، فوثب القوم، قلت: لا أبرح حتى أعلم ما وراء هذا، ثم نادى: يا جَليح! أمرٌ نَجيح، رجل فصيح يقول: لا إله إلا الله، فقمتُ، فما نَـشِبْنا أن قيل: هذا نبيٌّ».

(١) قال في «سؤالات ابن الجنيد» (٢٦٦): «لا يكتب حديثه، كان يكذب»، وقـال عبـاس الدوري في «تاريخه» (٢/ ٣٩٤) عنه: «ضـعيف»، ومـرة أخـرى (٢/ ٣٩٤): «لـيس بشيء».

(٢) قـال: «ضعيـف جـدًّا»، انظـر: «تاريـخ بغـداد» (١١/ ٢٨٠)، و«تهـذيـب الكـمال» (١٩/ ٤٢٦).

(٣) في «ضـعفائه الـصغير» (٢٥٠) و«التـاريخ الكبـير» (٦/ ٢٣٨): «تركـوه»، وقـال في «تاريخه الصغير» (٢/ ١٦١): «سكتوا عنه»، وهما عنده بمعنى.

(٤) قـال في «الضعفاء والمتروكـين» (٤١٨): «مـتروك الحديـث»، وقـال مرة: «ليس بثقـة ولا يكتب حديثه»، انظر: «تهذيب التهذيب» (٧/ ١٣٤).

(٥) وقال الترمذي في «جامعه» على إثر حديث (٢٢٨٨): «ليس بالقوي»، وقال الفـسوي في «المعرفة والتاريخ» (٣/ ٤٩): «يكتب حديثه أهـل العلـم إلا للمعرفـة، ولا يحـتج بروايته». =

فأمَّا شِعْرُ مازنِ بنِ الغَضُوبَةِ، فرُوِّيْنَاه في «المعجم الكبير»[1] للطبرانيِّ في قصةِ سماعِه لصوتٍ من جوفِ الصنَمِ الذي كان سادِنًا له، يخبرُ بظهورِ رسولِ الله ﷺ، وقدومِه على النبيِّ ﷺ وإسلامِه، ودعاءِ النبيِّ ﷺ له، وإنشادِه:

إليكَ رسولَ الله خَبَّتْ[2] مَطِيَّتِي   تجوبُ الفيافي مِن عُمَانَ إلى العَرْجِ

= وقال الجوزجاني في «أحوال الرجال» (٢١١): «ساقط»، وقال أبو حاتم في «الجرح والتعديل» (٦/ ١٥٧): «متروك الحديث، ذاهب الحديث، كذاب».

وقال ابن حبان في «المجروحين» (٢/ ٩٨): «كان ممن يروي عن الثقات الأشياء الموضوعات، لا يجوز الاحتجاج به».

وقال ابن عدي في «الكامل» (٥/ ١٨٠٩): «وعامة أحاديثه مناكير؛ إما إسناده أو متنه منكرًا».

وقال الدارقطني في «السنن» (٣/ ١٤٥، ١٦٣): «متروك الحديث».

فهذا لم يوثقه أحد، بل كذبه ابن معين وأبو حاتم، وذهب أكثرهم إلى أنه متروك، ولا يكتب حديثه، بل هو ذاهب، فهو شديد الضعف.

(١) (٢٠/ ٣٣٨ـ٣٣٩) رقم (٧٩٩)، وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (٢/ ٢٥٦ـ ٢٥٧)، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (٦٣)، وابن قانع في «معجم الصحابة» (٣/ ٢٢١ـ ٢٢٢)، وابن الأثير في «أسد الغابة» (٤/ ٦)، وابن سيِّد الناس في «منح المدح» (ص: ٣٠٧ـ ٣١٠) ـ ضمن خبر طويل ـ.

وسنده تالف؛ فيه (هشام بن محمد بن السائب الكلبي عن أبيه)، وكلاهما متروك متَّهم.

(٢) خَبَّتْ؛ أي: مَشَتِ (الخَبَبَ) ـ بخاء معجمة ثم باءين موحَّدتين، محرَّكةً ـ، وهو ضرب من (سير الناقة) أو (السير) مطلقًا، سريع كالرَّمَلِ.

وتَحْتَمِلُ أن تكون (حَنَّتْ) ـ بحاء مهملة ثم نون مشدَّدة ـ: من (الحنين)، وهو صوت =

لِتَشْفَعَ لي يا خيرَ مَنْ وَطِئَ الحَصَا | فيَغْفِرَ لي ربِّي فأرجعَ بالفَلْجِ[1]
إلى مَعْشرٍ خالَفْتُ في الله[2] دينَهم | فلا رأيُهم رأيِي ولا شَرْجُهم شَرْجِي
وكنتُ امرءًا بالعُهْرِ والخمرِ مولَعًا | حياتي حتى آذنَ الشيبُ بالنَهْجِ[3]
فَبَدَّلني بالخمرِ خوفًا وخَشْيَةً | وبالعُهْرِ إحصانًا فَحَصَّنَ لي فَرْجِي
فأصبحتُ همِّي في الجهادِ ونيتِي | فللهِ ما صومي ولله ما حَجِّي

ثم ذكرَ قصتَه مع قومِه مِن شتمِهم وهجاءِ شاعرِهم له، ثم هداهم للإسلام.

وهذه القصةُ - أيضًا - مدارُها على هشامِ بنِ محمد بنِ السائب الكلبي[4] عن أبيه[5]، وهما وإن كانا إمامين في الأنسابِ إلا أنَّهما ضعيفان في الحديثِ، [١٧٧/ أ] فأوردتها للاستئناسِ بها في هذا الباب.

ويغني عن ذلك ما قدمناه من الأحاديثِ الصحيحةِ، وكذلك ما رُوِّيْنَا في

= ترسله الناقة طَرَبًا.

والسياق يقضي بالاحتمال الأول، كما هو ظاهر.

(١) بفتح الفاء وسكون اللام، وآخرها جيم؛ أي: الفوز والظَّفر.

(٢) في (م): «في الله خالفت».

(٣) في (م): «بالنتج»، وفي مصادر التخريج: «الجسم بالنهج».

(٤) هو رافضي متروك، صاحب سمر ونسب، انظر: «المجروحين» (٢/ ٤٣٩)، و«تاريخ بغداد» (١٦/ ٦٨)، و«اللسان» (٨/ ٣٣٨).

(٥) محمد بن السائب الكلبي؛ أجمعوا على ترك حديثه، وكذَّبه غير واحد، انظر: «المجروحين» (٢/ ٢٦٢)، و«التهذيب» (٩/ ١٧٨).

«صحيحِ مسلمٍ»[1] و«السننِ الأربعةِ»[2] من روايةِ أبي سلمةَ قالَ:

«حدثني ربيعةُ بنُ كعبٍ الأسلمي، قال: كنتُ أبيتُ عندَ النبيِّ ﷺ [فأتيتُه بوَضوئِه وحاجتِه، فقال لي: «سَلْ»، فقلتُ: أسألك مرافقتَك في الجنةِ، قال: «**أوَ غير ذلك؟**» قلت: هو ذاك، قال: «**فأعني على نفسِك بكثرةِ السجودِ**»».

فلم ينكرِ النبيُّ ﷺ][3] على ربيعةَ قولَه: (أسألُك)، ولم يقلْ له: (لا تقلْ أسألُك) كما قال هذا المعترض، بل أقرَّه على ذلك، وليسَ سؤالُ الشفاعةِ من الشفيع بل من سَيِّدِ الشفعاء ممتنعًا، بل هو مطلوبٌ مرغوبٌ فيه؛ إذ هو الوسيلةُ إلى الله ـ تعالى ـ، واستدلالُ المعترضِ بهذا الحديثِ حجةٌ عليه لا له، وليس في قوله: «**أعني على نفسك بكثرة السجود**» ما يدلُّ على أنَّ سؤالَه له مرافقته في الجنةِ لم يُجبْه اللهُ، بل ظاهرُ الحديثِ إجابتُه له، وخَشِيَ اتِّكالَه على ذلك، فحَضَّه على العملِ المقرِّبِ إلى الله ـ تعالى ـ، كما صنعَ عمرُ بنُ الخطابِ ـ رضي الله عنه ـ في ردِّ أبي هريرة لَـمَّا خرجَ بنعلِ النبيِّ ﷺ معه ليُبَشِّرَ الناسَ، وعلَّلَ عمرُ ذلك لخوفِ اتِّكالِهم، وأقرَّه النبيُّ ﷺ على ذلك[4].

وأما استدلالُ المعترضِ على تركِ سؤالِ النبيِّ ﷺ بقولِه ﷺ: «**إذا سألتَ فاسألِ اللهَ**»[5] الحديثُ الذي قالَه لعبدِ الله بنِ عباسٍ، فالظاهرُ أنَّه كالأحاديثِ

---

(١) برقم (٤٨٩).

(٢) أخرجه أبو داود (١٣٢٠) والترمذي (٣٤١٦) والنسائي (١١٣٨) وابن ماجه (٣٨٧٩)، وليس في رواية الترمذي وابن ماجه اللفظ المذكور.

(٣) ما بين المعقوفتين سقط من (م).

(٤) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٣١).

(٥) سبق تخريجه.

الواردةِ في نهي النبيِّ ﷺ لغير واحدٍ من أصحابِه عن سؤالِ الناس[1]، منهم حكيمُ ابنُ حزامٍ[2]، فكان أحدُهم يسقطُ سوطُه فلا يسألُ أحدًا يناوِلُه إياه؛ امتثالًا لأمرِه ﷺ، على أنَّه [قد][3] وردَ الترخيصُ في سؤالِ الصالحين في هذا المعنى - أيضًا - كما رُوِّيْنَاه في «سُننِ النسائي»[4] من حديثِ ابنِ الفِراسي:

«**إنْ كنتَ سائلًا لا بُدَّ، فسَلِ الصالحين**»، وهو ﷺ سَيِّدُ الصالحين، بل سَيِّدُ المرسلين.

وأمَّا سؤالُ العبدِ الأنبياءَ لِمَا فيه نجاتُه من الشفاعة، فهو مندوبٌ محبوبٌ لا محظورٌ ممنوعٌ، واللهُ أعلمُ.

---

(١) كحديث عوف بن مالك الأشجعي في مبايعة النبي ﷺ مع نفر من الصحابة، وفيه قولهم: «قد بايعناك يا رسول الله! فعلام نبايعك؟ قال: «**على أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئًا، والصلوات الخمس - وأسر كلمة خَفِيَّةً - ولا تسألوا الناس شيئًا**»، فلقد رأيتُ بعض أولئك النفر يسقط سوط أحدهم، فما سأل أحدًا يناوله إيَّاه».

أخرجه مسلم (١٠٤٣).

وحديث ثوبان أن النبي ﷺ قال: «**من يتكفل لي أن يسأل الناس شيئًا، وأتكفل له الجنة؟**» قال ثوبان: «أنا»، قال: فكان يعلم أن ثوبان لا يسأل أحدًا شيئًا.

أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١١/ ٩١) وأحمد في «المسند» (٥/ ٢٧٦).

وفي رواية عند أحمد في «المسند» (٥/ ٢٧٧) - وغيره -: «فكان ثوبان يقع سوطه وهو راكب، فلا يقول لأحد: «ناولنيه»؛ حتى ينزل فيتناوله»، وهو **حديث صحيح**.

(٢) أخرجه البخاري (١٤٧٢) ومسلم (١٠٣٥).

(٣) ما بين المعقوفتين من (م).

(٤) برقم (٢٥٨٧)، **وإسناده منكر**.

[١٦] وأمّا[١] إنكارُه لقولِه: (لولاه ما كان فُلْكٌ ولا فَلَك) بقوله: «إنَّ مثلَ هذا يحتاجُ إلى دليلٍ، وإنَّه لم يردْ في الكتابِ والسُّنَّةِ ما يدلُّ على ذلك»؛ فهذا وإنْ كان يحتاجُ إلى دليلٍ كما ذكرَ، فقولُه «أنَّه لم يردْ ما يدلُّ على ذلك» مردودٌ عليه بما وردَ مما سنذكُره، ولو قالَ: (لم أقفْ أو لم أعلمْ) لكانَ أبسطَ لعُذرِه، وقدْ وردَ مما يدلُّ لذلك حديثٌ موقوفٌ على ابنِ عباسٍ، وحديثٌ مرفوعٌ من حديثِ عمرَ بنِ الخطاب ـ رضي الله عنه ـ، فروى الحاكمُ في «المستدرك على الصحيحين»[٢] من روايةِ قتادةَ عن سعيدِ بنِ المسيبِ عن ابنِ عباسٍ قالَ:

«أوحى اللهُ ـ عزَّ وجلَّ ـ إلى عيسى ـ عليه السلامُ ـ: يا عيسى! آمِن بمحَمَّدٍ ومُرْ مَنْ أَدْرَكَه مِن أمَّتِك أنْ يؤمنوا به، فلولا محمد ما خلقتُ آدمَ، ولولا محمد ما خلقتُ الجنَّة و[لا][٣] النَّار، ولقد خلقتُ العرشَ على الماءِ فاضطربَ، فكتبتُ عليه: (لا إلهَ إلا اللهُ محمد رسولُ الله) فَسَكَن».

قالَ الحاكم: «هذا حديثٌ صحيحُ الإسنادِ ولم يُخَرِّجاه».

قلتُ: ومثلُ هذا لا يقالُ مثلُه من قِبَلِ الرأي؛ فهو مرفوعٌ[٤]. [١٧٧/ ب]

---

(١) سقطت من (م).

(٢) (٢/ ٦١٥)، وإسناده واهٍ.

(٣) ما بين المعقوفتين سقط من (م).

(٤) في حاشية (س): «قال الذهبي في «تلخيصه»: «أظنه موضوعًا على سعيد»، وقال في «الميزان» في ترجمة عمرو بن أوس: «يجهل حاله، وأتى بخبر منكر أخرجه الحاكم في «المستدرك» ـ وأظنه موضوعًا ـ من طريق جندل بن والق عن عمرو بن أوس نا سعيد ابن أبي عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابن عباس قال: «أوحى الله إلى عيسى: آمِن بمحمد» الحديث» انتهى. =

وقد نصَّ الإمامُ الشافعيُّ ـ رضي الله عنه ـ على هذه القاعدةِ في غيرِ موضعٍ من كتُبِه[1]، وكذلك نقلَ الحاكمُ أبو عبدِ الله في «علوم الحديث»[2]؛ فروى بإسنادِه إلى ابنِ مسعودٍ أنَّه قال:

«مَنْ أتى ساحِرًا أو عرَّافًا فقد كَفَرَ بما أُنْزِلَ على محمد ﷺ»، وتَرْجَمَ عليه: (معرفةُ المسانيدِ التي لا يُذكَرُ سندُها إلى رسولِ الله ﷺ).

وهكذا فعلَ أبو عمرَ بنُ عبدِ البرِّ في كتابِ «التَّقصي»[3] وفي شرحِه[4] «التمهيد»، وأورد فيهما أحاديثَ موقوفاتٍ على الصحابةِ مما في «الموطأ» مع

= نقلتُه من خط شيخي ملخصًا، فإن في كلام شيخي تكرارًا».

وبجانبه بخط مغاير ما نصه: «نقله السابق حذفها أحسن».

(١) انظر: «الأم» (٢/ ٦٠٩ ط الوفاء)، وقيل: أن هذا قول الشافعي القديم ورجع عنه في الجديد، ولا يصح كما عليه جمهور أصحاب الإمام الشافعي، انظر: «المجموع» (٥/ ٢٣٢)، و«التقييد والإيضاح» (ص: ٦٨) للعراقي.

(٢) (ص: ٢١)، **وإسناده حسن**.

وأخرجه البزار في «المسند» (١٩٣١) وغيره، **وإسناده صحيح**، وروي مرفوعًا ولا يصح كما بيَّنتُه بتفصيل في تعليقي الثاني على «الكبائر» (ص: ٣٢٩ ـ ٣٣٥) للذهبي.

(٣) انظر منه ـ على سبيل المثال ـ: (ص: ٢٠ رقم ١١ وص: ٢٣ رقم ١٦ وص: ٥١ رقم ٥٠ وص: ٧٠ رقم ٧٢ وص: ٩٧ رقم ١١٩ وص: ١٠٨ رقم ١٣٠... ط مجلة «الوعي الإسلامي»).

(٤) في هذا الإطلاق توسع، فقد أَلَّف الحافظ ابن عبد البر كتابه «التقصي» بعد كتابه «التمهيد» كما نص عليه في المقدمة، وجعل كتابه «التقصي» كالمدخل إلى كتاب «التمهيد»، ورتبه على شيوخ الإمام مالك، ينظر منه: (ص: ٦ و٧).

شرطِه أنَّه لا يُوردُ في «التقصي» إلا المرفوعَ، وعلَّلَ في «التمهيد»[1] ذلك بأنَّ هـذا لا يقالُ من قَبِيل الرَّأيِ.

وكذا قالَ غيرُ واحدٍ من الأصوليين؛ منهم الإمـامُ فخـرُ الـدين الـرَّازي، فقالَ في «المحصُول»[2]:

«إذا قالَ الصحابيُّ قولًا ليسَ للاجتهادِ فيه مجالٌ؛ فهو محمولٌ عـلى الـسَّماع تحسينًا للظنِّ به، والله أعلم».

وأمَّا حديثُ عمرَ المرفوعُ فَرُوِّيناه في «المعجم[3] الصغير»[4] للطـبرانيِّ فـيما قرأتُه على أبي عبدِ الله محمد بنِ أبي القاسم بنِ إسماعيلَ الفارقي[5] وأبي الحرم محمد ابن محمد بن محمد القلانسي[6] قالا: أخبرتنا مُؤنسةُ بنـتُ أبي بكـر بـنِ أيـوب[7] قالت: أنبأنا أسعدُ بنُ سعيدِ بنِ رَوْحٍ[8] وأحمدُ بن محمد بن أبي نَصرٍ[9] وعفيفةُ بنتُ

---

(١) انظر - مثلًا -: (٧/ ٢٥٢ ط المغرب).

(٢) (٤/ ٤٤٩).

(٣) بعدها في (م): «الكبير»!

(٤) برقم (٦٥٠٢).

(٥) مات سنة ٧٦١هـ، ترجمته في «الدرر الكامنة» (٥/ ٤٠٩).

(٦) مات سنة ٧٦٥هـ، ترجمته في: «الدرر الكامنة» (٥/ ٥٠٥).

(٧) مـاتـت سـنة ٦٩٣هـ، تـرجمتـهـا فـي: «التقييـد» (٢/ ٣٩٠) و«البـدايـة والنهـايــة» (١٣/ ٣٣٧).

(٨) مات سنة ٦٠٧هـ، ترجمته في: «التقييد» (٥/ ٢٤) و«السير» (٢١/ ٤٩١).

(٩) مات سنة ٦٠٦هـ، ترجمته في: «تكملة الإكمال» (١٦٠) لابن نقطة.

أحمدَ الفارفانيةُ[1] وعائشةُ بنتُ معمرِ بنِ الفاخر[2]، قالوا: أخبرتنا فاطمةُ بنتُ عبدُ الله الجُوُزْدَانية[3]، قالت: أنا أبو بكرٍ محمد بنُ عبدِ الله بنِ ريذة[4]، قال: أنا أبو القاسم سليمانُ بنُ أحمدَ الطبرانيُّ، قال: ثنا محمد بنُ داودَ بنِ أسلمَ الصَّدَفي، ثنا أحمدُ ابنُ سعيدٍ المدني [العجمي[5] ثنا عبدُ الله بنُ إسماعيلَ المدني][6] عن عبدِ الرحمن ابنِ زيدِ بنِ أسلمَ، عن أبيه عن جدِّه، عن عمرَ بنِ الخطابِ ـ رضي الله عنه ـ قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «**لَمَّا أذنبَ آدمُ[7] ـ عليه السلامُ ـ الذَّنْبَ الذي أذنبَه، رفعَ رأسَه إلى العرشِ، فقالَ: أسألك بِحَقِّ محمد إلَّا غفرتَ لي، فأوحى اللهُ ـ تعالى ـ إليه: وما محمد؟ فقالَ: تباركَ اسمُك، لَمَّا خلقتَني رفعتُ رأسي إلى عرشِك فرأيتُ فيه مكتوبًا: لا إلهَ إلَّا اللهُ محمد رسولُ الله، فعَلِمْتُ أنَّه ليسَ أحدٌ أعظَمَ عندك قَدْرًا ممن جعَلْتَ اسمَه مع اسمِك[8]، فأوحى الله[9] إليه: يا آدمُ! إنَّه آخرُ النبيينَ من ذُرِّيتِك،**

---

(١) ماتت سنة ٦٠٦هـ، ترجمتها في: «التقييد» (٢/ ٣٢٦).

(٢) ماتت سنة ٦٠٧هـ، ترجمتها في: «التقييد» (٢/ ٣٢٦) و«تاريخ الإسلام» (١٣/ ١٦٢). وفي (م): «القاضي».

(٣) ماتت سنة ٥٢٤هـ، ترجمتها في: «المنتخب من معجم شيوخ السمعاني» (٣/ ١٩٠٨).

(٤) مات سنة ٤٣٢هـ، ترجمته في: «السير» (١٧/ ٥٩٥).

(٥) في «المعجم»: «الفهري».

(٦) ما بين المعقوفتين من (م).

(٧) سقطت من (م).

(٨) في (م): «اسمك مع اسمه».

(٩) اسم الجلالة من (م).

وإنَّ[1] أمتَه آخرُ الأممِ من ذريتِك، ولولا هو يا آدمُ ما خلقتُك»[2].

قالَ الطبرانيُّ: «لا يروى عن عمرَ إلَّا بهذا الإسنادِ، تفَرَّدَ به أحمدُ بنُ سعيدٍ».

قلتُ: كلَّا لم يتفردْ به أحمدُ بنُ سعيدٍ، تابَعَه أبو الحارثِ عبدُ الله بنُ مسلمٍ الفهري، فرواه عن إسماعيلَ بنِ سلمةَ القَعْنَبِيِّ أحدِ الثقات، عن عبد الرحمن بنِ زيدِ بن أسلمَ، رواه الحاكمُ في «المستدرك»[3]، ولفظُه:

«فلمَّا اقترفَ آدمُ الخطيئةَ قالَ: يا رب! أسألُك بِحَقِّ محمد إلَّا غفرتَ لي، فقالَ اللهُ: يا آدمُ! وكيف عرفتَ محمدًا ولم أخلُقْه؟ قال: يا ربُّ! لأنَّك لمَّا خلقتَني بيدك ونفختَ فيَّ من رُوحِك، رفعتُ رأسي فرأيتُ على قوائمِ العرشِ مكتوبًا:

---

(١) بعدها في (م): «ذرية».

(٢) أخرجه الحاكم (٢/ ٦١٥) ـ ومن طريقه البيهقي في «دلائله» (٥/ ٤٨٨)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٧/ ٤٣٦) ـ والطبراني في «الأوسط» (٦٥٠٢)، و«الصغير» (٢/ ٨٢ ـ ٨٣) من طريقين عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه به.

ولمَّا صحَّحه الحاكم؛ تعقَّبه الذهبي بقوله: «بل موضوع، وعبد الرحمن واهٍ، وعبد الله بن مسلم الفهري لا أدري من ذا؟!».

وقال البيهقي ـ على إثره ـ: «تفرد به عبد الرحمن بن زيد بن أسلم؛ وهو ضعيف».

وأورده الذهبي في «الميزان» (٢/ ٥٠٤) في ترجمة (الفهري)، وقال: «خبر باطل»، وأقرَّه ابن حجر في «اللسان» (٣/ ٣٥٩).

ثم إن (عبد الرحمن بن زيد بن أسلم) اضطرب فيه رفعًا ووقفًا؛ فقد أخرجه الآجري في «الشريعة» (٩٥٦) من طريق أخرى عنه بهذا الإسناد موقوفًا على عمر.

وانظر: «السلسلة الضعيفة» (٢٥)، و«التوسل» (١١٥).

(٣) (٢/ ٦١٥)، وانظر: الحاشية السابقة.

(لا إلهَ إلَّا اللهُ محمد رسول الله)، فعلمتُ أنَّك لم تُضِفْ إلى اسْمِك إلَّا أحبَّ الخلقِ إليك، فقالَ اللهُ: صدقتَ يا آدمُ! إنَّه لأحبُّ الخلقِ إليَّ إذ سألتني بِحَقِّه فقد غفرتُ لك، ولولا محمد ما خلقتُك».

قالَ الحاكمُ: «هذا حديثٌ صحيحُ الإسنادِ، وهو أَوَّلُ حديثٍ ذكرتُه لعبدِ الرحمنِ بنِ زيدِ بن أسلمَ في هذا الكتابِ».

قلتُ: عبدُ الرحمن بنُ زيدِ بنِ أسلمَ ضَعَّفَه الجمهورُ: عليُّ بنُ المدينيِ[1] وابنُ معينٍ[2] وأبو زرعة[3]، ومشَّاه ابنُ عدي[4] فقالَ: «له أحاديثُ حِسانٌ وهو ممن احتَمَله الناسُ وصدَّقَه بعضُهم، وهو ممن يكتبُ حديثُه»، وقالَ أبو حاتمٍ الرازي: «كان في نفسِه صالحًا وفي الحديث واهيًا»[5].

[١٧] وأمَّا [١٧٨/ أ] إنكارُه لقولِ: «يا أشرفَ الخلقِ» ولقوله: «ولا خلقٌ يماثلُه»، بقوله: «فإنَّ الذي أخبرنا به عن نفسِه أنَّه سَيِّدُ الناسِ...» إلى آخرِ كلامِه، فلا يلزمُ مِن كونِه أخبرَ عن نفسِه أنَّه «**سَيِّدُ الناسِ**»[6] ألَّا يكونَ أشرفَ الخَلْقِ، فقد وردتْ آياتٌ وأحاديثُ مرفوعاتٌ وموقوفات[7] استُدلَّ بها على كونِه أفضلَ

---

(١) انظر: «سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلي بن المديني» (٩٩).

(٢) انظر: «تاريخ ابن معين» (٦٦٤ ـ رواية الدوري) و(٥٢٧ ـ رواية الدارمي)، و«سؤالات ابن الجنيد» (٤٦٧ و٥٨٦).

(٣) «الجرح والتعديل» (٥/ ٢٣٣).

(٤) «الكامل» (٥/ ٤٤٨).

(٥) «الجرح والتعديل» (٥/ ٢٣٣ ـ ٢٣٤).

(٦) سبق تخريجه.

(٧) سقطت من (م).

الخَلْقِ، وهي[1] مسألةُ تفضيلِ خواصِّ البَشَرِ على الملائكة:

فأمَّا الآياتُ:

فقولُه ـ سبحانَه وتعالى ـ: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ﴾[الأنبياء: ١٠٧]، وقولُه: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱصۡطَفَىٰٓ ءَادَمَ وَنُوحٗا وَءَالَ إِبۡرَٰهِيمَ وَءَالَ عِمۡرَٰنَ عَلَى ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾[آل عمران: ٣٣]، وقولُه ـ تعالى ـ بعدَ ذكرِ إبراهيمَ ومَنْ ذكرَ معه مِن الأنبياءِ في سورةِ الأنعام: ﴿وَكُلّٗا فَضَّلۡنَا عَلَى ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾[الأنعام: ٨٦]، وقولُه ـ تعالى ـ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أُوْلَٰٓئِكَ هُمۡ خَيۡرُ ٱلۡبَرِيَّةِ﴾[البينة: ٧]، وقولُه ـ تعالى ـ للملائكةِ في حَقِّ آدمَ ﷺ: ﴿فَإِذَا سَوَّيۡتُهُۥ وَنَفَخۡتُ فِيهِ مِن رُّوحِي فَقَعُواْ لَهُۥ سَٰجِدِينَ﴾[الحجر: ٢٩]، وما أشبهَ هذه الآيةَ مِن أمرِ الملائكةِ بالسجودِ لآدمَ ﷺ.

فأمَّا الآياتُ الثلاثُ[2] الأُوَل فيتوقفُ الاستدلالُ بها على معرفةِ العالمين، وجمهورُ العلماءِ على أنهم جميعُ الخَلْقِ، وهو قولُ قتادةَ في آخَرين[3].

وحكى الأزهريُّ في «تهذيب اللغة» عن الزَّجَّاج[4] قال: «معنى العالمين: كلُّ ما خَلَقَ اللهُ»[5].

وقالَ الجوهريُّ: «العالمُ: الخَلْقُ، والجمع: العوالم، والعالمون: أصنافُ الخَلْقِ»[6].

---

(١) في (م): وهو.

(٢) في الأصل: «الثلاثة»، وصوَّبها في الهامش فقال: «الجادة: الثلاث»، وهو كما قال.

(٣) انظر: «تفسير الطبري» (١/ ١٤٣ ـ ١٤٦).

(٤) في «معاني القرآن وإعرابه» (١/ ٤٦).

(٥) «تهذيب اللغة» (٢/ ٢٥٢).

(٦) «الصحاح» (١/ ١٩٩١ ـ ١٩٩٢).

وقالَ صاحبُ «المحكم»[1]: [«والعالَمُ: الخَلْقُ كُلُّه، وقيل: هو ما احتواه بطنُ الفَلَكِ، قال العَجاج: فخِنْدِفٌ هامَة هذا العالمِ[2]».

ثم قالَ[3]: «ولا واحدٌ للعالَمِ مِنْ بعضِه، والجمعُ: عالمون»][4].

وقالَ ابنُ عطيةَ: «إنَّ العالمين جمعُ عالَمٍ، وهو كلُّ موجودٍ سوى الله ـ تعالى ـ»[5].

وأمَّا ما حُكِيَ عن ابنِ عباسٍ مِنْ أنَّ العالمين الجنُّ والإنسُ[6]، وقولِ الأزهري أنَّ مما يدلُّ على صحةِ ما قيلَ عن ابنِ عباسٍ قول الله ـ عزَّ وجلَّ ـ: ﴿تَبَارَكَ ٱلَّذِى نَزَّلَ ٱلْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِۦ لِيَكُونَ لِلْعَـٰلَمِينَ نَذِيرًا﴾[الفرقان: ١]، قالَ: «وليس النبيُّ ﷺ نذيرًا للبهائمِ ولا الملائكةِ، فهم كلُّهم خلقُ الله، وإنما بُعِثَ نذيرًا للجنِّ والإنسِ»[7].

فالجوابُ عنه: أنَّ آيةَ الفرقانِ من بابِ إطلاقِ اسمِ الكُلِّ على البعضِ، ويدلُّ عليه كلامُ ابنِ عطيةَ؛ فإنَّه لما ذكرَ أنَّه «كلُّ موجودٍ سوى الله ـ تعالى ـ» عقَّبَه بقوله: «يقال لجملتِه عالَم، ولأجزائه من الجن والإنس وغير ذلك»، قال: «وبحَسْبِ ذلك جُمِعَ: العالمين»[8] انتهى.

---

(١) (٢/ ١٧٧).

(٢) «ديوان العجاج» (٦٤)، و(خِنْدِف): أم قبائل من العرب؛ كنَانَة وَتَمِيم وهذيل وأخواتهم.

(٣) ابن سيده في «المحكم» (٢/ ١٧٧).

(٤) ما بين المعقوفتين من (م).

(٥) «المحرر الوجيز» (١/ ٦٧).

(٦) أخرجه الطبري في «تفسيره» (١/ ١٤٤).

(٧) «تهذيب اللغة» (٢/ ٢٥٢).

(٨) «المحرر الوجيز» (١/ ٦٧).

وأمَّا الاستدلالُ بالآيةِ الرابعةِ فيتوقفُ ـ أيضًا ـ على معرفةِ البريةِ، فالمشهورُ عندَ أهلِ اللغةِ أنَّهم جميعُ الخلقِ، قالَ صاحبا «المحكم»[1] و«الصحاح»[2]: «والبَرِيَّة: الخَلْق»، قال الجوهري: «وقد تركتِ العربُ هَمْزَه»[3]، وقالَ ابنُ سِيْده: «أصلُها الهمزةُ، ونظيرُه: النبيُّ والذُرِّيَّة»[4]، قالَ: «وأهلُ مكةَ يخالفون غيرَهم من العرب، فيهمزون (البريئَة) و(النبيءَ)، وذلك قليل، وقالَ اللِّحياني: اجتمعتِ العربُ على تركِ همزِ هذه الثلاثة»[5]، ولم يستثنِ أهلَ مكةَ، وقالَ ابنُ عطية: «البريةُ: جميع الخَلْق؛ لأنَّ اللهَ برَأهم، أي: أَوْجَدَهم بعدَ العَدَم»[6]، قالَ: «والقياسُ الهمزُ، إلا أنَّ هذا مما تُركَ هَمْزُه كالنَّبِيِّ والذُرِيَّة»[7] انتهى.

وأمَّا ما حكاه الجوهريُّ عن الفرَّاء[8] أنَّه قالَ: «فإنْ أُخِذَتِ البَرِيَّة من البَرى وهو التُّراب؛ فأصلُها غيرُ الهَمْز»[9].

قلتُ: وهذا ضعيفٌ، يردُّه قراءةُ نافعٍ وابنِ كثيرٍ[10] المتواترةِ بهمزِ (البَرِيَّة)،

---

(١) (١٠/ ٢٨٦).

(٢) (١/ ٣٦).

(٣) «الصحاح» (١/ ٣٦).

(٤) «المحكم» (١٠/ ٢٨٦).

(٥) «المحكم» (١٠/ ٢٨٦).

(٦) «المحرر الوجيز» (٥/ ٥٠٨).

(٧) «المحرر الوجيز» (٥/ ٥٠٨).

(٨) «معاني القرآن» (٣/ ٢٨٢).

(٩) «الصحاح» (١/ ٣٦).

(١٠) سقطت من (م).

وأمَّا قراءةُ [١٧٨/ ب] الباقين فعلى التسهيلِ[(١)].

وإذا تقررَ أنْ المشهورَ في اللغةِ أنَّ العالمين والبريةَ: جميعُ الخَلْقِ؛ كان في الآياتِ الأربعِ دليلٌ على تفضيلِ صالحي البَشَرِ على الملائكةِ، واستدلَّ له بهذه الآيةِ الرابعةِ على تفضيلِ المؤمنين على الملائكةِ أو على بعضِهم الشيخُ عزُّ الدين ابنُ عبد السلام[(٢)]، واستدلَّ أكثرُ أصحابِنا من أهلِ الكلامِ والأصولِ على ذلك بالآياتِ التي فيها الأمرُ للملائكةِ بالسجودِ لآدمَ، فإنَّ اللائقَ السجودُ للفاضلِ مِمَّنْ هو دونَه، وكذلك قال ﷺ: «**لو أمرتُ أحدًا أنْ يسجدَ لأحدٍ لأمرتُ المرأةَ أنْ تسجدَ لزوجِها**»[(٣)]، مع قولِه ـ تعالى ـ: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ

---

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٦٩٧)، و«التيسير» (ص: ٢٤٢).

(٢) في كتابه: «بداية السول في تفضيل الرسول» (ص: ٧٥ ـ تحقيق شيخنا الألباني) أو (ص: ٣٥ ـ ٣٧ ط المنجد) ـ وهي مطبوعة بعنوان: «منية السول»! ـ أو (ص: ٨٥ ط المنهاج).

(٣) أخرجه الترمذي (١١٥٩) وابن حبان (٤١٦٢) والبيهقي (٧/ ٢٩١) من طريقين عن محمد بن عمرو بن علقمة عن أبي سلمة عن أبي هريرة، **وحسنه الترمذي**.

ورواه الحاكم (٤/ ١٧١)، والبزار (١٤٦٦) من طريق آخر عن أبي هريرة، وفيه راوٍ ضعيف.

وله شواهد عن عدد من الصحابة؛ منهم:

أنس بن مالك؛ رفعه بلفظ: «**لا يصلح لبشر أن يسجد لبشر، ولو صلح لبشر أن يسجد لبشر؛ لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها من عظم حقه عليه**»، وزاد بعضهم عليه: «**والذي نفسي بيده! لو كان من قدمه إلى فوق رأسه تتبجَّس بالقيح والصديد، ثم استقبلتْه تلحسه ما أدَّت حقه**».

أخرجه أحمد (٣/ ١٥٨) ـ ومن طريقه الضياء في «المختارة» (١٨٩٥) ـ والنسائي=

ٱللَّهُ بَعۡضَهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٍ ﴾ الآية [النساء: ٣٤].

= في «عشرة النساء» (٢٦٥ ـ آخره فقط) أو «الكبرى» (٩١٤٧) والبزار (٢٤٥٤) وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (رقم ٢٨٧) من طرق عن خلف بن خليفة عن حفص بن أخي أنس، عن أنس به.

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٩/ ٤): «رواه أحمد والبزار، ورجاله ثقات رجال «الصحيح» غير حفص ابن أخي أنس وهو ثقة».

وقال المنذري: «رواه أحمد بإسناد جيد، رواته ثقات مشهورون، والبزار بنحوه».

قال شيخنا الألباني ـ رحمه الله ـ في «الإرواء» (٧/ ٥٥): وهو كما قالا ـ أي: الهيثمي والمنذري ـ لولا أن خلف بن خليفة ـ وهو من رجال مسلم وشيخ أحمد فيه ـ كان اختلط، فلعل أحمد سمع منه قبل اختلاطه.

قال أبو عبيدة: نعم خلف تغير في آخر عمره واختلط، قال أحمد بن حنبل: «دخلتُ عليه فرأيته قد اختلط ـ أي: خلف ـ فلم أسمع منه»، لكن أحمد هنا لا يروي عن خلف مباشرة كما قال شيخنا، وهو كذلك في مطبوع «المسند»، ولكن بينهما (حسين) كما في «إتحاف المهرة» (١/ ٦٠١) أو (٢٠/ ٦٤ ط مؤسسة الرسالة).

وحسين المروذي روى عنه بعد اختلاطه، وقد انفرد بقوله: «**والذي نفسي بيده! لو كان قدمه...**»، **فالحديث صحيح دونها.**

وله شاهد قريبًا منه دون ذكر القَرْحة؛ رواه أبو نعيم (٢٨٦) والبيهقي (٦/ ٢٩) كلاهما في «دلائل النبوة» من طريق فائد بن عبد الرحمن أبي الورقاء عن عبد الله بن أبي أوفى نحوه.

وفائد هذا متروك، قال البخاري: «منكر الحديث»، وأحسن فيه ابن عدي القول فقال: «وهو مع ضعفه يكتب حديثه»، وأخرجه أحمد (٤/ ٣٨١) وابن صاعد في «مسند عبد الله ابن أبي أوفى» (رقم ٥) وابن حبان (٤١٧١) والبيهقي (٧/ ٢٩٢) من طرق أخرى، **وهو حسن.**

وأمَّا استدلالُ أبي محمد بنِ حزمٍ بهذه الآيةِ على تفضيلِ الملائكةِ على البشرِ بقولِه: «وإسجادُه ـ تعالى ـ الملائكةَ لآدمَ ـ على جميعِهم السلام ـ، سجودُ تحيةٍ، فلو لم يكونوا أفضلَ منه، لم يكنْ له فضيلةٌ في أنْ يكرمَ بأنْ يُحيُّوه»[1]. فاستدلالٌ مردودٌ بأنَّ الصغيرَ مأمورٌ بأن يبدأَ الكبيرَ، فالتحيةُ كما رواه البخاريُّ في «صحيحِه»[2] من حديثِ أبي هريرةَ قالَ: قالَ رسولُ الله ﷺ: «**يسلمُ الصغيرُ على الكبيرِ، والماشي على القاعدِ، والقليلُ على الكثيرِ**»، وأصلُ الحديثِ متفقٌ عليه[3].

فإنِ اعترضَ معترضٌ بأنَّ آدمَ أمرَه اللهُ أنْ يبدأَ الملائكةَ بالسلامِ كما ثبتَ في «الصحيحين»[4] من حديثِ أبي هريرةَ عن النبي ﷺ في خَلْقِ آدمَ، وفيه: «**فلَمَّا خَلَقَه قالَ له: اذهبْ فَسَلِّمْ على أولئك النفرَ ـ لِنَفَرٍ[5] مِنَ الملائكةِ جلوسٍ ـ فاستمعْ ما يُجيبونَك[6]، فإنَّها تحيتُك وتحيةُ ذريتِك، فقالَ: السلامُ عليكم، فقالوا له: السلامُ عليك ورحمةُ الله، فزادوه: (ورحمة الله)**».

---

(١) «المحلى» (١/ ٣٣ ط دار الفكر)، وانظر بسط المسألة عنده في كتابه: «الفصل» (٥/ ١٤ ـ ١٨).

(٢) برقم (٦٢٣١).

(٣) أخرجه البخاري (٦٢٣٢) ومسلم (٢١٦٠) من حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ بلفظ: «**يُسلِّم الراكب على الماشي، والماشي على القاعد، والقليل على الكثير**».

(٤) البخاري (٣٣٢٦) ومسلم (٢٨٤١).

(٥) سقطت من (م).

(٦) كذا في رواية أبي ذر عند البخاري، وعند الأكثر ـ وهي رواية مسلم ـ: «يحيوك»، وتنبَّه لذلك ناسخ (س) فكتب في الهامش: «يحيوك».
ويُنظر: «فتح الباري» (١١/ ٤).

فالجوابُ: أنَّهم كانوا جالسين وهو قادمٌ عليهم، وإنَّما تكون السُّنَّة في بَداءَةِ الصغيرِ بالسلامِ على الكبيرِ، وبَداءَة القليلِ على الكثيرِ إذا تلاقيا أو تلاقَوا، أمَّا إذا كانَ أحدُهما قاعدًا فإنَّ الآتي عليه يُسَلِّمُ بكلِّ حالٍ، صغيرًا كانَ أو كبيرًا، قليلًا كانوا أو كثيرًا، كما صرَّحَ به أصحابُنا أبو سعدٍ[1] المتولي[2] وغيرُه، واللهُ أعلمُ[3].

ويمكنُ أنْ يُقلَبَ على ابنِ حزمٍ استدلالُه بإسجادِ الملائكةِ، ويقالُ له: أنتَ أوَّلْتَ سجودَ الملائكةِ لآدمَ على التحيةِ وجعلتَ ابتداءَهم بالتحيةِ دالًّا على أفضليتِهم عليه، فهَلَّا جعلتَ ابتداءَ آدمَ لهم بالتحيةِ الصريحةِ التي هي السلامُ دالةً على فضلِه عليهم؟

فتلَخَّص أنَّ الآياتِ المذكورةَ دلَّتْ على تفضيلِ البَشَرِ أو خواصِّ البشرِ على الملائكةِ، واستدلَلْنا على أفضليةِ نبيِّنا ﷺ على سائرِ البشرِ بقولِه في الحديثِ الصحيحِ: «**أنا سَيِّدُ الناس**»[4] الحديث[5].

---

(١) في الأصلين: (سعيد)، وهو تحريف، والصواب المثبت كما في مصادر ترجمته، وفي حاشية (س): «بخط شيخي أبي الوفاء: صوابه (سعد) تحرِّيًا».

(٢) هو أبو سعد عبد الرحمن بن محمد ـ واسمه: مأمون ـ بن علي ـ وقيل: إبراهيم ـ، المعروف بـ (المتولي)، الفقيه، الشافعي، النيسابوري.
ترجمته في: «وفيات الأعيان» (٣/ ١٣٣ ـ ١٣٤)، و«طبقات الشافعية الكبرى» (٥/ ١٠٦ ـ ١٠٨).

(٣) انظر: «المجموع شرح المهذب» (٤/ ٥٩٩ ط الفكر).

(٤) سبق تخريجه.

(٥) في حاشية (س): «بلغ الإمام محب الدين ابن الشِّحْنَة قراءة عليَّ في (كذا)، كتبه إبراهيم».

[١٨] وأمَّا الأحاديثُ الدَّالة على كونِه أفضلَ الخلقِ، فرُوِّيْنَا في «جامع الترمذي»[(١)] من حديثِ العباسِ بنِ عبد المطلب في أثناءِ حديثٍ، فقالَ فيه: قالَ رسولُ الله ﷺ: **«إنَّ اللهَ خَلقَ الخَلْقَ فجعلني في خيرِ فِرَقهم»** الحديث، قال الترمذي: «هذا حديث حسن»[(٢)].

ورُوِّيْنَاه في «مسند الإمامِ أحمدَ» بلفظ: **«إنَّ اللهَ خلقَ الخلقَ فجعلني من خيرِ خَلْقِه»**[(٣)].

---

(١) برقم (٣٦٠٧) بلفظ: **«إِنَّ اللهَ خَلَقَ الخَلْقَ فَجَعَلَنِي مِنْ خَيْرِهِمْ مِنْ خَيْرِ فِرَقِهِمْ»**.

(٢) أخرجه الترمذي في «جامعه» (٣٥٣٢، ٣٦٠٧، ٣٦٠٨) بألفاظ قريبة من بعضها، وأحمد في «فضائل الصحابة» (١٨٠٣)، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» (١/ ٤٩٧)، والبيهقي في «الدلائل» (١/ ١٦٧ ـ ١٦٨) من طريق يزيد بن أبي زياد عن عبد الله بن الحارث بن نوفل عن العباس بن عبد المطلب رفعه.

وإسناده ضعيف، فيه يزيد بن أبي زياد؛ اضطرب فيه، فجعله مرة أخرى من مسند (المطلب ابن أبي وداعة) كما عند الترمذي (٣٥٣٢)، والفسوي (١/ ٤٩٩)، وجعله مرة أخرى في مسند (عبد المطلب بن ربيعة) كما عند أحمد (٤/ ١٦٦) وابن أبي شيبة (١١/ ٤٣٠ ـ ٤٣١) وابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٩٧) و«الآحاد والمثاني» (٤٣٩) والدولابي في «الكنى» (١/ ٣) والطبراني في «الكبير» (٢٠/ رقم ٦٧٥، ٦٧٦) والبيهقي في «الدلائل» (١/ ١٦٨) ـ وعنده: (ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب) بإسقاط (عبد المطلب) ـ فهذا اضطراب يدل على عدم ضبطه له، والله أعلم.

وللحديث شواهد يكون حسنًا **لغيره** بها، لكنها قاصرة عن موطن الاحتجاج وهو قوله: «خلق الخلق»، وانظر: «السلسلة الضعيفة» (٣٠٧٣).

(٣) أخرجه أحمد في «مسنده» (١/ ٢١٠) بلفظ: **«أَلَا إِنَّ اللهَ خَلَقَ خَلْقَهُ، فَجَعَلَنِي مِنْ خَيْرِ خَلْقِهِ»**.

ورواه الترمذي[1] ـ أيضًا ـ من حديثِ المطلبِ بنِ أبي وَدَاعَةَ بلفظ: «**إنَّ اللهَ خلقَ الخلقَ فجعلني** [١٧٩/ أ] **في خيرِهم**» الحديث، وقال: «هذا حديثٌ حَسَن».

ورواه ـ أيضًا ـ من روايةِ[2] المطلبِ بنِ رَبيعةَ[3]، وقالَ: «هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ».

ورُوِّيْنَاه في «مسندِ الإمامِ أحمدَ»[4] من حديثِ عبد المطلبِ بنِ ربيعةَ، وقالَ الترمذي: «إنَّه الصوابُ».

ورُوِّيْنَاه مِن حديثِ ابنِ عباسٍ: «**إنَّ اللهَ قَسَمَ الخلقَ قِسْمين، فجعلني من خيرِهم قِسْمًا**» الحديث[5].

وروى محمد بنُ جريرٍ الطبريُّ من حديثِ ابنِ عمرَ أنَّ رسولَ الله ﷺ قالَ:

«**إنَّ اللهَ اختارَ خلقَه، فاختارَ منهم بني آدمَ، ثم اختار بني آدم فاختار منهم العرب، ثم اختار العرب فاختار [منهم]**[6] **بني هاشم، ثم اختار بني هاشم فاختارني، فلم أزل خيارًا من خيار**»[7] الحديث.

---

(١) برقم (٣٥٣٢).

(٢) في (م): «حديث».

(٣) في النسخ الخطية: «أبي ربيعة»، والمثبت من «الترمذي» و«المسند».

(٤) «مسند أحمد» (٤/ ١٦٦).

(٥) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٣/ ٥٦)، وإسناده منكر، وينظر: «العلل» (٢٦٩٣) لابن أبي حاتم.

(٦) ما بين المعقوفتين من (م).

(٧) لم أجده في مظانه من كتب ابن جرير الطبري، وأخرجه العقيلي في «الضعفاء» =

ورواه الطبراني في «المعجم الكبير»[1] بلفظ: «**خلق الخلقَ فاختارَ من الخلقِ بني آدمَ، واختار من بني آدمَ العربَ، واختارَ من العرب مُضَرَ، واختار من مُـضَرَ قريشًا، واختار من قريش بني هاشم، واختارني من بني هاشم، فأنا من خيـار إلى خيار**».

ورواه الحاكم في «المستدرك»[2] وصحَّحه، ولفظه: «**لمَّا خَلَقَ اللهُ الخلقَ اختار العربَ، ثم اختارَ من العربِ قريشًا، ثم اختارَ من قريشٍ بني هاشمٍ، ثم اختـارني من بني هاشمٍ، فأنا خِيرة من خِيرة**».

وروى الحاكم في «المستدرك»[3] في حديث عمر بن الخطاب المتقدم ذِكْرُه في توبة آدم، وفيه: «**فقال اللهُ: صدقتَ يا آدمُ! إنَّه لأحبُّ الخلق إليَّ**» الحديث.

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد»، وتقدم أنَّ في إسناده عبد الرحمن ابنَ زيدِ بنِ أسلمَ، وأنَّ الجمهورَ ضعَّفوه، ومَشَّاه ابنُ عدي.

وروى الترمذي بإسناد صحيح من حديث أنس: «أنَّ النبي ﷺ أُتي بـالبراق ليلة أُسْري بهِ مُلْجَمًا مُسْرَجًا، فاستَصْعَبَ عليه، فقال له جبريل: أبمحمـدٍ تفعـل هذا؟! فما ركبك أحدٌ أكرمَ على الله منه، قال: فارفَضَّ عَرَقًا»[4].

= (٦/ ٣٣٦) وغيره، **وإسناده منكر**، وينظر: «العلل» (٢٦١٧) لابن أبي حاتم.

(١) (١٢/ ٤٥٥) رقم (١٣٦٥٠)، وينظر: التخريج السابق.
عزاه للطبري: القاضي عياض في «الشفا» (١/ ١٦٥ ط الفكر).

(٢) (٤/ ٨٦)، **وإسناده منكر**.

(٣) (٢/ ١٤)، وتقدم.

(٤) أخرجه الترمذي في «جامعه» برقم (٣١٣١) من طريق عبد الرزاق عن معمر عن قتادة=

قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب».

فإن قيل: إنما تمَّ الاستدلالُ بحديث أنس هذا على أنَّه أكـرمُ عـلى الله مـن الملائكة إذا عُلِمَ أنَّ الملائكة أو المرسلين منهم ركبوا البراق.

فالجواب: أنَّ جبريل ﷺ قد ركبه، وهو أفضل الملائكـة أو مـن أفـضلهم، وذلك فيما رواه الترمذي[1] من حديث حذيفة، قال:

«أُتي رسولُ الله ﷺ بدابة طويل الظهر، ممدودٍ هكذا، خَطْوُه مَدَّ بصره، فـما زايلا ظهرَ البراق حتى رأيا الجنة والنار ووَعْدَ الآخرة أجمعَ، ثـم رجعـا عودَهمـا على بدئهما...» الحديث.

وقد رواه أحمدُ في «مسنده»[2] بلفظ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**أُتيتُ بالبراقِ**؛

= عن أنس به، وقال: «هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث عبد الرزاق».

قلت: كذا رواه معمر عن قتادة، ومعمر سيء الحفظ لحديث قتـادة، ورواه جماعـة مـن أصحاب قتادة دون هذه الزيادة، وانظر: «علل الدارقطني» (٧/ ٣١٣).

(١) أخرجه الترمذي في «جامعه» برقم (٣١٤٧) من طريق عاصم بن أبي النجـود عـن زر ابن حبيش عن حذيفة.

وإسناده ضعيف؛ تفرد به عاصم بن أبي النجود، وهـو صـدوق، حـسن الحـديث، لـه أوهام، وتكلِّم في حفظه، لا سيما فيما يرويه عن زر وأبي وائل، انظر: «معرفـة الثقـات» (٨٠٧) للعجلي.

وتفرد بالنقل عن حذيفة في أن النبي ﷺ لم يصلِّ في بيت المقدس، وهو يخالف ما ثبـت عن جماعة من الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ من صلاة النبي ﷺ بالأنبياء ـ علـيهم الـسلام ـ في بيت المقدس.

(٢) (٥/ ٣٩٢)، وابن أبي شيبة (١١/ ٤٦٠ ـ ٤٦١) و(١٤/ ٣٠٦ ـ ٣٠٧) والطيالسي=

وهـو دابـةٌ أبيضُ طويـلٌ، يضـعُ حافِره عنـد منتهى طرْفِـهِ، فلم نُزايـل ظهره أنا وجبريلُ ﷺ حتى أتيتُ بيت المقدس».

وفي روايـة لـه عن حذيفـة قال: «فلم يُزايل ظهرَه هـو وجبريلُ ــ علـيهما السلام ـ[1] حتى أتيا بيتَ المقدس»[2] الحديث.

وروى الطبراني في «المعجم الأوسط»[3] من رواية محمد بنِ عبد الرحمن بنِ أبي ليلى [عن أخيه عيسى][4] عن أبيه: «أنَّ جبريلَ أتى النبيَّ ﷺ بالبراق فحمَلَـه بين يديه» الحديث. [١٧٩/ ب]

قال الطبراني: «لا يُروى عن ابن أبي ليلى إلا بهذا الإسناد» انتهى.

وهو مرسلٌ، ومحمد بنُ عبد الرحمن بن أبي ليلى سَيِّءُ الحفظ.

وقد يُعَكِّر على هذا أنَّه يحتاجُ الاستدلالُ به إلى أنَّه ينقـلُ لنـا أنَّ جبريـلَ أو غيرَه من الملائكةِ ركبَه قبلَ قولِ جبريلَ للبراق ما قال لـه، وإنـما ذكـرتُ حـديثَ أنسٍ للاستئناس به، لا أنَّه الحجةُ المعتمدُ عليها.

وقد وردتْ ـ أيضًا ـ أحاديثُ فيها ضَعْفٌ رأيتُ إيرادَهـا وبيـانَ ضـعفِها؛ لئلَّا يُظَنَّ إغفالُها لعدم الاطلاع عليها، فمنها ما رواه ابن ماجه في «سـننه»[5] مـن

= (٤١١) والطحاوي في «المشكل» (٥٠١٤) والبيهقي في «الـدلائل» (٢/ ٣٦٤)، **وإسـناده حسن.**

(١) بعدها في (م): «وفي رواية»، ووضع فوقها: «خـ»؛ أي: في نسخة.

(٢) «المسند» (٥/ ٣٩٤)، **وإسناده حسن**، وينظر: التخريج السابق.

(٣) (٤/ ١٦٥) رقم (٢٨٧٩)، **وإسناده ضعيف مرسل.**

(٤) ما بين المعقوفتين سقط من الأصلين، وأثبته من «المعجم الأوسط».

(٥) برقم (٣٩٤٧)، **وإسناده ضعيف جدًّا.**

رواية أبي المُهَزِّم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**المُؤْمِنُ أَكْرَمُ عَلَى اللهِ مِنْ بَعْضِ مَلَائِكَتِهِ**».

وأبو المُهَزِّم اسمُه: يزيد بن سفيان، وقيل: اسمُه عبد الرحمن، روى عنه شعبة ثم تركه[1]، ضَعَّفَه ابنُ معين[2] والنسائي[3] وغيرهما[4]، وقد روى له ابنُ

---

(١) قال البخاري في «ضعفائه الصغير» (٤٠٤) و«التاريخ الكبير» (٨/ ٣٣٩): «تركه شعبة».

وقال أبو زرعة: «ليس بقوي، شعبة يوهنه، يقول: كتبتُ عنه مئة حديث ما حدَّثتُ عنه بشيء، حكى علي ابن المديني عن عبد الرحمن ذلك».

انظر: «أسامي الضعفاء» (٣٦٨)، و«جامع الترمذي» (٢١٨١)، و«الجرح والتعديل» (٩/ ٢٦٩)، و«تهذيب الكمال» (٣٤/ ٣٢٨).

وقال مسلم بن إبراهيم سمعتُ شعبة يقول: كان أبو المهزِّم مطروحًا في مسجد ثابت، لو أعطاه إنسانٌ فَلْسًا لحدَّثه سبعين حديثًا.

وقال مسلم: سمعتُ شعبة يقول: رأيتُ أبا المهزِّم ولو يُعطى درهمًا لوضع حديثًا.

انظر: «الميزان» (٧/ ٢٤٤)، و«الكامل» (٧/ ٢٧٢١).

(٢) قال إسحاق بن منصور عن يحيى بن معين: ضعيف، وقال مرة: لا شيء، وقال معاوية عن يحيى: ليس حديثه بشيء.

انظر: «الكامل» (٧/ ٢٧٢١)، و«الجرح والتعديل» (٩/ ٢٦٩)، و«تهذيب الكمال» (٣٤/ ٣٢٨)، و«ميزان الاعتدال» (٧/ ٢٤٤).

(٣) قال في «ضعفائه» (٦٤٨): «متروك الحديث»، وفي «سؤالات البرقاني للدارقطني» (٥٥٢): «أساء القول فيه شعبة، يُترك».

(٤) قال عمرو بن علي: «لم يحدِّثا ـ يعني: يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي ـ عن أبي المهزِّم شيئًا قط»، وقال زكريا بن يحيى الساجي: «عنده أحاديث مناكير، ليس هو =

عدي في ترجمته هذا الحديث: «**المؤمنُ أكرمُ على الله من الملائكة الذين عنده**»[١].

قال ابن عَدِي: «عامة ما يرويه غير محفوظ»[٢].

ورواه [الطبراني في «الأوسط»[٣] بلفظ: «**قال الله: عبدي المؤمن أحبُّ إليَّ من بعض ملائكتي**».

وروى][٤] الطبراني في «المعجم الكبير»[٥] من حديث عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «**ما من شيء أكرمُ على الله - جلَّ ذكره - يوم القيامة من ابن آدم**»، قيل: يا رسول الله! ولا الملائكة؟ قال: «**ولا الملائكة، إنَّ الملائكة مجبورون بمنزلة الشمس والقمر**».

وفي إسناده عُبيد الله بن تمّام؛ ضعَّفه أبو زرعة[٦] وأبو حاتم[٧] والدارقطني[٨].

= بحجة في السنن»، وقال ابن حبان في «المجروحين» (٣/ ٩٩): «وكان شيخًا صالحًا لم يكن العلم صناعته، كان ممن يهم ويخطئ فيما يروي، فلما كثر في روايته مخالفته الأثبات خرج عن حد العدالة، وقد تركه شعبة».

وينظر: «تهذيب الكمال» (٣٤/ ٣٢٨).

(١) «الكامل» (٩/ ١٤٩).

(٢) «الكامل» (٩/ ١٥٠).

(٣) (٦/ ٣٦٧) رقم (٦٦٣٤).

(٤) ما بين المعقوفتين سقط من (م).

(٥) (١٣/ ٥٩٤) رقم (١٤٥٠٩)، **وإسناده منكر**.

(٦) انظر: «أجوبته» (٢/ ٤٧٤)، و«ضعفاءه» (٢/ ٦٨٧).

(٧) انظر: «الجرح والتعديل» (٢/ ٦٦).

(٨) انظر: «ضعفاءه» (١١٧). =

ورواه الطبراني ـ أيضًا ـ في «المعجم الصغير»[1]، بلفظ: «**لَيْسَ شَيْءٌ أَكْرَمَ عَلَى اللهِ ـ عزَّ وجلَّ ـ مِنَ المُؤْمِنِ**».

وروى الطبراني ـ أيضًا ـ في «المعجم الكبير»[2] من حديث عبد الله بن عمرو ـ أيضًا ـ عن النبي ﷺ قال:

«**إنَّ الملائكة قالت: يا ربَّنا! أعطيتَ بني آدم الدنيا يأكلون فيها ويشربون ويلبسون ونحن نسبِّح بحمدك ولا نأكل ولا نلهُو، فكما جعلتَ لهم الدنيا فاجعل لنا الآخرة، فقال: لا أجعلُ صالحَ ذريةِ مَنْ خلقت بيديَّ كمن قلتُ له: كن؛ فكان**».

وفي إسناده إبراهيم بن عبد الله بن خالد المِصِّيصي، قال ابن حبان: «يسرق الحديث»[3]، وقال الحاكم: «أحاديثه موضوعة»[4].

[١٩] وأما الموقوفات:

فروى الحاكم في «المستدرك» من رواية محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب

= وينظر ـ أيضًا ـ: «التاريخ الكبير» (٥/ ٣٧٥)، و«التاريخ الأوسط» (٢/ ٢٤٦)، و«الكنى» لمسلم (١٥٧)، و«الضعفاء» (٣/ ١١٨) للعقيلي، و«المجروحين» (٢/ ٦٦)، و«الكامل» (٤/ ٣٣٠)، و«الميزان» (٥/ ٥).

(١) (٢/ ١٢٥) رقم (٨٩٧).

(٢) (١٣/ ٢٥٨ ـ ٢٥٩) رقم (١٤٥٨٤)، **وإسناده واهٍ بمرَّة.**

(٣) «المجروحين» (١/ ١١٥).

(٤) قال الحاكم عنه في «المدخل إلى الصحيح» (ص: ١١٦): «إبراهيم بن عبد الله بن خالد المصِّيصِي يروي عن حجاج بن محمَّد ووكيع، روى عَنهُ جَمَاعَة من أهل الشَّام أَحَادِيث مَوْضُوعَة».

عن بشر بن شِغاف عن عبد الله بن سَلَام، قال: وكنا جلوسًا عنده في المسجد يوم الجمعة، فقال:

«إنَّ أعظم أيام الدنيا يومُ الجمعة: فيه خُلق آدم، وفيه تقوم الساعة، وإنَّ أكرمَ خليقة الله على الله أبو القاسم ﷺ، قال: قلتُ: رحمك الله فأين الملائكةُ؟ فقال: فنظر إليَّ وضحك، وقال: يا ابن أخي! هل تدري ما الملائكة؟ إنما الملائكة خلقٌ كخلق السماءِ وخلق الأرض وخلق الرياح وخلق السحاب وخلق الجبال وسائر الخلق التي لا تعصي اللهَ شيئًا، وإنَّ أكرمَ خليقة على الله أبو القاسم ﷺ، وإنَّ الجنة في السماء، وإنَّ النار في الأرض، فإذا كان يومُ القيامة بعث الله الخليقةَ أمةً أمةً ونبيًّا نبيًّا، حتى يكون أحمدُ وأمتُه آخر الأمم مركَزًا، قال: ثم يوضع جسر على جهنم، ثم يُنادي منادٍ: أينَ أحمدُ وأمتُه؟ قالَ: فيقومُ فتَتْبَعُه أمتُه بَرُّها [١٨٠/ أ] وفاجرُها، قال: فيأخذون الجِسْرَ فيطمسُ الله أبصار أعدائه فيتهافتون فيها من شمال ويمين، وينجو النبي[1] ﷺ والصالحون معه، فتتلقَّاهم الملائكة وثبًا يُبَوِّئنهم منازلهم من الجنة على يمينك على يسارك، [على يمينك على يسارك][2] حتى ينتهي إلى ربِّه، فيُلقى له كرسي عن يمين الله» الحديث[3].

---

(١) في (م): «وينجوا إلى رسول الله ﷺ».

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من (م).

(٣) أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٢/ ٧٦)، وأسد بن موسى في «الزهد» (٤٤)، والحاكم (٤/ ٥٦٧)، والطبراني في «الكبير» (١٣/ ١٦٧/ ٤٠٠، ٤٠١)، وأبو نعيم في «صفة الجنة» (١٣١)، والحارث بن أبي أسامة (٩٣٥ ـ «بغية الباحث»)، والبيهقي في «الدلائل» (٥/ ٤٨٥) وفي «الشعب» (١/ ٥٦٣) من طرق عن مهديٍّ بن ميمون: حدثنا محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب عن بشر به مطوَّلًا ومختصرًا. =

قال الحاكم: «هذا حديث صحيحُ الإسناد ولم يخرجاه»، قال: «وليس بموقوف»، قال: «عَبد الله بن سلام ـ على تقدُّمِه في معرفة قديمةٍ ـ من جملة الصحابة، وقد أسنده بذكر رسول الله ﷺ في غير موضع». ورواه الطبراني في «المعجم الكبير»[1] من هذا الوجه باختصار، وإسناده صحيح كما ذكر، قال: «بشر بن شغاف وثَّقَه ابن معين والعجلي، ومحمد بن عبد الله بن أبي يعقوبَ وثَّقه ابنُ معين وأبو حاتم».

وروى الطبراني ـ أيضًا ـ في «الكبير»[2] من رواية الحكم بن أبان عن عكرمة عن ابن عباس قال:

«إنَّ فضلَ محمد على أهل السماء وعلى أهل الأرض، فقال رجل: يا أبا عباس! وما فضلُه على أهل السماء والأرض؟ قال: إنَّ اللهَ ـ عزَّ وجلَّ ـ يقولُ لأهل السماء: ﴿وَمَن يَقُلْ مِنْهُمْ إِنِّي إِلَٰهٌ مِّن دُونِهِ فَذَٰلِكَ نَجْزِيهِ جَهَنَّمَ ۚ كَذَٰلِكَ نَجْزِي الظَّالِمِينَ﴾ [الأنبياء: ٢٩]، وقالَ اللهُ ـ عزَّ وجلَّ ـ لمحمد ﷺ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ۝ لِّيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنبِكَ﴾ الآية [الفتح: ١-٢]، فقيل[3]: يا أبا عباس! فما فَضْلُه على الأنبياء؟ قال: إنَّ الله ـ عزَّ وجلَّ ـ قال: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ

= واللفظ الذي ساقه لأسد بن موسى.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٢/ ١١٨) عن معمر عمَّن سمع ابن أبي يعقوب به.

وإسناده صحيح، وله شواهد.

(١) (١٣/ ١٦٧/ ٤٠٠، ٤٠١).

(٢) (١١/ ٢٣٩).

(٣) في (م): «فقال».

قَوْمِهِۦ﴾[إبراهيم: ٤]، وقال لمحمد ﷺ: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾[سبأ: ٢٨] فأرسله إلى الإنس والجن».

وهذا إسنادٌ صحيحٌ، ويزيدُ بنُ أبي حكيم العدني وَثَّقَه ابنُ معين والنسائي والعجلي.

وأمَّا ما حكاه عن الإمام «أبي حنيفة» من كونه أجاب في[1] هذه المسألة بـ«لا أدري»، فقد أحسنَ من أجابَ فيما لا يدري بـ«لا أدري»؛ إمَّا لعدم دليل قام عنده، أو لتعارض الأدلة عنده، ولم يترجَّحْ عندَه بعضها على بعض، وقد قال بعض العلماء: «إذا أخطأ العالم (لا أدري) أصيبت مقاتلُه»[2].

---

(١) في (م): «و».

(٢) المشهور أنها مقولة ابن عجلان؛ أخرجها عنه: ابن أبي حاتم في «مناقب الشافعي» (ص: ١٠٧)، والآجرِّي في «أخلاق العلماء» (ص: ١٣٤)، والحازمي في «سلسلة الذهب» ـ ومن طريقه ابن حجر في «موافقة الخبر الخبر» (١/ ٢٢ ـ ٢٣) ـ، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» (٢/ ١٧٢ ـ ١٧٣)، والبيهقي في «المدخل إلى السنن الكبرى» (رقم ٨١٢)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (٢/ ٨٤٠، ٨٤٠ ـ ٨٤١/ رقم ١٨٥٢، ١٨٥٣)، والذهبي في «السير» (١٠/ ٦٨)، **وإسناده صحيح**.

ونحوها عن ابن عجلان عند: أبي الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (٣/ ١٤٢)، وأبي نعيم في «أخبار أصبهان» (١/ ٣٤٩).

ورُويت عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ.

أخرجه عنه: الآجري في «أخلاق العلماء» (ص: ١٣٣)، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» (٢/ ١٧٢)، والبيهقي في «المدخل إلى السنن الكبرى» (رقم ٨١٣)، وابن عبد البر في «الجامع» (٢/ ٨٣٩، ٨٤٠/ رقم ١٥٨٠، ١٥٨١) بأسانيد منقطعة.

وانظر: «الانتقاء» (٣٧، ٣٨) لابن عبد البر، و«ترتيب المدارك» (١/ ١٤٦)، و«طبقات=

وروى الخطيب في كتاب «الرواة عن مالك» موقوفًا على ابن عمر:

«العلمُ: آيةٌ مُحْكَمَة[1]، وسُنَّةٌ قائمةٌ، و(لا أدري)»[2].

[٢٠] وقد تَوَقَّفَ ـ أيضًا ـ في المسألةِ القاضي أبو بكر بن الباقلاني[3] في تعيينِ أفضليةِ أحدِهما على الآخر، قال ابنُ التلمساني[4] في «شرح المعالم»[5]: «والأقربُ

= السبكي» (١/ ٢٢٢)، و«بدائع الفوائد» (٣/ ٢٧٦)، و«الآداب الشرعية» (٢/ ٧٩).

(١) في (م): مجملة.

(٢) قال العراقي في «تخريج أحاديث الإحياء» (١/ ٢٠٣): «أخرجه الدارقطني في «غرائب مالك» والخطيب في «أسماء من روى عن مالك» من رواية عمر بن عصام عن مالك عن نافع عن ابن عمر موقوفًا عليه، وقد رواه بن عدي في «الكامل» (١/ ٢٨٨) في ترجمة أبي حذافة السهمي عن مالك قال: وهذا من منكرات أبي حذافة، سرقه من عمر»، وأخرجه أبو داود (٢٨٦٨) وابن ماجه (٥٤) مرفوعًا من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص.

(٣) هو القاضي أبو بكر محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن قاسم البصري المعروف بـ(ابن الباقلاني).

ترجمته في: «ترتيب المدارك» (٤/ ٧٨٥) و«السير» (١٧/ ١٩٠).

ونقل مذهبَهُ السيوطيُّ في «الحبائك» (١٦٤).

(٤) هو شرف الدين عبد الله بن محمد بن علي الفهري المعروف بـ(ابن التلمساني)، كان إمامًا عالمًا بالفقه والأصلين، تصدَّر للإقراء بمدينة مصر، وانتفع به الناس، وصنَّف الكتب المفيدة؛ منها: «شرح التنبيه»، و«شرحان على المعالم»، توفي سنة ثمان وخمسين وست مئة.

ترجمته في: «طبقات الشافعية» (٥/ ٦٠) و«حسن المحاضرة» (١/ ٤١٣).

(٥) «شرح معالم أصول الدين» (٥٣٤).

في المسألةِ ما صار إليه القاضي من الوقفِ في التعيين».

وقد اختلف النقلُ ـ أيضًا ـ عن القاضي أبي بكر؛ فنقلَ عنه الإمامُ فخر الدين في «المعالم»[1] تفضيلَ الملَك، ونقل عنه في «الأربعين»[2] أنه اختارَ تفضيلَ الملائكةِ السماويةِ على البشرِ، واختاره ـ أيضًا ـ أبو عبد الله الحليمي[3] من الشافعية.

واختلفَ ـ أيضًا ـ في ذلك اختيارُ الإمامِ فخرِ الدين الرازي؛ فاختار في «المحصَّل»[4] أنَّ الأنبياءَ أفضلُ من الملائكة، وهو قولُ عامة الأشعرية[5]، وحكاه

---

(١) «معالم أصول الدين» (١٦٦).

(٢) «الأربعين» (٢/ ١٧٧).

(٣) نَصَّ عليه في كتابه «المنهاج في شعب الإيمان» (١/ ٣٠٩ـ٣١٦).
ويُنظَر في ترجمته: «السير» (١٧/ ٢٣١).

(٤) (ص: ٢٢١).

(٥) نقل صالح ابن السِّراج البُلقيني في «ترجمة أبيه» (ق١٣٣/ أ) ـ في (اختياراته العَقَديَّةِ) ـ: «قال ـ رضي الله عنه ـ: إن الأكثر من الأشاعرة على تفضيل الأنبياء على الملائكة، وينبغي أن يكون مَحَلُّ الخلاف في غير النبي ﷺ! فأمَّا النبي ﷺ فهو أفضل الخلق أجمعين».
ثم وجدتُ الكلام ـ برُمَّتِهِ ـ في «منهج الأصلين» (ق ٤٢/ أ) للسِّراج البلقيني نفسه.
وصرَّح بهذا النقل فيه: السيوطيُّ في «الحبائك» (١٦١)، وقال: «إن الإمام فخر الدين نقل في «تفسيره» (٢/ ٢١٥) الإجماعَ على ذلك».
وانظر: «مقالات الإسلاميين» (٢/ ١٢٦ـ١٢٧) للأشعري و«شعب الإيمان» (١/ ١٨٢) للبيهقي و«مجموع الفتاوى» (٤/ ٣٥٠ـ٣٩٣) و«فتح الباري» (١٣/ ٣٩٨ـ ٤٠٠) و«جمع الجوامع» (٤٨٧) لابن السُّبْكي.

البيضاوي[1] في «الطوالع»[2] عن أكثر أصحابنا.

واختارَ الإمـامُ فخرُ الدين في «المعالم» خلافَ ما تقدَّمَ عنه، فقال: «المختارُ عندي أنَّ المَلَك أفضل»[3]، وحكاه ابنُ التلمساني في «شرح المعالم»[4] عن الحكماء،

---

(١) هو عبد الله بن عمر بن محمد بن علي الشيرازي، أبو سعيد أو أبو الخير، ناصر الدين البيضاوي، قاضٍ، مفسر، علَّامة، توفي سنة (٦٨٥هـ).
ترجمته في «طبقات السبكي» (٨/ ١٥٧ ـ ١٥٨).

(٢) (ص: ٢١٢ ط دار الكتبي).

(٣) «معالم أصول الدين» (١٦٦).

(٤) «شرح معالم أصول الدين» (٥٣١)، وفيه:
«اعلم أنه لا يتحقق بين «الأشعرية» و«الحكماء» في الأفضلية؛ فإنَّ «الحكماء» قضوا بأفضلية الملائكة بناءً على اعتقادهم أنها جواهر مجرَّدة ليست جسمانية، فأثبتوا الترجيح بناءً على هذا المذهب، و«الأشعرية» لا توافقهم على أن الملائكة جواهر مجرَّدة، بل تزعم أنها أجسام لطيفة، فاحتج «الحكماء» على أفضليتها بأنها بسائط، والجسمانيات مركبات، والبسيط أشرف من المركب، وبأنها روحانية ومنزهة عن الشهوة والغضب اللذين هما منشأ الأخلاق الذميمة بأسرها، وبأنها نورانية علوية لطيفة، والجسمانيات مظلمة كثيفة، وبأن ما لها من قوَّتَي العمل والعلم أقوى، وبأن اختيارها متوجه إلى نظام الخير، إلى غير ذلك.
وإذا كانت هذه الترجيحات كلها مبنية على هذا الأصل الفاسد؛ بطل الجميع ببطلانه».
ثم قال على إثر ذلك:
«ونقل غير «الفخر» عن «القاضي» القطع بأفضلية أحدهما على الآخر لانعقاد الإجماع على ذلك.
قال: ولا يبعد التوقف في التعيين، فإنما يعرف ذلك بنص قاطع، والحجج المذكورة من=

وهو قولُ أهلِ الظاهرِ ـ أيضًا ـ، وحكى الإمامُ فخرُ الدين في «الأربعين»[1] عن الفلاسفةِ والمعتزلةِ: «أنَّ الملائكةَ السماويةَ أفضلُ من البشر».

ولكلٍّ من الفِرَق أدلةٌ مقررةٌ في كتبِ أصولِ الدِّينِ[2] نشيرُ إليها باختصارٍ: [١٨٠/ ب]

فاستدلَّ الفخرُ لأحدِ اختيارَيْهِ من كونِ الملَك أفضلَ بقولِه ـ تعالى ـ: ﴿يَوْمَ يَقُومُ ٱلرُّوحُ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ صَفًّا ۖ لَّا يَتَكَلَّمُونَ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ ٱلرَّحْمَٰنُ وَقَالَ صَوَابًا﴾[النبأ: ٣٨]، وبقوله ـ تعالى ـ: ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ ۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ﴾[البقرة: ٢٨٥]، وبأنَّ الملائكةَ مُبَرَّأةٌ عن ظلماتِ الشهوات وكدُورات الغضب ...إلى آخِرِ كلامه[3].

وأجيبُ عن الآية الأولى: بأنَّ المتصرِّفَ في غيره بأمرِ الملِك لا دلالةَ بحالةٍ على أفضليتِه، وما ذكَرَه من مَقامِ الملائكة معارَضٌ بالمقامِ المحمودِ الذي يحمَدُه عليه الأوَّلون والآخِرون.

وعن الآية الثانية: بأنَّه إنما قُدِّمَ ذِكْرُ الملائكةِ لكونهم يوصِّلون كتبَ[4] الله إلى

= الطرفين ظنية، وتحقيق الأفضلية من طريق العقل والاعتبار يتوقف على حصر الفضائل من الطرفين ومعرفة رتبها عند الله ـ تعالى ـ، ومقابلة الكميات والكيفيات فيها، وجبر ما نقص من إحداهما بزيادة الأخرى، والعلم بذلك عزيز، ولعل ما صار إليه «القاضي» أقرب».

(١) «الأربعين» (٢/ ١٧٧).

(٢) في (م): «في الكتب من أصول الدين».

(٣) انظر: «معالم أصول الدين» (١٦٦).

(٤) في (م): «كتاب».

رسله، فهذا هو الترتيبُ الممكنُ في التصديق، وليس يدلُّ على الأفضليَّةِ ولا يمنعُها، ولو فَضَّلْنا بالتَقَدُّمِ في الذِكْرِ لَزِمَ تفضيلُ الملائكةِ على كُتُبِ الله، وليس كذلك؛ لأنَّ كتبَه كلامُه الذي هو صفته.

وعن المعنى الثالث: أنَّ العبادةَ مع تركيبِ الشهواتِ والغضبِ أشقُّ، وقد قال النبي ﷺ[1] في الحديث الصحيح لعائشة: «**أجرُك على قَدْرِ نَصَبِك**»[2].

واستدلت المعتزلةُ[3] بقوله ـ تعالى ـ: ﴿لَّن يَسْتَنكِفَ ٱلْمَسِيحُ أَن يَكُونَ عَبْدًا لِّلَّهِ وَلَا ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ٱلْمُقَرَّبُونَ﴾[النساء: ١٧٢].

وأجيبَ عنه[4] بأنَّه إنما أتى بذكرِ الملائكةِ على وجه التَّرَقِّي ردًّا على النصارى في قولهم: (المسيح ابنُ الله)، مستدلين بأنَّه لم يولد بين أبوين، فردَّ اللهُ عليهم بالملائكةِ الذين ليس لهم أبٌ ولا أمٌّ ـ أيضًا ـ زيادة على وصفِ عيسى، لا أنَّه أرادَ أفضليتَهم على عيسى، واللهُ أعلمُ.

واحتجَّ الحكماءُ بأنَّ الملائكةَ جواهرُ مجردةٌ ليست جِسْمانية، فأثبتوا

---

(١) في (م): «قال ﷺ».

(٢) أخرجه البخاري (١٧٨٧) ومسلم (١٢١١) في قصة عُمرة عائشة من التنعيم بلفظ: «**وَلَكِنَّهَا عَلَى قَدْرِ نَصَبِكِ**».

(٣) انظر: «الكشاف» (١/ ٥٩٤ ـ ٥٩٦).

(٤) بسط الرد عند: الطيبي في «فتوح الغيب» (٥/ ٢٤١ ـ ٢٤٤) وابن المنيِّر في «الانتصاف» (١/ ٥٩٤ ـ ٥٩٦).

وينظر ـ أيضًا ـ: «لوامع الأنوار البهية» (٣/ ٦٥٥ ـ ٦٥٨ ط التوحيد)، و«الحبائك» (٤٥٩ ـ ٥٤٦ ط دار المودة)، و«المسائل الاعتزالية في تفسير الكشاف» (١/ ٣٣٩ ـ ٣٤٤).

الترجيحَ بناءً على مذهبهم الفاسد، فبطل ببطلانِه[1]، ولـيس هـذا موضـعَ بَـسْطِ استدلالِهم[2].

وأمَّا ما استدلَّ بـه المعترضُ مِن قولِـه ـ تعالى ـ: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ﴾ إلى قوله: ﴿وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٖ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلٗا﴾[الإسراء: ٧٠]، قال: «ولم يقلْ: (على الخلق)، ورسولُ الله ﷺ من بني آدم...» إلى آخِر كلامه، فليس في الآية حُجَّةٌ لِـمَنْ فضَّلَ الملائكةَ على البشرِ، وإنَّما قال ـ والله أعلم ـ: ﴿عَلَىٰ كَثِيرٖ مِّمَّنْ خَلَقْنَا﴾ ولم يقل: (على جميعِ ممن[3] خلَقْنا)؛ لئلَّا يلزمَ من تفضيلِ عوامِّ البشرِ على خواصِّ الملائكـة، ولا نَرى ذلك ولا نعتقـدُه، ألا ترى أنَّـه ـ سبحانـه وتعالى ـ لَـمَّا ذكرَ خواصَّ البشرِ من الأنبيـاء فضَّلَهـم على العالمين، ولم يقل: على كثير من العالمين؛ وذلك أنَّه ـ تعالى ـ ذكرَ إبراهيـم في قوله ـ تعالى ـ: ﴿وَكَذَٰلِكَ نُرِيٓ إِبْرَٰهِيمَ مَلَكُوتَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ الآيـات [الأنعام: ٧٥ ـ ٨٣] إلى أن قـال: ﴿وَوَهَبْنَا لَهُۥٓ إِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَۚ كُلًّا هَدَيْنَاۚ وَنُوحًا هَدَيْنَا مِن قَبْلُۖ وَمِن ذُرِّيَّتِهِۦ دَاوُۥدَ وَسُلَيْمَٰنَ وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَمُوسَىٰ وَهَٰرُونَۚ وَكَذَٰلِكَ نَجْزِي ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٨٤﴾ وَزَكَرِيَّا وَيَحْيَىٰ وَعِيسَىٰ وَإِلْيَاسَۖ كُلّٞ مِّنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٨٥﴾ وَإِسْمَٰعِيلَ وَٱلْيَسَعَ وَيُونُسَ وَلُوطٗاۚ وَكُلّٗا فَضَّلْنَا عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ﴾[الأنعام: ٨٤ ـ ٨٦].

فلَمَّا كان هؤلاء الثمانيةَ عشرَ نبيًّا مـن خـواصِّ البـشر، قـال بعـد ذكـرِهم:

---

(١) الصحيح أنَّ الملائكة أجساد؛ لقوله ـ تعالى ـ: ﴿جَاعِلِ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ رُسُلًا أُوْلِيٓ أَجْنِحَةٖ مَّثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَۚ يَزِيدُ فِي ٱلْخَلْقِ مَا يَشَآءُۚ﴾[فاطر: ١]، وقد جاء في «صحيح البخاري» (٤٨٥٧) و«صحيح مسلم» (١٧٤) من حديث ابن مسعود: «أنَّه ﷺ رأى جبريل له ست مئة جناح».

(٢) في (م): «استدلالاتهم».

(٣) كذا في الأصول، ولعلها: «جميعِ مَن».

﴿وَكُلًّا فَضَّلْنَا عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ﴾، وقد تقدَّمَ[1] أنَّ جمهورَ المفسرين واللغويين على أنَّ (العالمين) جميعُ الخَلْقِ.

فإنْ قيل: فهذه الآياتُ لم يُذْكَرْ فيها محمد ﷺ ولا آدمُ، فاقتضى ذلك تفضيلَ المذكورين عليه وعلى آدم.

قلت: قد قال عَقِبَ ذلك: ﴿وَمِنْ ءَابَآئِهِمْ وَذُرِّيَّٰتِهِمْ وَإِخْوَٰنِهِمْ﴾[الأنعام: ٨٧]، والمعطوف له [١٨١/ أ] حُكْمُ المعطوف[2] عليه في أنهم فُضِّلوا على العالمين، فدخلَ فيهم آدمُ ومحمد ـ صلى الله عليهما وسلم ـ ومَنْ شاءَ اللهُ من الأنبياء، ولم يَدخلْ[3] فيهم جميعُ ذرياتِهم ولا جميعُ آبائِهم، بل الخواصُّ منهم، ولذلك أتى بقوله: ﴿وَمِنْ﴾ الدالةُ على[4] التبعيضِ، ودلَّ القرآنُ على تفضيلِ بعضِ الرسلِ على بعضٍ بقوله ـ تعالى ـ: ﴿تِلْكَ ٱلرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾[البقرة: ٢٥٣].

ودلَّ القرآنُ ـ أيضًا ـ على أفضليتِه على جميعِهم بقوله ـ تعالى ـ: ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾[الإسراء: ٧٩]، وبقول كلِّ من يؤتى من الأنبياء للشفاعة: «**لستُ لها**»، ويقولُ هو: «**أنا لها**»[5]، [وبقوله في الحديث الصحيح[6]: «**أنا سيدُ الناس**»][7].

---

(١) (ص: ٣١٩).

(٢) في (م): «الموصوف».

(٣) سقطت من (م).

(٤) زاد بعدها في (م): «التفضيل»، ثم ضرب عليها الناسخ.

(٥) تقدم تخريجه.

(٦) تقدم تخريجه.

(٧) ما بين المعقوفتين سقط من (م).

وبقوله في الحديث الصحيح ـ أيضًا ـ: «**بيدي لواء الحمد، آدم فمن دونه**»[1] تحت لواء محمد ﷺ.

[٢١] وأمَّا[2] قولُ المعترضِ: «وليس ذلك مما كُلِّفْنا معرفتَه والبحثَ عنه، والكلامُ فيه فضولٌ، والسكوت عنه هو الجواب الواجب»؛ ففيه نظر!

فقد رُوِّيْنَا في «سُنَنِ أبي داود»[3] من حديثِ عائشةَ ـ رضي الله عنها ـ قالت: «أمَرَنا رسولُ الله ﷺ أنْ نُنْزِلَ الناسَ منازِلَهم».

وتَعرُّفُ مقاديرِ أفاضلِ الأنبياءِ بالدلائل السمعيةِ ليس من الفضول، بل من الأمورِ المطلوبةِ المرغبِ فيها، وقد نبَّهَنا ﷺ على عظيمِ منزلتِه بقوله: «**أنا سيدُ ولد آدم**»[4]، فالكلامُ فيما خُصَّ به النبيُّ ﷺ ليس من الفضول.

وقد أنكرَ النوويُّ في «الروضة» ـ من زياداتِه ـ على ابن علي بن خَيْرَان في منعِه الكلام في الخصائص[5]؛ لأنَّه أمرٌ انقضى، ولا معنى للكلام فيه،

---

(١) أخرجه اللالكائي في «اعتقاد أهل السنة» (١٤٥٦)، وأخرجه أبو يعلى (٧٤٩٣) والطبراني (١٣/ ٣٩٩) وابن حبان (٦٤٧٨) والضياء في «المختارة» (٤٢٨) من حديث عبد الله بن سلام.

(٢) في حاشية (س): «من هنا سمع ناصر الدين أنس ولد شيخنا المسمع».

(٣) برقم (٤٨٤٢) بلفظ: «**أَنْزِلُوا النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ**».
وخرَّجتُه مطوَّلًا في «ترجمة شيخ الإسلام سراج الدين البلقيني» (١/ ٨١) لولده صالح؛ إذ ساقه مسندًا، وافتتح به ترجمة أبيه، وفيه انقطاع.

(٤) أخرجه مسلم (٢٢٧٨).

(٥) في حاشية (س): «حاشية: قال شيخنا: قال شيخنا العلامة البلقيني سراج الدين في «التدريب» [٣/ ٢٥]: وأما نكاح الأمة والكتابية وانحصار طلاقه في ثلاث [وغير=

فقال النووي[1]:

«وقال سائرُ الأصحابِ: لا بأسَ به، وهو الصحيح؛ لِـمَا فيه من زيادة العلم، فهذا كلام الأصحاب [لا قياس به][2]»، قال: «والصواب: الجزم بجواز ذلك، بل باستحبابه، قالوا: لو قيل بوجوبه لم يكن بعيدًا، لأنَّه ربما رأى جاهلٌ بعض الخصائصِ ثابتًا في الحديث الصحيح فعمل به أخذًا بأصلِ التأسي، فيجبُ بيانها لِتُعْرَفَ؛ فلا يعملُ بها، فأيُّ فائدةٍ أهمُّ منه»[3] إلى آخِرِ كلامه.

قلتُ: وربَّما تعلَّقَ به حكمٌ شرعي، كالتعليقِ والحَلِفَ بأنَّ هذا أفضلَ من هذا، فيُسألُ المجتهدُ عن ذلك، فله أنْ يفتي في ذلك بالدلائلِ الظنيةِ من أخبارِ الآحادِ، وإنْ كانت المسألةُ اعتقاديةً فالذي نراه الاستدلالَ فيها بأخبارِ الآحادِ، كما فعلَ علماءُ الحديثِ، أو مَنْ فعلَ ذلك منهم كالخطابي والبيهقي؛ فإنَّه أورد [في «كتابِ][4] الاعتقاد» استدلالاتٍ كثيرةً بخبر الواحد، ولو جئنا نتوقفُ على مجيء القطعيات، لم يقمْ دليلٌ قطعيٌّ على كثير مما لا يختلجُ في الصدور وقوعُه، كالإسراء بجسدِه ﷺ إلى السموات؛ فإنَّ القرآن إنما دلَّ على الإسراءِ به من

= ذلك] فلا يتعرض له، والكلام في الخصائص بالاجتهاد صعب، ولذلك منع منه ابن خيران، وليس مانعًا من الكلام في الخصائص مطلقًا كما وقع في «الروضة» [٧/ ١٧] انتهى»، وما بين المعقوفتين من «التدريب»، وسقط من الحاشية.

وانظر: «الإبريز» (١/ ٢٩٠، ٢٩٤ ـ بتحقيقي) للجلال البلقيني.

(١) «روضة الطالبين» (٧/ ١٧).

(٢) ما بين المعقوفتين من (م).

(٣) «روضة الطالبين» (٧/ ١٧ ـ ١٨).

(٤) ما بين المعقوفتين سقط من (م).

المسجدِ الحرامِ إلى المسجدِ الأقصى، ودَلَّتِ الأحاديثُ الصحيحةُ الثابتةُ المشهورةُ على الإسراءِ بجسدِه الكريمِ إلى السمواتِ السبعِ، ومخاطبةِ الله له، وفُرِضَتْ عليه الصلواتُ الخمسُ، لا يختلجُ في صدرِ المؤمنِ إنكارٌ لشيء من ذلك مع كون[1] ورودِه بطريق الآحاد، ولهذا ذهبَ الإمامُ أحمدُ في رواية[2] عنه إلى[3] أنَّ خبرَ الواحدَ يفيدُ العلم، وإليه ذهب حسين الكرابيسي[4] من أصحاب الشافعي، ولكنَّه [١٨١/ ب] شاذٌّ مخالفٌ لقولِ الجمهور في إفادتِه للظنِّ فقط، ما لم يتواتر أو ما لم يكن في أحدِ «الصحيحين» بالإسناد المتصل على رأي أبي عمرو بن الصلاح[5] ومن وافقَه، والله أعلم.

[٢٢] وأمَّا اعتراضُه على قوله: «هو المصون هو المعصوم من زلل...» إلى آخِره، بقوله: «إنَّ الزلةَ الجالبةَ للعتاب قد وُجِدَتْ...» إلى آخِر كلامه، فهي

---

(١) في (م): «أن».

(٢) في (م): «روايته».

(٣) سقطت من (م).

(٤) هو الحسين بن علي يزيد، أبو علي الكرابيسي، فقيه، من أصحاب الإمام الشافعي، توفي سنة (٢٤٨هـ).
ترجمته في: «سير أعلام النبلاء» (١٢/ ٧٩ ـ ٨٢) و«طبقات ابن السبكي» (٢/ ١١٧ ـ ١٢٦).

(٥) في (م): «الصالح».
وهو عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين، المعروف بـ (ابن الصلاح)، عالم في الحديث والفقه والتفسير وأسماء الرجال، توفي سنة (٦٤٣هـ).
ترجمته في: «سير أعلام النبلاء» (٢٣/ ١٤٠).

عبارةٌ شنيعةٌ قبيحةٌ، وإطلاق اسم الزلة عليه ﷺ لا يجوز، وأصلُه مأخوذٌ من زلَّةِ القدم، قال الله ـ تعالى ـ: ﴿فَتَزِلَّ قَدَمُۢ بَعۡدَ ثُبُوتِهَا﴾[النحل: ٩٤]، ثم استُعمِلَ في الخطأِ في المنطق والرأي والاعتقاد، قال اللهُ ـ تعالى ـ: ﴿فَإِن زَلَلۡتُم مِّنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَتۡكُمُ ٱلۡبَيِّنَٰتُ﴾[البقرة: ٢٠٩] أي: ضللتم، قال الجوهري: «زلَلْتَ يا فلان تَزِل زَليلًا، إذا زللت في طين أو منطق، وقال الفرَّاء: زَلِلتَ ـ بالكسر ـ تَزَلُّ زَلَلًا»[(١)]، قال: «والاسم الزَّلَّة»، وقال صاحب «النهاية»: «الزَّلَلُ: الخطأ والذَّنْبُ»[(٢)].

وإذا تقرَّرَ أنَّ الزلةَ هي الذَّنْبُ، فهو ﷺ معصومٌ مِنْ تَعَمُّدِ الذَّنْبِ بعد النبوة بالإجماع، ولا يُعْتَدُّ بخلافِ بعضِ الخوارجِ والحشوية الذين نُقل عنهم تجويزُ ذلك، ولا بقولِ مَنْ قال من الروافض بجوازها تَقِيَّةً، وإنما اختلفوا في جوازِ وقوعِ الصغيرةِ سهوًا، فمنعَه الأستاذ أبو إسحاق الإسفراييني[(٣)] والقاضي عياض، واختارَه شيخنا العلامة تقي الدين السُّبكي[(٤)]، وهو الذي نَدين اللهَ به[(٥)]، وأجازَه كثيرٌ من المتكلمين.

قال القاضي عياض: «أجمعَ المسلمون على عصمةِ الأنبياءِ من الفواحشِ

---

(١) «الصحاح» (٤/ ١٧١٧).

(٢) «النهاية في غريب الحديث» (٢/ ٣١٠).

(٣) هو إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن مهران، أبو إسحاق، عالم بالفقه والأصول، توفي سنة (٤١٨هـ)، وانظر مذهبه في: «الشفا» (٢/ ٣٢٧).

(٤) في «الإبهاج» (٢/ ٢٦٣).

(٥) في (م): «وهو الذي يدين الله به».

والكبائرِ الموبقات»[1]، قال: «وقد ذهبَ بعضُهم إلى عصمتِهم من مواقعةِ المكروه قصدًا»[2] انتهى.

واستدلَّ على ذلك بقولِه ـ تعالى ـ: ﴿وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾[3] [الأعراف: ١٥٨]، وبقولِه ـ تعالى ـ: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى﴾ الآية [آل عمران: ٣١].

فلو جازَ عليه ارتكابُ المعصيةِ لَكُنَّا مأمورين باتباعِه فيها؛ وهو باطل، فبطلَ القولُ بجوازها عليه عمدًا أو سهوًا، واستدلَّ على ذلك بأنَّ مَنْ كانت نعمةُ الله عليه أكثرَ كان صدورُ الذَّنْبِ منه أقبحَ من ذنوبِ كُلِّ الأمة، وبأنَّ ارتكابَ ذلك فسقٌ، فلو جازَ ذلك عليه لَسَقَطَتِ الثقةُ بقولِه، ولَما وجبَ قَبولُ خبرِه.

وأمَّا ما ذكرَ المعترضُ من الآيات الكريمة مُستَدِلًّا بها على وقوعِ الزلةِ الجالبةِ للعتاب، فليست معاتبتُه على وقوعِ زَلَّةٍ، وإنَّما عوتِبَ على تركِ الأولى، كما صرَّحَ به القاضي أبو بكر[4]، والإمامُ فخرُ الدِّين[5] وغيرُهما من المتكلمين، ومن ذلك قصةُ أخذِ الفِداء في أسرى بَدْرٍ[6]، فهذا حكمُهم بعدَ النبوةِ.

وأمَّا حكمُهم فيما قبلَ النبوةِ؛ ففيه خلافٌ بين المتكلمين:

قال القاضي عياض: «والصحيح ـ إنْ شاءَ اللهُ ـ تَنْزِيهُهم مِن كلِّ عيبٍ،

---

(١) «الشفا» (٢/ ٣٢٧).

(٢) «الشفا» (٢/ ٣٣٠).

(٣) في النسختين: «تفلحون»، وهو سبق قلم.

(٤) في «التقريب والإرشاد» (١/ ٤٣٨ ـ ٤٣٩).

(٥) في «معالم أصول الدين» (١٠٩).

(٦) أخرجه مسلم في «صحيحه» (١٧٦٣) عن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ.

وعصمَتُهم مما يوجبُ الرَّيْبَ، فكيف والمسألةُ تَصوُّرها كـالممتنع، فـإنَّ المعـاصي والنواهـي إنما تكونُ بعدَ تقريـرِ الشَّرْعِ، وقد اختلفَ الناسُ في حالِ نبيِّنـا ـ عليـه السلام ـ قبلَ أنْ يُوحى إليه؛ هل كان مُتَّبِعًا لِشَرْعٍ قبلَه؟ فقال جماعة: لم يكنْ مُتَّبِعًا لشيء، وهذا قولُ الجمهور، فالمعاصي على هذا القول غيرُ موجودةٍ ولا مُعْتَبَرَةٍ في حَقِّه حينئذٍ، إذ الأحكامُ الشرعيَّةُ إنَّما تتعلقُ بالأوامرِ والنـواهي [١٨٢/ أ] وتقـرُّرِ الشريعة»[١]. انتهى كلامُ القاضي عياض.

وفيه نظرٌ من حيثُ إنَّه كان قبلَ البعثـةِ أمـورٌ معلومـةُ التحـريمِ كالرِّبـا[٢] وقَتْلِ النفسِ، وأخذ مال الغير، ونحو ذلك كالكلمات الخمسِ على ما ذُكـر، وإذا كان كذلك فالذي نراه عصمتُه ﷺ من ذلك قبلَ النبوةِ وحفظُ الله له.

وقـد رُوِّيْنَـا في «المعجم الصغير» للطبراني بالإسناد المتقدم ذكره إليه، قال: حدثنا[٣] أبو يعلى محمد بن إسحاق بن إبراهيم شاذان، ثنا أبي، ثنا سعد بن الصلت، ثنا مسعر، عن عباس بن ذَرِيح، عن زياد بن عبد الله، ثنا عمار بن ياسر قال: سألوا رسول الله ﷺ: هل أتيتَ في الجاهلية شيئًا حرامًا؟ قال: «لا» الحديث[٤].

---

(١) «الشفا» (٢/ ٢٣٥ـ٢٣٦)

(٢) في (م): «الزنا».

(٣) في (م): «ثنا».

(٤) أخرجه الطبراني في «الصغير» (٩٢) و«الأوسط» (٧٦١٥) وابن المقـرئ في «المعجـم» (٣٠٨).

ولفظ «المعجم الصغير»: «هَلْ قَارَفْتَ شَيْئًا مِمَّا قَارَفَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ؟ قَالَ: «لَا».

ولفظ «الأوسط»: «هل أتيت من النساء حرامًا في الجاهلية؟ قال: لا...» الحديث. =

وزياد بن عبد الله ـ وإنْ جهَّلَه الدارقطني[1] ـ فقد عرَفه ابنُ حِبان[2] وذكره في (ثقات التابعين)، وَرَوَى عن علي بن أبي طالب ـ أيضًا ـ.

والعباسُ بنُ ذَريح وَثَّقَه أحمد[3] وابن معين[4] والنسائي[5] [وابن حبان][6].

ومِسعرُ بنُ كدام أحدُ الأئمة المحتَجِّ بهم في «الصحيحين».

وسعد بنُ الصَّلت وَثَّقَه ابنُ حبان[7]، وكذلك شيخه إسحاق بن إبراهيم، وهو الملقب (شاذان)، وكان قاضي قزوينَ، وَثَّقَه ابنُ حبان ـ أيضًا ـ[8].

= تفرد به إسحاق بن إبراهيم الملقب بـ(شاذان)، وهو صدوق له غرائب ومناكير، جمعها ابن منده في «جزء»، انظر: «لسان الميزان» (٢/ ٣٣).

وزياد بن عبد الله النخعي مجهول، قاله الدارقطني، وقال مرة: «يعتبره به»، وأورده ابن حبان في «ثقاته» (٤/ ٢٥٦)، ينظر: «سنن الدارقطني» (بعد ٩٨٨)، و«سؤالات البرقاني للدارقطني» (١٦١).

(١) «السنن» بعد (٩٨٨)، ونقله عنه الذهبي في «ميزان الاعتدال» (٣/ ١٣٣).

(٢) في «الثقات» (٤/ ٢٥٦).

(٣) نقل ابنه عبد الله عنه قوله فيه: «صالح»، انظر: «العلل» (٨٧٧)، ولم أجد توثيقه له.

(٤) كذا في رواية أحمد بن سعد بن أبي مريم عنه، فيما نقل المزي في «تهذيب الكمال» (١٤/ ٢١٠)، وفي رواية ابن طهمان (٣٢١) وابن محرز (٢٦٤) قال: «لا بأس به».

(٥) نقل المزي في «تهذيب الكمال» (١٤/ ٢١٠) أنه قال فيه: «ليس به بأس».

وزاد في (م): «وابن معين» مرة أخرى، ولا داعي له.

(٦) «الثقات» (٧/ ٢٧٥)، وما بين المعقوفتين سقط من (م).

(٧) «الثقات» (٤/ ٢٨٥).

(٨) في «الثقات» (٨/ ١٢٠).

ومما يدلُّ على حِفْظِه ـ أيضًا ـ [قبلَ النبوَّة؛ ما ثبتَ في الحديثِ الصحيح عند مُسلِم[1] من حديثِ أنس من شقِّ جبريلَ ﷺ صدرَه ﷺ][2] في حال صِغَرِه، وأخرجَ منه عَلَقَةً وقال: «**هَذَا حَظُّ الشَّيْطَانِ مِنْكَ**».

وأمَّا مَنْ أجازَ عليه ذلك قبلَ النبوَّة فحَمَلَ على ذلك ما وردَ من الظواهر؛ كقوله ـ تعالى ـ: ﴿لِّيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾[الفتح: ٢]، وكقوله ـ تعالى ـ: ﴿وَوَجَدَكَ ضَآلًّا فَهَدَىٰ﴾[الضحى: ٧]، ونحو ذلك.

قال ابن عباس: «لم يكن له ضلالة بمعصيته».

وروى ابنُ مَرْدويه في «تفسيره» عن ابن عباس في هذه الآية قال: «وجدك بين ضالِّين فاستنقذك من ضلالتهم»[3].

[٢٣] وقولُ المعترض: «فالسكوت عن إطلاق ذلك واجب»؛ مردودٌ بإجماعِ مَنْ يُعْتَدُّ به ـ كما تقدَّمَ ـ، بل إظهارُ عصمتِهم هو الواجبُ علينا، واللهُ أعلمُ.

[٢٤] وأمَّا قولُه: «وكذلك مالُه ما بذله[4] في جميع الناس، فلا حاجة إلى تأكيد ذلك بـ (جميع)»؛ فليس ما ذكره الناظمُ بمنكرٍ، بل له تأويلاتٌ صحيحةٌ؛ لأنَّه ﷺ ضحَّى عن أمتِه كما ثبتَ في الأحاديث الصِّحَاح والحِسَان.

---

(١) برقم (١٦٢).

(٢) ما بين المعقوفتين من (م).

(٣) انظر: «الدر المنثور» (٨/ ٥٤٤).

(٤) في (م): «ما يدل عليه».

فرُوِّيْنَا في «صحيح مسلم»[1] و«سنن أبي داود»[2] من حديثِ عائشةَ -رضي الله عنها-: «أنَّ رسولَ الله ﷺ أمرَ بكبش أقرن يطأُ في سواد، ويبرك في سواد، وينظر في سواد، فأُتي به ليضحي به، فقال لها: «**يا عائشة! هلُمِّي المُديةَ**»، ثم قال: «**اشحَذيها بحجر**»، ففعلتْ، ثم أخذها، وأخذ الكبش فأضجعه، ثم ذبحه، ثم قال: «**اللهم تقبَّلْ من محمد وآل محمد ومن أمة محمد**»، ثم ضَحَّى به»، لفظُ مُسْلِمٍ[3]، وقالَ أبو داود: «فأضجعه وذبحه، وقال[4]...».

ورُوِّيْنَا في «سننِ أبي داود»[5] و«ابنِ ماجه»[6] من حديثِ جابرِ بن عبد الله قال: «ضحى النبي ﷺ يوم الذبح كبشين أقرنين أملحين مُوجأَيْنِ، فلما وجههما قال: «**إني وجهتُ وجهي للذي فطر السماوات والأرض، على ملة إبراهيم حنيفًا وما أنا من المشركين، إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له، وبذلك أمرتُ وأنا من**[7] **المسلمين، اللهم! منك ولك عن محمد وأمتِه، بسم الله والله أكبر**»، ثم ذبح».

ورُوِّيْنَاه في «مسند أبي يعلى»[8] فقال فيه: «**عن محمد وأمته؛ من شهد لك**

---

(١) برقم (١٩٦٧).

(٢) برقم (٢٧٩٢).

(٣) بعدها في (م): «محمد»!

(٤) في (م): «فقال».

(٥) برقم (٢٧٩٥)، وإسناده ضعيف.

(٦) برقم (٣١٢١)، وإسناده ضعيف.

(٧) في (م): «أول».

(٨) (٣/ ٣٢٧) رقم (١٧٩٢) من طريق عبد الله بن محمد بن عقيل عن عبد الرحمن بن=

بالتوحيد وشهد لي بالبلاغ».

ورواه[1] أبو داود[2] والترمذي[3] من وجه آخر، وفيه: «فأُتي بكبش، فذبحه بيده وقال: «**بسم الله والله أكبر** [١٨٢/ ب] **هذا عني وعن من لم يضحِّ من أمتي**».

ورواه الحاكم[4] من هذا الوجه وصَحَّحَ إسنادَه[5].

= جابر عن جابر بن عبد الله ـ رضي الله عنه ـ به.

وهو **حديث مضطرب**، اضطرب فيه ابن عقيل على وجوه عديدة؛ فمرة عن جابر، ومرة عن أبي هريرة، ومرة عن أبي رافع، ومرة عن عائشة ـ رضي الله عنهم ـ.

وينظر للتفصيل: «علل الدارقطني» (٩/ ٣١٩)، و«تعليقات الدارقطني على المجروحين» (١٤١) ترجمة (ابن عقيل)، و«العلل» (١٥٩٩) لابن أبي حاتم، و«الجرح والتعديل» (٥/ ١٥٣ ـ ١٥٤)، و«الأجوبة المرضية» (٢/ ٧٩٩) للسخاوي.

(١) في (م): «وروى».

(٢) برقم (٢٨١٠).

(٣) برقم (١٥٢١).

(٤) في «مستدركه» (٤/ ٢٥٤).

(٥) يريد غير رواية عبد الله بن محمد بن عقيل؛ وهذا التفصيل:

أما أبو داود والترمذي فروياه من حديث عمرو بن أبي عمرو عن المطلب بن عبد الله بن حنطب عن جابر بنحوه، ولفظ أبي داود مختصر.

وقال: «غريب من هذا الوجه، والمطلب يقال: إنه لم يسمع من جابر».

وأخرجه من هذا الطريق: أحمد (٣/ ٣٦٢) والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤/ ١٧٧) والدارقطني في «السنن» (٤/ ٢٨٥) والحاكم في «المستدرك» (٤/ ٢٥٤).

وجزم أبو حاتم الرازي في «الجرح والتعديل» (٨/ ٣٥٩) أن المطلب لم يسمع من جابر، وأنه لم يدرك أحدًا من الصحابة إلا سهل بن سعد. =

ورُوِّينَا في «سنن ابن ماجه»[1] من رواية أبي سلمة عن عائشة أو عن أبي

= وله عن جابر وجه آخر.

أخرجه أبو داود (٢٧٩٥) والدارمي (٢/ ٧٥) والبيهقي (٩/ ٢٧٣) وفي «الشعب» (٧٣٢٤) من طريق ابن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي عياش المعافري المصري عن جابر.

وأخرجه أحمد (٣/ ٣٧٥) ـ ومن طريقه الحاكم(١/ ٤٦٧) وعنه البيهقي في «الشعب» (٧٣٢٥) ـ وابن خزيمة في «الصحيح» (٢٨٩٩) من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن ابن إسحاق: حدثني يزيد بن أبي حبيب عن خالد بن أبي عمران عن أبي عياش عن جابر.

ومنه يعلم أن الرواية الأولى يحتمل أن تكون منقطعة بين يزيد وأبي عياش، وقال ابن حجر في «التهذيب» (١٢/ ٩٤): «وقد أدخل إبراهيم بن سعد عن محمد بن إسحاق بين يزيد بن أبي حبيب وأبي عياش: (خالد بن أبي عمران) في هذا الحديث بعينه.

ولم يسلِّم بذلك عبد الحق في «الأحكام الوسطى» (٤/ ١٣٢) فقال: «أبو عياش رجل من أهل مصر، روى عنه خالد بن أبي عمران ويزيد بن أبي حبيب، ولم أسمع فيه بجرح ولا تعديل».

وقال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم».

قلت: أبو عياش روى عنه ثلاثة، وقال الذهبي في «المجرد» (ص: ١٠٥): «شيخ»، وباقي رجاله ثقات، **فالإسناد حسن في المتابعات.**

ويريد المصنِّف الطريق الأولى؛ لأنها عند الترمذي، ولو كان عنده لانطبق الوجهان على قوله، علمًا بأن السخاوي في «الأجوبة المرضية» (٢/ ٨٠٤) عزى الطريق الثانية له ـ أيضًا ـ، ولكن لم يعز المزي في «التحفة» (٢/ ٤٠٠) رقم (٣١٦٦) و«تهذيب الكمال» (٣٤/ ١٦٣) إلا لأبي داود وابن ماجه.

(١) برقم (٣١٢٢). =

هريرة: «أن رسولَ الله ﷺ كان إذا أراد أن يضحي اشترى كبشين عظيمين سمينين أقرنين أملحين موجوءين، فذبح أحدَهما عن أمته ممن شهد لله بالتوحيد وشهد لـه بالبلاغ».

ورواه الحاكم في «المستدرك»[1] فقال: «عن عائشة وأبي هريرة» من غير شكٍّ.

= وأخرجه من طريق عبد الرزاق ـ وهو عنده في «المصنف» (٨١٣٠) وعنه أحمد في «المسند» (٦/ ٢٢٥) ـ عن الثوري عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن أبي سلمة عن عائشة أو عن أبي هريرة.

(١) (٤/ ٢٥٣).

أخرجه من طريق أحمد ـ وهو في «مسنده» (٦/ ١٣٦) ـ عن وكيع عن الثوري بالسند في الحاشية السابقة، لكنه لم يشك بل جعله عن عائشة وأبي هريرة معًا، واضطرب فيه ابن عقيل، كما تقدمت الإشارة إليه.

ولكن روي من حديث أبي هريرة من غير طريقه.

أخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٨٩١) و(٦٤٦٧)، وفيه عيسى بن عبد الرحمن رواه عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة رفعه.

قال ابن عدي عن عيسى: «يروي عن الزهري مناكير»، وقال أبو حاتم: «منكر الحديث، ضعيف الحديث، شبيه المتروك، لا أعلمه روى عن الزهري حديثًا صحيحًا».

انظر: «الكامل» (٥/ ١٨٨٥)، و«الجرح والتعديل» (٦/ ٢٨١)، و«تهذيب الكمال» (٢٢/ ٦٢٧).

وله عن أبي هريرة طريق آخر؛ أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٨/ ١٧٨) وسقط من مطبوعه: «عن أبي هريرة»!

فيه يحيى بن عبيد الله بن عبد الله بن موهب؛ اتهمه الحاكم بالوضع، وقال: «روى عن=

ورُوِّيْنَا في «مسندَي الإمام أحمدَ[1] والبزارِ»[2] و«معجم الطبراني»[3] بإسنادٍ حَسَنٍ من حديث أبي رافع مولى رسول الله ﷺ قال: «كان رسول الله ﷺ إذا ضحى اشترى كبشين أقرنين سمينين أملحين، فإذا صلى وخطب أُتي بأحدِهما وهو في مصلَّاه، فذبحه، ثم قال: «**اللهم هذا عن أمتي جميعًا، من شهد لك بالتوحيد وشهد لي بالبلاغ**» الحديث.

ورواه البزار[4] ـ أيضًا ـ في «مسنده»[5] والطبراني في «المعجم الأوسط»[6]

= أبيه عن أبي هريرة بنسخة أكثرها مناكير»، وقال مسلم: «ساقط متروك».

انظر: «المدخل إلى الصحيح» (٢٢٤)، و«الجرح والتعديل» (٩/ ١٦٧)، و«أحوال الرجال» (ترجمة ٢٣١)، و«ميزان الاعتدال» (٤/ ٣٩٥).

(١) (٦/ ٨، ٣٩١ـ٣٩٢).

(٢) (٩/ ٣١٨).

(٣) «المعجم الكبير» (١/ ٣١١) رقم (٩٢٠ ـ ٩٢٣).

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤/ ١٧٧) والحاكم (٢/ ٣٩١) والبيهقي (٩/ ٢٦٨) وفي «شعب الإيمان» (٧٣٢٣)، **ولا يصح**، وهي أحد الأوجه التي اضطرب فيها ابن عقيل، وتقدمت الإشارة إليه.

نعم؛ ورد عن جابر من غير طريق ابن عقيل، ولكن لا يسلم من آفة.

فأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٤٤) و«الكبير» (٩٥٧) والحاكم (٤/ ٢٢٩)، وفيه المعتمر بن أبي رافع، وكذا أبوه إن ثبت في سند «المعجم الكبير»، وهي زيادة غير متجهة.

(٤) (١٢٠٩ ـ «كشف الأستار»)، **وإسناده ضعيف**؛ فيه ربيح بن عبد الرحمن، وهو ضعيف.

(٥) بعدها في (م) زيادة: «بإسناد صحيح من حديث أبي سعيد الخدري».

(٦) (٥/ ٢٣٢) رقم (٥١٧٥).

والحاكم في «المستدرك»[1] ـ وصَحَّحَ إسنادَه ـ مختصرًا.

وروى البزارُ في «مسندِه» بإسنادٍ صحيحٍ من حديثِ أبي سعيد الخدري: «أنَّ رسولَ الله ﷺ أُتي يوم النحر بكبشين أملحين، فذبح أحدَهما فقال: «**هذا عن محمد وأهل بيته**»، وذبح الآخر وقال: «**هذا عمَّن لم يضحِّ من أمتي**»»[2].

ورُوِّيْنَا في «مسند أبي يعلى الموصلي»[3]، ومعجمي الطبراني «الكبير»[4]

---

(١) (٤/ ٢٥٣)، وأخرجه أحمد في «المسند» (٣/ ٨) وابن عدي في «الكامل» (٣/ ١٠٣٤) والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤/ ١٧٨) والدارقطني في «السنن» (٤/ ٢٨٤) من طريق عبد العزيز محمد الدَّراوردي: أخبرني رُبيح بن عبد الرحمن بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي سعيد به بألفاظ.

وإسناده ضعيف؛ رجاله ثقات رجال «الصحيح» غير ربيح بن عبد الرحمن؛ روى عنه جمع، ووثقه ابن حبان (٦/ ٣٠٩)، ولكن قال البخاري بإثر حديث: «منكر الحديث»، كذا في «العلل الكبير» (١/ ١١٣) للترمذي.

وأصل الحديث أخرجه أبو داود (٢٧٩٦) والترمذي (١٤٩٦) والنسائي (٤٣٩٠) وابن ماجه (٣١٢٨)، فعزوه لهم أولى، لكن لفظه فيها بدون المقصود فيه.

وينظر: «علل الدارقطني» (٦/ ٧٧).

(٢) (٢/ ٦٢/ رقم ١٢٠٩ ـ «كشف الأستار») وتقدم قريبًا.

(٣) (٣/ ١١) رقم (١٤١٧) و(١٤١٨).

(٤) (٥/ ١٠٦) رقم (٤٧٣٦).

أخرجاه (أبو يعلى والطبراني) من طريق ابن أبي شيبة ـ وهو في «مسنده» كما في «نصب الراية» (٣/ ١٥٣) و«المطالب العالية» (٢٢٥٤) ـ من طريق حميد عن ثابت عن إسحاق ابن عبد الله بن أبي طلحة عن جده أبي طلحة به.

وإسناده منقطع؛ إسحاق لم يدرك جده. =

و«الأوسط»[1] من حديثِ أبي طلحةَ: «أنَّ النبيَّ ﷺ ضَحَّى بكبشين أملحين، فقال عند ذبح الأوَّل: «**عن محمد وآل محمد**»، وقال عند ذبح الثاني: «**عمن آمن بي وصدقني من أُمتي**»».

ورجالُه ثقاتٌ[2] إلَّا أنَّ [إسحاق بن][3] عبد الله بن أبي طلحةَ لم يسمعْ مِنْ جَدِّه.

ورُوِّيْنَا في «مسند أبي يعلى»[4] و«المعجم الأوسط»[5] من حديثِ أنسٍ قال:

= انظر: «علل الدارقطني» (٦/ ٧٧)، و«تهذيب الكمال» (٣/ ٤١٤) و(١٠/ ٧٥)، و«مجمع الزوائد» (٤/ ٢٢)، و«الأجوبة المرضية» (٢/ ٨١١).

(١) ليس في طبعَتَيْه، وعزاه له الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٤/ ٢٢).

(٢) في (م): «ثقة».

(٣) ما بين المعقوفتين سقط من الأصلين.

(٤) (٥/ ٤٢٧) رقم (٣١١٨).

(٥) (٣/ ٣١٩) رقم (٣٢٧٨).

أخرجاه (أبو يعلى والطبراني في «الأوسط») من طريق ابن لهيعة عن أبي معاوية عن الحجاج ابن أرطاة عن قتادة عن أنس به.

وقال الطبراني: «لم يروه عن الحجاج إلا أبو معاوية».

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المسند» ـ كما في «نصب الراية» (٣/ ١٥٣) ـ من طريق حجاج به.

وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٤/ ٢٢): «فيه الحجاج بن أرطاة وهو ثقة، لكنه يدلس».

قلت: بل هو ضعيف. =

«ضحَّى رسولُ الله ﷺ بكبشين أقرنين أملحين، فقرَّب أحدَهما فقال: «**بسم الله منك ولك، هذا عن محمد وأهل بيته**»، وقرَّب الآخر وقال: «**بسم الله، اللهم! منك ولك، هذا عمَّن وحَّدك من أُمتي**»».

ورُوِّيْنَا في «كتابِ الأضاحي» لأبي الشيخ بن حَيَّان[1] من حديثِ عليِّ بنِ أبي طالبٍ: «أنَّ النبيَّ ﷺ ضحَّى بكبشَين أحدهما عن نفسه وأهل بيته، والآخر عن أمَّته»[2].

ورُوِّيْنَا فيه[3] ـ أيضًا ـ من حديث حذيفة بن أَسِيد قال: «كنا ونحن مع

= وله طريق أخرى:

أخرجه الدارقطني في «السنن» (٤/ ٢٨٥) من طريق أبي سحيم المبارك بن سحيم عن مولاه عبد العزيز بن صهيب عن أنس به.

والمبارك أجمعوا ـ كما قال ابن عبد البر في «الاستغناء» (٢/ ٩٣٩) ـ على ضعفه، بل قال البزار: إنه لم يسمع من مولاه عبد العزيز شيئًا، أفاده السخاوي في «الأجوبة المرضية» (٢/ ٨٠٧ـ ٨٠٨).

(١) أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأصبهاني، المعروف بـ (أبي الشيخ)، توفي سنة (٣٦٩هـ).

ترجمته في: «سير أعلام النبلاء» (١٦/ ٢٧٦ ـ ٢٨٠).

(٢) أخرجه أبو الشيخ في «الأضاحي» من حديث عمرو بن قيس عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن علي به، أفاده السخاوي في «الأجوبة المرضية» (٢/ ٨١٠)، وعمرو ابن قيس لم أعرفه.

(٣) عزاه لأبي الشيخ في «الأضاحي» السخاوي في «الأجوبة المرضية» (٢/ ٨٠٩) وفيه: «لا يتكلف سنة الضحايا»، وهذه اللفظة عند أبي الشيخ فقط.

رسول الله ﷺ لا نتكلف معه الضحايا، كان يقرِّب كبشين أملحين، كان يذبح أحدَهما ثم يقول: «**اللهم عن محمد وآل محمد**»، ثم يذبح الآخر فيقول: «**اللهم هذا عن أُمتي لمن شهد لك بالتوحيد وشهد لي بالبلاغ**».

ورواه الطبراني - أيضًا - في «المعجم الكبير»[(١)].

فقد صَحَّ أنَّ النبيَّ ﷺ ضَحَّى عن جميع أُمتِه، وهذا بذل لماله فيهم.

ويمكن جوابٌ آخَرُ وهو: أنَّ الأموالَ ليست مختصةً بالأعيان، بل الأموالُ[(٢)] تنقسمُ إلى أعيانٍ ومنافعَ، كما صرَّحَ به الرافعيُّ في كتاب «الوصية» فقال: «الأموالُ تنقسمُ إلى أعيان ومنافع»[(٣)]، وإذا كانت المنافعُ تُسمَّى مالًا؛ فنفعُه ﷺ بالنصيحةِ لهم والشفاعةِ العامة والعظمى وغير ذلك مِن أجَلِّ المنافع.

وجوابٌ ثالثٌ وهو: أنَّ قولَ الناظم: «جميع الناس» ليستْ لفظةُ «جميع» هنا تأكيدًا في اصطلاحِ النحاة كما هو مصرَّحٌ به في كتبِهم[(٤)]؛ فإنَّها إذا أضيفتْ إلى اللفظِ الذي يُرادُ تأكيدُه لا تكونُ تأكيدًا، [إنما تكون تأكيدًا][(٥)] إذا كانت تابعةً،

---

(١) (٣/ ١٨٢) رقم (٣٠٥٩).

وأخرجه الحاكم في «المستدرك» (٣/ ٥٩٤)، وهو عندهم (أبو الشيخ، والطبراني، والحاكم) من طريق عبد الله بن شبرمة عن الشعبي عن حذيفة، **وهو منقطع**؛ فالشعبي لم يسمع من حذيفة، قاله السخاوي (٢/ ٨٠٨ - ٨٠٩).

(٢) ما بين المعقوفتين من (م).

(٣) «الشرح الكبير» (٧/ ١١١).

(٤) انظر: «شرح التسهيل» لابن مالك (٢/ ٢٩٢)، و«توضيح المقاصد» (٢/ ٩٦٩).

(٥) ما بين المعقوفتين سقط من (م).

فَتَسْمِيَةُ المعترضِ ذلك تأكيدًا ليس جاريًا على[1] اصطلاحِ أهلِ العربيةِ.

وجوابٌ رابع: أنَّا ولو سَلَّمْنَا [١٨٣/ أ] أنَّها تأكيدٌ؛ فالتأكيدُ الاصطلاحي قد يَرِدُ ويرادُ البعضُ كما ثبتَ في الحديثِ الصحيحِ عندَ مُسْلِمٍ[2] من حديثِ عائشةَ - رضي الله عنها - عن النبي ﷺ في أثناءِ حديث: «**كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ، كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ**[3] **إِلَّا قَلِيلًا**».

فانظرْ كيفَ لم يَنْتَفِ المجازُ بالتأكيد وهو قولها: «كلَّه».

وما أجابَ به بعضُهم[4] من أنَّه كان يصومُه كلَّه في بعض السنين ويصومُه إلا قليلًا في بعضِ السنينِ؛ مردودٌ لحديثِ عائشةَ - أيضًا - المتفقِ عليه قالت: «**مَا عَلِمْتُهُ صَامَ شَهْرًا كُلَّهُ إِلَّا رَمَضَانَ**» الحديث[5].

وفي «الصحيحين» مِنْ حديثِ ابنِ عباسٍ قالَ: «ما صامَ النبيُّ ﷺ شهرًا كاملًا قطُّ غير رمضان»[6].

وحكى بعضُهم خلافًا في أنَّ التأكيدَ: هل يرفعُ المجازَ أو يُبْعِدُه؟

فإذا قلنا إنَّه لا يرفعُه وإنما يُبْعِدُه؛ فيكونُ هذا من ذاك[7].

---

(١) سقطت من (م).

(٢) برقم (١١٥٦).

(٣) بعدها في (م): «كله».

(٤) انظر: «شرح النووي على مسلم» (٨/ ٣٧) و«فتح الباري» لابن حجر (٤/ ٢١٤).

(٥) أخرجه مسلم (١١٥٦).

(٦) أخرجه البخاري (١٩٧١) ومسلم (١١٥٧).

(٧) نقل الأزهري في «التصريح» (٢/ ١٣٢) عن ابن عصفور أنَّ التوكيد يضعف احتمال=

ووجهٌ خامسٌ وهو: أنَّ الناظمَ يجوزُ أنْ يكونَ قالَه: «ومَا لَه» بفتح اللام، على أنَّ (ما) موصولةٌ، و(له) جارٌّ ومجرورٌ؛ أي: (وما لَه من النُصْحِ للأمةِ والشفاعةِ العامة والعظمى مبذولٌ لهم)، فيكونُ له مَحْمَلٌ صحيحٌ.

وقد رُوِّيْنَا عن عمرَ بنِ الخطابِ ـ رضي الله عنه ـ قالَ: «لا تحملْ كلامَ أخيك[1] على محملٍ[2] من الشرِّ وأنت تجدُ له محملًا من الخير»[3].

[٢٥] وأمَّا قولُ المعترِض: «فتبيَّنَ الفرقُ بين الضرَرِ والأذى في قوله ـ تعالى ـ: ﴿لَن يَضُرُّوكُمْ إِلَّآ أَذًى﴾[آل عمران: ١١١]».

ففيه نظرٌ من حيثُ إنَّ الأصلَ كونُ الاستثناءِ متصلًا، وبه جزمَ أبو محمد ابنُ عطيةَ فقالَ: «معناه لن يصيبَكم منهم ضررٌ في الأبدانِ ولا في الأموال، وإنَّما هو أذىً بألسنتِهم»، قال: «فالاستثناءُ مُتَّصِلٌ»[4] انتهى.

وإذا كان متصلًا، فيكون الأذى نوعًا من الضررِ لا غيرَه[5]، وعلى هذا فيكون

= المجاز ولا يرفعه، ونقل الصبان في «حاشيته على شرح الأشموني» (٣/ ١٠٧) عن ابن هشام أنَّ التأكيد يبعد إرادة المجاز ولا يرفعها بالكلية؛ لأن رفعها بالكلية ينافي الإتيان بالألفاظ متعددة، ولو صار بالأول نصًّا لم يؤكد ثانيًا.

(١) في (م): «أحد».

(٢) في (م): «المحمل».

(٣) أخرج هذا الأثر عن عمر: أبو طاهر في «المُخَلِّصيات» (٤/ ٨٤)، والخطيب في «المتفق والمفترق» (١٤١)، وابن عساكر (٤٤/ ٣٦٠) بلفظ: «وَلَا تَظُنَّنَّ بِكَلِمَةٍ خَرَجَتْ مِنِ امْرِئٍ مُسْلِمٍ شَرًّا وَأَنْتَ تَجِدُ لَهَا فِي الخَيْرِ مَحْمَلًا» في خبر طويل.

(٤) «المحرر الوجيز» (١/ ٤٩٠).

(٥) ذهب جمع من أهل اللغة والتفسير منهم: الأخفش والفراء والزجاج والطبري إلى =

قولُه ـ تعالى ـ في حديثِ أبي ذرٍّ: «يا عبادي! إنَّكم لن تبلغوا ضري فتضروني»[1] عامًّا في جميعِ وجوهِ الضررِ من الأذى وغيرِه، ويكونُ ما ذكرَ من أذاهم [لله ـ تعالى ـ][2] باعتبارِ أذى رسولِه أو أذى أصحابِه أو أذى المؤمنين.

وقد رُوِّيْنَا في «جامع الترمذي»[3] من حديثِ عبد الله بنِ مغفَّل قالَ: قالَ رسول الله ﷺ: «**اللهَ اللهَ فِي أَصْحَابِي! لَا تَتَّخِذُوهُمْ غَرَضًا بَعْدِي، فَمَنْ أَحَبَّهُمْ فَبِحُبِّي أَحَبَّهُمْ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ فَبِبُغْضِي أَبْغَضَهُمْ، وَمَنْ آذَاهُمْ فَقَدْ آذَانِي، وَمَنْ آذَانِي فَقَدْ آذَى اللهَ ـ عزَّ وجلَّ ـ، وَمَنْ آذَى اللهَ يُوشِكُ أَنْ يَأْخُذَهُ**».

ورُوِّيْنَا في «المعجم الصغير»[4] للطبراني من حديثِ أنسٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَنْ آذَى مُسْلِمًا فَقَدْ آذَانِي، وَمَنْ آذَانِي فَقَدْ آذَى اللهَ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ**».

وروى أبو الشيخ بن حَيان في «كتاب الثواب»[5] من حديثِ أنسٍ ـ أيضًا ـ مرفوعًا:

«**من آذى جاره فقد آذاني، ومن آذاني فقد آذى الله ـ عزَّ وجلَّ ـ**»[6] الحديث.

= أنَّ الاستثناء في الآية منقطع.

انظر: «معاني القرآن» للأخفش (١/ ٢٣٠)، و«معاني القرآن وإعرابه» للزجاج (١/ ٤٥٧)، و«تفسير الطبري» (٧/ ١٠٨).

(١) أخرجه مسلم (٢٥٧٧).

(٢) ما بين المعقوفتين من (م).

(٣) برقم (٣٨٦٢).

(٤) (١/ ٤٦٨) و«الأوسط» (٣٦٠٧)، وإسناده منكر.

(٥) منه قطعة في ألمانيا محذوفة الأسانيد.

(٦) أخرجه الطبراني في «مكارم الأخلاق» (٢٤٠) بلفظ: «**من آذى جاره فقد آذاني**، =

وحكى أبو محمد بنُ عطيةَ عن فِرْقَـةٍ أنهم قالوا في قولِه ـ تعالى ـ: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ ﴾[الأحزاب: ٥٧] أي: يؤذون أولياءَ الله[1]، واللهُ أعلمُ.

[٢٦] وأمَّا إنكارُه لقولِه: «جاءت مبشرةً به زبورٌ وتوراةٌ وإنجيلُ» بقولـه: «أمَّا الزبورُ فما ندري...» إلى آخِرِ كلامِه، فقد رُوِّيْنَا عن القاضي عياض مـا يَـدُلُّ على أنَّ الزَّبور ـ أيضًا ـ بشَّر به كما أخبرنا به أبو عبد الله محمد بن محمد بن أبي الليث بقراءتي عليه بثَغْرِ الإسكندريةِ ـ حماه الله ـ قال: أنا محمد بن عبد الخالق بن طرخـان[2] ـ وشيخنـا آخِرُ من حـدَّث بـ «الشِفَا» عَنه ـ، [قال][3]: أنا محمد بن أحمد بن جُبير ـ وابن طرخان آخرُ من حدَّث به عن ابن جبير ـ، [قال][4]: أنا أبو عبد الله محمـد ابن عبد الله بن محمد التميمي إجازة، [قال][5]: أنـا القـاضي عيـاض [١٨٣/ ب] بـن موسى اليحصبي قال[6]: «وسُمِّيَ النبي ﷺ في «كتابِ داودَ»: الجبار؛ فقال: تقلَّدْ أيها الجبَّارُ! سَيفك فإنَّ ناموسك وشرائعك مقرونةٌ بهيبَة يمينِك»، قال القـاضي: «ومعناه في حقِّ النبي ﷺ: إمَّا لإصلاحِه الأمةَ بالهداية والتعليم، أو لقهرِ أعدائه،

= **ومن آذاني فقد حاربني»، وإسناده واهٍ.**

وباللفظ المذكور هنا بزيادة؛ أورده المنذري في «الترغيب والترهيب» (١٥٢٠ ـ بعنـايتي) وعزاه لأبي الشيخ في «التوبيخ»، وليس في المطبوع منه.

(١) «المحرر الوجيز» (٤/ ٣٩٨).

(٢) في (م): «أبو محمد عبد الخالق بن طرخان».

(٣) ما بين المعقوفتين من (م).

(٤) ما بين المعقوفتين من (م).

(٥) ما بين المعقوفتين من (م).

(٦) في (س): «وقال».

أو لعلو[1] منزلته على البشر، وعظيم خطره»، قال القاضي: «ونفى عنه في القرآن جَبَرية التكبُّر التي لا تليق به فقال: ﴿وَمَآ أَنتَ عَلَيۡهِم بِجَبَّارٖۖ﴾[ق: ٤٥]»[2].

[٢٧] وأمَّا إنكارُه لقولِه: «إنْ تعشقوه فموتوا في محبته» بقوله: «إنَّ العشق هو الحب مع شَهوةٍ»، فليت شعري! من قيَّد تفسير العشق بالشهوة؟ وإنما هو شِدَّةُ المحبة ولزومها.

وقد حكى الأزهري في «التهذيب»[3] أنَّه سئل أبو العباس أحمد بن يحيى ثعلبٌ عن الحب والعشق، فأجاب بأنَّ العشق فيه إفراط.

وكذا قال الجوهري: «العشق: فرط الحب»[4].

وقال صاحب «المحكم»: «العشق: عَجَبُ المحب بالمحبوب»[5].

وحكى[6] الأزهري ـ أيضًا ـ في «التهذيب»[7]: «أنَّ العشق ـ بالشين والسين ـ: اللزوم للشيء لا يفارقه»، قال: «ولذلك قيل للكَلِف: عاشق؛ للزومه هواه»[8].

---

(١) في (س): «علو»، والمثبت من (م) و«الشفا».

(٢) «الشفا» (١/ ٤٦٣).

(٣) (١/ ١١٨).

(٤) «الصحاح» (٤/ ١٥٢٥).

(٥) (١/ ١٤٤).

(٦) في (م): «وقال».

(٧) (١/ ١١٨).

(٨) (١/ ١١٨).

فهذا كلام أئمة اللغة، وليس في كلام أحدٍ منهم تقييد العشق بالشهوة، وإنما العشق المحبة؛ إمَّا بقيد الإفراط فيها، أو بقيد اللزوم، أو بقيد عجب المحب بالمحبوب، وليس في شيء من هذه الأقوال ما يمنع من إطلاقه على النبي ﷺ، والمبالغةُ في حب النبي ﷺ بالملازمة للمحبة وتعجب المحب له به لا مانع منه، وليس في الشرع ما يمنع من إطلاق ذلك في حقه ﷺ من محبته، وإنما مَنعَ مِن إطلاق العشق في حق الله من مَنَعَه؛ لأنَّ محبة الله ـ وإن وصل المحب فيها إلى الغاية ـ لا توصف بالإفراط؛ لأنَّه لا يبلغ حقيقة المحبة المستحَقَّة له ـ سبحانه وتعالى ـ ولذلك قال ﷺ: «**لَا أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ**»[1].

[٢٨] وأمَّا إنكارُه لقول الناظم: «أو تمدحوه فمهما شئتم قولوا» بقوله: «ولا يجوز لمن يمدحُ رسولَ الله ﷺ أنْ يقولَ ما شاء مطلقًا». **فالجواب**: أنَّ من أطلقَ مثل هذه العبارة إمَّا يريدُ بذلك ما يجوزُ وصفُه به ولا يمتنعُ عليه، وقد رُوِّيْنَا في «مسند أحمد»[2] بإسنادٍ صحيحٍ من حديثِ أنسٍ قال: «لَمَّا افْتَتَحَ رَسُولُ الله ﷺ خَيْبَرَ قَالَ الحَجَّاجُ بنُ عِلَاطٍ: يَا رَسُولَ الله! إنَّ لِي بِمَكَّةَ مَالًا، وَإِنَّ لِي بِهَا أَهْلًا، وَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ آتِيَهُمْ، فَأَنَا فِي حِلٍّ إِنْ أَنَا نِلْتُ مِنْكَ أَوْ قُلْتُ شَيْئًا؟ فَأَذِنَ لَهُ رَسُولُ الله ﷺ أَنْ يَقُولَ مَا شَاءَ...» الحديث.

وقد رواه النسائي في «سننه الكبرى»[3] مقتصِرًا على قوله: «فَأَذِنَ لَهُ رَسُولُ الله ﷺ»، ولم يقل: «أن يقول ما شاء»، ومعلوم أنَّه لم يأذنْ له إلا فيما يخدَعُ

---

(١) أخرجه مسلم (٤٨٦).

(٢) (١٩/ ٤٠٠).

(٣) برقم (٨٥٩٢).

بـه أهـلَ مكةَ، لا في جميع ما شاء مما لا يحتاجُ إليـه في الخديعـة، وكـذلك النـاظمُ أطلقَ القولَ وأرادَ به ما ورد من شمائِله الكريمة وآياتِه الواضحةِ دون مـا يمتنـعُ عليه.

وكذلك قولُه ﷺ في الحديث الصحيح عند البخـاري[1]: «**وحـدِّثوا عـن** [١٨٤/ أ] **بني إسرائيل ولا حرج**» ليس المراد به أنْ يُحدَّث[2] عنهم بما يُعْلَـمُ كذبُـه نحو دعواهـم أنَّ اليهودَ قتلوا عيسى ﷺ وصلبوه؛ فإنَّ هذا مما أخبرَ الله ـ تعالى ـ بأنَّه لم يقعْ، وإن كان بعضُ العلماءِ قد قال في قوله: «**ولا حـرج**»، إنهـا في موضـع الحـال ـ كما تقدم نقله عنه ـ، فلم يأذنْ على هذا في جميـعِ التحـديثِ عـنهم، والله أعلم.

[**٢٩**] وأمَّا إنكارُه لقوله: «وحقِّ حُسْنٍ وإحسان يليق بكم» من حيث أنَّـه حَلِفٌ بغيرِ الله، وأنَّ الحالفَ بغيرِ الله مشركٌ؛ للحديثِ الذي ذكره، فالجوابُ عنه مِنْ وجوه:

أحدهـا: أنَّ حديـث: «**مَنْ حَلَفَ بغـيرِ الله فقد أشركَ**»[3] رواه الترمذي[4] ـ وحَسَّنَه ـ والحاكم[5] ـ وصحَّحَه ـ من رواية الحسن عبيد الله النخعي عن سعد بـن عُبيدة عن ابن عمر عن النبي ﷺ، وقد اختُلِفَ فيه على سعدِ بن عُبيدةَ؛ فقيل كما

---

(١) برقم (٣٤٦١).

(٢) في (م): «حدثوا».

(٣) سبق تخريجه.

(٤) برقم (١٥٣٥).

(٥) في «المستدرك» (١/ ٦٥).

تقدم، وذكر الحافظ أبو الحجاج المزي في «الأطراف» أنَّ الأعمشَ رواه عن سعدِ ابنِ عبيدةَ عن أبي عبد الرحمن السُّلمي عن ابنِ عمرَ[1]؛ وهذا يـدلُّ عـلى انقطـاعِ روايةِ الترمذي والحاكم بين سعدِ بنِ عبيدةَ وبين ابنِ عمرَ فإنَّها بـصيغةِ العنعنـة، هـذا مع كون الأعمشِ أوثـقَ من الحسن بن عُبيد الله، قال الدارقطني في «كتاب العلل»[2]: «الحسن بن عُبيد الله ليس بالقوي ولا يقاس بـالأعمش»، وفـيما قالـه المزي نظرٌ! فقد رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» عن وكيعٍ عن الأعمشِ عن سعدِ ابن عُبيدةَ قال: «كُنَّا مَعَ عُمَرَ فِي حَلْقَةٍ»[3] فذكرَ نحوَه، في هذه الروايـة التـصريحُ لسماعِ سعدِ بنِ عبيدةَ له من ابنِ عمرَ، واللهُ أعلمُ.

وجواب ثانٍ: على تقدير ثبوتِه، ذكرَه الترمذيُّ في «جامعه»[4] فقال: «وتفسيرُ هذا الحديثِ عندَ بعضِ أهلِ العلم على التغليظ»، قال الترمذي: «وهذا مثل ما رُوي عن النبي ﷺ أنَّه قال: «**الرياء شرك**»[5]»، قال: «وقد فسَّر بعضُ أهل العلم هذه

---

(١) «تحفة الأشراف» (٢/ ٤١٩ ـ ٤٢٠).

(٢) (٢/ ٢٠٤).

(٣) «مصنف ابن أبي شيبة» (٣/ ٧٩)، وتمامه: «...عَنِ الأَعْمَشِ، عَـن سَـعدِ بْـنِ عُبَيْـدَةَ، قَالَ: كُنَّا مَعَ عُمَرَ فِي حَلْقَةٍ، فَسَمِعَ رَجُلًا يَقُـولُ: لَا وَأَبِي! فَرَمَـاهُ بِالحَـصَى، وَقَـالَ: إِنَّهَـا كَانَتْ يَمِينِي، فَنَهَانِي النَّبِيُّ ﷺ عَنهَا، وَقَالَ: «**إِنَّهَا شِرْكٌ**».

(٤) برقم (١٥٣٥).

(٥) ورد ذلك في غير حديث؛ أمثلها: ما ثبت عن محمود بن لبيد رفعه: «**إن أخوف ما أخـاف عليكم الشرك الأصغر**» قالوا: وما الشرك الأصغر يا رسول الله؟ قال: «**الرياء**».
أخرجـه أحمـد (٥/ ٤٢٨، ٤٢٩) والبغـوي في «شرح السـنة» (٤١٣٥) والبيهقي في «الشعب» (٦٨٣١)، **والحديث حسن**. =

الآية: ﴿فَمَن كَانَ يَرْجُواْ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ﴾ الآية [الكهف: ١١٠] قال: لا يُرائي» انتهى.

وما نقله الترمذيُّ عن بعضِ أهل العلم في تفسيرِ الآية قالَه سعيدُ بنُ جبيرٍ، كما رواه إسحاقُ بنُ راهويهِ(١) في «تفسيرِه»(٢)، وقد رواه ابنُ مردويه(٣) في «تفسيرِه»(٤)

= وله لفظ يدلُّ عليه، انظره عند: ابن أبي شيبة (٢/ ٤٨١) وابن خزيمة (٩٣٧) والطبراني (٤٣٠١) والبيهقي (٢/ ٢٩٠ ـ ٢٩١).

ويدل عليه حديث شداد بن أوس الآتي قريبًا.

وانظر: «الكاف الشاف» (١٠٥) لابن حجر، و«الفتح السماوي» (٢/ ٨٠٣) للمناوي.

(١) هو إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي التميمي المروزي، أبو يعقوب، أحد كبار الحفاظ، توفي سنة (٢٣٨هـ).

ترجمته في: «سير أعلام النبلاء» (١١/ ٣٥٨).

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٧/ ٢٣٩٥) وابن جرير في «التفسير» (١٦/ ٤٠) وهناد في «الزهد» (٨٥٣) والبيهقي (٦٨٥٥) وابن المنذر ـ كما في «الدر المنثور» (٦/ ٦٩٧) ـ عن سعيد بن جبير.

وينظر: «البسيط» للواحدي (١٤/ ١٧٧)، و«المحرر الوجيز» (٩/ ٤٢١)، و«النكت والعيون» (٣/ ٣٥٠)، و«زاد المسير» (٥/ ٢٠٣).

(٣) هو أحمد بن موسى بن مردويه الأصبهاني، أبو بكر، ويقال له: ابن مردويه الكبير، حافظ مؤرخ مفسر، من أهل أصبهان، توفي سنة (٤١٠هـ).

ترجمته في: «سير أعلام النبلاء» (١٧/ ٣٠٨ ـ ٣١١).

(٤) كما في «تخريج أحاديث الإحياء» (٥/ ١٩٨) و«الدر المنثور» (٩/ ٦٩٩).

وأخرجه ـ أيضًا ـ: ابن أبي الدنيا في «الإخلاص» وابن جرير في «تهذيبه» ـ كما في «الدر» (٩/ ٦٩٩) ـ والطبراني في «الكبير» (٧١٦٠) وفي «الأوسط» (١٩٦) والحاكم في «المستدرك» (٤/ ٣٢٩) والبيهقي في «الشعب» (٦٨٤٣) عن شداد بن أوس، قال:=

= «كنا نعدُّ الرياء على عهد رسول الله ﷺ الشرك الأصغر»، وفيه يعلى بن شداد.

وسيأتي من حديث شداد من وجه آخر، وورد مع ذكر الآية عنه وعن عبادة بن الصامت مطوَّلًا ومختصرًا، مرفوعًا، وفيه: «**من صلى يرائي فقد أشرك، ومن صام يرائي فقد أشرك، ومن تصدَّق يرائي فقد أشرك**، ثم قرأ: ﴿فَمَن كَانَ يَرْجُواْ لِقَآءَ رَبِّهِۦ﴾[الكهف: ١١٠]».

وعزاه في «الدر المنثور» (٩/ ٧٠٠) إلى ابن مردويه في «التفسير»، وهذا هو المعنيُّ في كلام المصنِّف، والله أعلم.

وأخرجه ـ أيضًا ـ: أحمد (٤/ ١٢٥ ـ ١٢٦) من طريق عبد الحميد بن بهرام قال: قال شهر بن حوشب: قال ابن غَنم ـ واسمه عبد الرحمن ـ: لما دخلنا مسجد الجابية أنا وأبو الدرداء لقينا عبادة بن الصامت، فأخذ يميني بشماله وشمال أبي الدرداء بيمينه، فخرج يمشي بيننا ونحن نَنْتَجِي، والله أعلم بما نَتَنَاجَى، وذاك قوله، فقال عبادة بن الصامت: لئن طال بكما عُمُرُ أحدِكُما أو كلاكما لتوشِكان أن تريا الرجل من ثَبَجِ المسلمين ـ يعني: من وسط ـ قرأ القرآن على لسان محمد ﷺ، فأعاده وأبداه، وأحلَّ حلاله، وحرَّمَ حرامه، ونزل عند منازله، أو قرأه على لسان أخيه قراءة على لسان محمد ﷺ فأعاده وأبداه، وأحلَّ حلاله، وحرَّم حرامه، ونزل عند منازِلِه، لا يَحُورُ فيكم إلا كما يَحُور رأسُ الحمارِ الميت قال: فبينا نحنُ كذلك إذ طلع شدَّادُ بنُ أوس وعوفُ بنُ مالك، فجلسا إلينا، فقال شداد: إنَّ أخوفَ ما أخافُ عليكم أيها الناس لَمَا سمعتُ من رسول الله ﷺ يقول: «**من الشَّهوة الخفيَّة والشِّرك**»، فقال عبادةُ بنُ الصامت وأبو الدرداء: اللهُمَّ غَفْرًا، أوَلَم يكن رسولُ الله ﷺ قد حدَّثنا: «**إنَّ الشيطان قد يئس أن يُعْبَد في جزيرة العرب**»؟ فأما الشهوة الخفيةُ فقد عرفناها، هي شهواتُ الدنيا من نسائها وشهواتها، فما هذا الشِّرْكُ الذي تُخَوِّفُنا به يا شداد؟ فقال شداد: أرأيتُكُم لو رأيتُم رجلًا يُصلي لرجل، أو يصوم له، أو يتصدقُ له، أَتَرَونَ أنه قد أشرك؟ قالوا: نعم والله! إنَّ من صلى لرجل، أو صام له، أو تصدق له؛ لقد أشرك، فقال شداد: فإني قد سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من صلَّى يُرائي فقد أشرك، ومن صام يرائي فقد أشرك، ومن تصدق يرائي فقد أشرك**»، فقال عوفُ بنُ مالك عند=

من حديثِ عُبادةَ بنِ الصامت، وشدادِ بنِ أوسٍ مرفوعًا، وفي إسنادِه ضَعْفٌ[1].

وحديثُ شدادِ بنِ أوسٍ عند ابنِ ماجه[2] وليس[3] فيه ذِكْرُ الآية، إنَّما قالَ: **«إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَتَخَوَّفُ عَلَى أُمَّتِي، الإِشْرَاكُ بِالله، أَمَا إِنِّي لَسْتُ أَقُولُ يَعْبُدُونَ شَمْسًا، وَلَا قَمَرًا، وَلَا وَثَنًا، وَلَكِنْ أَعْمَالًا لِغَيْرِ الله، وَشَهْوَةً خَفِيَّةً»**، ورواه الحاكم في «المستدرك»[4] بلفظ: **«وَلَكِنْ يُرَاؤونَ النَّاسَ بِأَعْمَالِهِمْ»**، وقال: «هذا حديثٌ

= ذلك: أفلا يَعْمِدُ إلى ما ابتُغي فيه وجهُه من ذلك العمل كُلِّه، فيقبل ما خَلَصَ له، ويدعَ ما يُشركُ به؟ فقال شدادٌ عند ذلك: فإني قد سمعت رسول الله ﷺ يقولُ: **«إنَّ الله ـ عزَّ وجل ـ يقولُ: أنا خيرُ قسيمٍ لمن أُشْرِكَ بي، من أشرك بي شيئًا فإنَّ حَشْدَه عمَلَه قليلَهُ وكثيرَه لشريكه الذي أشركه به، وأنا عنه غنيٌّ»**.

وأخرجه الطيالسي (١١٢٠) مختصرًا، والطبراني في «الكبير» (٧١٣٩) والحاكم (٤/ ٣٢٩) وأبو نعيم (١/ ٢٦٨ ـ ٢٦٩) والبيهقي في «الشعب» (٦٨٤٤).

وسقط (ابن غنم) من إسناد الطيالسي، أو لم يذكره.

وإسناده ضعيف، كما قال المصنِّف؛ فيه شهر بن حوشب، قال صالح بن محمد: «روى عنه عبد الحميد بن بهرام أحاديثَ طِوالًا عجائب».

(١) في (م): «لين».

(٢) برقم (٤٢٠٥) من طريق روَّاد بن الجراح عن عامر بن عبد الله عن الحسن بن ذكوان عن عبادة بن نُسيّ عن شداد رفعه، **وإسناده ضعيف جدًّا**.

رواد اختلط فترك، إذ لم يتميز حديثه، وشيخه عامر مجهول، وابن ذكوان مختلف فيه.

(٣) سقطت من (م).

(٤) (٤/ ٣٣٠).

وأخرجه أحمد (٤/ ١٢٥)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٧١٤٤، ٧١٤٥)، وفي «مسند الشاميين» (٢٢٣٦)، وأبو نعيم في «الحلية» (١/ ٢٦٨)، والبيهقي في «الشعب»=

صحيحُ الإسناد».

قلت: وليس كما زعمَ! في إسنادِهِ عبد الواحد بنُ زيدٍ؛ وهو ضعيفٌ[1] عند أهل الحديث.

وجواب ثالث: وهو أنَّه قد ثبتَ في الحديث الصحيح في الرجل الذي سأل عن الواجبات؛ فإنَّه ﷺ قال: «**أَفْلَحَ وَأَبِيهِ! إِنْ صَدَقَ**»[2]، فلمَّا صَحَّ ورودُ الحَلِفِ

= (٦٨٣٠) من طريق عبد الواحد بن زيد البصري عن عبادة بن نسي عن شداد رفعه.

وإسناده ضعيف جدًّا؛ فيه عبد الواحد بن زيد، وسيأتي الكلام عليه.

وأخرجه أبو نعيم (١/ ٢٦٨) **بإسناد ضعيف جدًّا**؛ فيه عطاء بن عجلان متروك.

والصواب أنه موقوف من قول شداد، أخرجه الفسوي في «المعرفة والتاريخ» (١/ ٣٥٦)، وأبو نعيم في «الحلية» (١/ ٢٦٨ و٢٦٩ ـ ٢٧٠)، **وإسناد أبي نعيم صحيح**.

(١) بل متروك؛ قال البخاري: «تركوه»، وقال الجوزجاني: «سيِّء المذهب، ليس من معادن الصدق»، وقال ابن عبد البر: «أجمعوا على ضعفه»، وذكره ابن حبان؛ فقال: «كان ممن يقلب الأخبار من سوء حفظه، وكثرة وهمه، فلما كثر ذلك فيه استحق الترك».

انظر: «التاريخ الكبير» (٦/ ٦٢)، و«الأوسط» (٢/ ١٣٣)، و«الضعفاء الصغير» (٨٠)، و«أحوال الرجال» (١١٦)، و«المجروحين» (٢/ ١٥٤)، و«الجرح والتعديل» (٦/ ٢٠)، و«الميزان» (٢/ ٦٧٢).

(٢) أخرجه مسلم (١١)، ولفظة «وأبيه» شاذَّة، مدارها على إسماعيل بن جعفر ـ وهو في «صحيفة علي بن حجر عنه» (٤٥٩) ـ، وكان يرويه بدونها فيما أخرجه البخاري في «صحيحه» (١٨١) وغيره، وتابعه مالك في «الموطأ» (٩٤) ومن طريقه البخاري (٤٦) ومسلم (١١) دونها.

قال ابن عبد البر في «التمهيد» (١٦/ ١٥٨) بعد ذكر لفظ: «**أفلح وأبيه إن صدق**»: «هذا حديثٌ صحيحٌ لم يُختلف في إسناده ولا في متنه، إلا أنَّ إسماعيل بن جعفر رواه=

بهذا حَمَلْنَا أحاديثَ النهي على الكراهة، وحَمَلْنَا بهذا على ورودِه لبيانِ الجوازِ، وقد حَمَلَ أصحابُنا [١٨٤/ ب] أحاديثَ النهي عن الحَلِفِ بغيرِ الله على الكراهة، كما حكاه النوويُّ في «شرح مسلم»[١] عنهم، فقال: «وهو عندَ أصحابِنا مكروهٌ[٢]، وليس بحرامٍ»، وما أطلَقَه من الكراهة محمولٌ على التفصيلِ الذي نذكُره بعدُ، وقد أجابَ

= عن أبي سهيل نافع بن مالك بن أبي عامر، عن أبيه، عن طلحة بن عبيد الله: أنَّ أعرابيًّا جاء إلى رسول الله ﷺ... فذكر معناه سواء.

وقال في آخره: «**أفلح وأبيه إن صدق**» أو «**دخل الجنَّة وأبيه إن صدق**»، وهذه لفظة إن صحَّت؛ فهي منسوخة لنهي رسول الله ﷺ عن الحلف بغير الله».

وقال عنه فيه ـ أيضًا ـ (١٤/ ٣٦٦): «هذه اللفظة غير محفوظة في هذا الحديث من حديث يحتج به»، وقال عنها: «لفظة منكرة تردّها الآثار الصحاح، وبالله التوفيق».

وقال الحافظ ابن حجر في «الفتح» (١١/ ٥٣٤):

«قال السهيلي: ولا يصح لأنه لا يُظن بالنبي ﷺ أنه كان يحلف بغير الله، ولا يقسم بكافر، تالله! إنَّ ذلك لبعيد من شيمته»، ونقل أن القرافي ضعَّفها.

وقال شيخنا الألباني في تعليقه على «مختصر صحيح مسلم» (٢١ ـ الطبعة الجديدة):

«قوله: (وأبيه) شاذٌّ عندي في هذا الحديث وغيره، كما حققته في «الأحاديث الضعيفة»، فإن صحَّ فهو محمولٌ على أنه كان قبل النَّهي عن الحلف بغير الله ـ عز وجل ـ».

وانظر: «السلسلة الضعيفة» (٤٩٩٢) و«المرويات الواردة في الحلف بالله أو بغيره» (٥٤ ـ ٦٨) للأستاذ الدكتور باسم بن فيصل الجوابرة.

(١) (١١/ ١٠٦).

(٢) قال ابن القيم في «إعلام الموقعين» (٦/ ٥٧١ ـ ٥٧٢ بتحقيقي) بعد ذكره لأحاديث النهي على الحلف بغير الله: «وقد قصَّر ما شاء الله أن يُقَصِّر من قال: إنَّ ذلك مكروه، وصاحب الشرع يجعله شركًا، فرتبته فوق رتبة الكبائر».

النوويُّ عن الحديثِ الذي قالَ فيه: «**أفلح وأَبيه!**» أنَّ «هذه كلمةٌ تجري على اللسان، لا يُقصدُ بها اليمين»[1]، وقد أجابَ بعضُهم بأنَّه أُضمِر فيه اسمُ الله، تقديره: (وربِّ أَبيه!)، وإنَّما يَمتنعُ الحَلِفُ بذلك عند عدمِ إرادةِ الإضمار[2].

وجواب رابع: وهو أنْ يُحملَ قولُه: «**من حلف بغير الله فقد أشرك**» على أنَّ المراد به ما يترتبُ الكفرُ على بعضِه؛ كالحَلِفِ باللاتِ والعزَّى أو بملةٍ غيرِ الإسلام، فإنَّه محرمٌ كما جزم به أبو الحسن الماوردي[3] من أصحابنا[4].

وقال الشيخ تقي الدين بن دقيق العيد[5]: «أنَّه يحرمُ بالاتفاق»، قال: «وإنْ قصد تعظيمَها فهو كُفرٌ، كذا قاله بعضُ المالكية معلِّقًا للقول فيه حيثُ يقولُ: فإنْ قصدَ تعظيمَها له فكفرٌ وإلا فحرامٌ»[6]، [قال: «والقَسَمُ بالشيء تعظيمٌ له»][7].

---

(١) (١١/ ١٠٥).

(٢) ذكره الخطابي في «معالم السنن» (١/ ١٢١) والبيهقي في «الكبرى» (١٠/ ٥٢).

(٣) هو علي بن مُحَمَّد بن حبيب، أَبُو الحسن البصري، المعروف بـ(الماوردي)، كان من وجوه الفقهاء الشافعيين، توفي سنة (٤٥٠هـ).
ترجمته في: سير أعلام النبلاء (١٨/ ٦٤ ـ ٦٨).

(٤) «الحاوي الكبير» (١٥/ ٢٦٢).

(٥) هو محمد بن علي بن وهب بن مطيع، أبو الفتح، تقي الدين القشيري، المعروف بـ(ابن دقيق العيد)، توفي سنة (٧٠٢هـ).
ترجمته في: «طبقات ابن السبكي» (٩/ ٢٠٧ ـ ٢٤٩).

(٦) «إحكام الأحكام» (٢/ ٢٥٦).

(٧) ما بين المعقوفتين سقط من (م).

وقال النووي في «الأذكار»[١] في أواخر الكتاب: «يحرمُ أنْ يقولَ: (إنْ فعلتُ كذا فأنا[٢] يهودي أو نصراني أو بريء من الإسلام أو نحو ذلك)، فإن قاله وأراد حقيقة فعله وخروجَه عن الإسلام بذلك صار كافرًا في الحال، وجرت عليه أحكام المرتدين، وإن لم يرد ذلك لم يكفر، لكن ارتكب محرمًا فيجب عليه التوبة» انتهى.

وقد فصَّل الرافعيُّ تفصيلًا حسنًا فيما جزم فيه النووي بالتحريم فقال:

«وقول القائل: (إن فعلتُ كذا فأنا يهودي أو نصراني أو بَرِيء من الله ـ تعالى ـ أو من رسوله أو من الإسلام [أو من الكعبة أو مستحل الخمر... يتضمن تعظيم الإسلام][٣] وإبعاد النفس عن اليهودية»[٤]، ثم قال: «هذا إذا قصد القائل تبعيد النفس عن ذلك، فأما من قال ذلك على قصد الرضى باليهودية وما في معناه إذا فعل ذلك الفعل؛ فهو كافر في الحال»[٥].

وسكت الرافعي عن حالة الإطلاق؛ كأنْ لا يَظْهَرَ قَصدُ تعظيم الإسلام ولا الرضى بذلك، فقال شيخنا[٦] في «المهمات»[٧]: «والقياس يقتضي التكفير إذا

(١) (ص: ٣٥٩).

(٢) في (م): «وأنا».

(٣) ما بين المعقوفتين سقط من (م).

(٤) «العزيز شرح الوجيز» (١٢/ ٢٣٦) باختصار يسير.

(٥) «العزيز شرح الوجيز» (١٢/ ٢٣٦).

(٦) يقصد: عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشافعي، أبو محمد، جمال الدين، توفي سنة (٧٧٢هـ).

ترجمته في: «النجوم الزاهرة» (١٠/ ٢٤٨)، وللمصنِّف جزء مفرد في ترجمته مطبوع.

(٧) (٩/ ١٠٦).

عَرِي عن القرائن الحاملة على غيره؛ لأنَّ اللفظ بوضعه يقتضيه»، قال: «وكلام النووي في «الأذكار» يقتضي أنَّه لا يكفر بذلك»، قال: «والقياس خلافُه» انتهى.

وأمَّا إذا حلفَ بما يقتضي تعظيم الإسلام كالحلف بالنبي ﷺ، أو بحقه، أو بالكعبة؛ فيبعدُ القول بالتحريم، قيل: قد ذهب أحمد(١) إلى أنَّ الحلف بالنبي ﷺ يمين تجب الكفارة فيها بالحنث؛ لأنها إحدى كلمتي الشهادة(٢)، وإذا كان كذلك فالحلف بصفاته الجميلة لا مانع منه، ويدلُّ له حديث أبي موسى الأشعري، وحديث معاذ بن جَبَل المتقدِّم ذكرهما من «مسند أحمد» حيث قالا للنبي ﷺ: «إنا نسألك

---

(١) انظر: «المغني» (١٣/ ٤٧٢)، و«الإنصاف» (١١/ ١٢)، و«شرح الزركشي» (٧/ ٩٦)، و«شرح منتهى الإرادات» (٣/ ٤٢٢).

والصواب في مذهب الحنابلة أن الحلف بغير الله محرم، وأنه لا تجب فيه كفارة.

قال في «الإقناع» (٤/ ٣٣٣):

«ويحرم الحلفُ بغير الله وصفاته ولو بنبيٍّ لأنه شركٌ في تعظيم الله، فإن فعله استغفر الله وتاب، ولا كفارة باليمين به ولو برسول الله ﷺ سواء أضافه إلى اسم الله كقوله: ومعلوم الله، وخلقه، ورزقه، وبيته، أو لم يضفه مثل: والكعبة، والنبي، وأبي، وغير ذلك، ويكره بطلاق وعتاق».

وانظر: «كشاف القناع» (٦/ ٢٣١ ـ ٢٣٢)، و«الشرح الكبير» (٦/ ٧٧)، و«المغني» (١٣/ ٤٧٢)، و«الكافي» (٦/ ١٠)، و«المبدع» (٩/ ٢٦٣)، و«شرح الزركشي» (٧/ ٩٦)، و«الإنصاف» (١١/ ١٤ ـ ١٥)، و«معطية الأمان من حنث الأيمان» (٨٠)، و«أحكام اليمين بالله ـ عز وجل ـ» (٧٣).

(٢) ليس بصحيح، كما سيأتي في (المحاكمات).

انظر: «الأيمان التي لا كفارة فيها» (٤٤).

بحقِّ الإسلام وبحقِّ الصحبة»[1]، وفي رواية الطبراني: «وبحق صحبتنا إلا جعلتنا فيها»، وإسناد حديث أبي موسى صحيح كما تقدم.

[٣٠] وأمَّا اعتراضه عليه في قوله: «فلا نخافُ وهو لنا في الحشر مأمول» بقوله: «فإنَّ مجرد تأميلِه غير نافع من الخوف من غير متابعته» فاعتراضٌ مردود، لا يَحْسُن الاعتراضُ به إلا على من لم يتابعه أصلًا، فأمَّا جميع المؤمنين فقد تابعوه في أصل الإيمان، ومراتبُ الاتباع متفاوتة، وكيف لا يُؤمِّلُ[2] [١٨٥/ أ] كلُّ[3] مؤمن شفاعتَه؛ وقد قال ﷺ في الحديث الصحيح الذي رواه أبو داود[4] والترمذي[5] من

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) في (م): «يأمل».

(٣) سقطت من (م).

(٤) برقم (٤٧٣٩).

(٥) برقم (٢٤٣٥)، وقال: «حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه».

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» (٢/ ٦٥٣)، وأبو يعلى (٤١٠٥، ٤١١٥، ٤٣٠٤) والحاكم (١/ ٦٩)، والبيهقي في «الاعتقاد» (١/ ٢٠٢)، و«البعث والنشور» (٥٤٦ ـ ٥٥٣)، والخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» (٢/ ٥٦) والكلاباذي في «بحر الفوائد» (٢٩٢).

وقال ابن أبي حاتم في «العلل» (١٧٢٩): «سمعتُ أبي يقول: هذا حديث منكر».

والثابت عن أنس مرفوعًا: ما أخرجه البخاري (٦٣٠٥) ـ وهو معلق في بعض النسخ ـ ومسلم (٣٤٤): «**كل نبي قد سأل سؤالًا**» أو قال: «**لكل نبي دعوةٌ قد دعا بها، فاستجيبت، واختبأتُ** ـ أو: فجعلتُ ـ **دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة**».

وينظر لوصل البخاري أو تعليقه: «تغليق التعليق» (٥/ ١٣٥)، و«فتح الباري» (١١/ ٩٧). =

حديث أنس: «**شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الكَبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي**»، ورواه الحاكم[1] من حديث جابر،

= وينظر: الألفاظ الواردة عن أنس في «إثبات الشفاعة» (٢٢ ـ ٢٩) للإمام الذهبي.

(١) في «مستدركه» (١/ ٦٩) و(٢/ ٣٨٢).

وأخرجه ابن ماجه (٤٣١٠)، وابن عدي (٤/ ١٨٤) ـ ومن طريقه البيهقي في «البعث والنشور» (٥٥٦) ـ من طريق الوليد بن مسلم، وابن خزيمة في «التوحيد» (٢/ ٥٣٩)، وابن حبان (٦٤٦٧)ـ والبيهقي في «البعث» (٥٥٤)ـ من طريق عمرو بن أبي سلمة، كلاهما عن زهير بن محمد عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر.

قال ابن عدي: «وهذه الأحاديث لزهير بن محمد فيهما بعض النكرة»، وقال: «ولعل الشاميين حيث رووا عنه أخطؤوا عليه».

قلت: والوليد وعمرو الراويان عن زهير هما شاميان.

وله طريق آخر:

أخرجه الطيالسي (١٧٧٤) ـ ومن طريقه الترمذي (٢٤٦٣)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٥٥٧)، وابن خزيمة في «التوحيد» (٢/ ٥٣٩)، والآجري في «الشريعة» (٣٣٨)، والحاكم (١/ ٦٩)، وأبو نعيم (٣/ ٢٠١)، من طريق محمد بن ثابت عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر رفعه.

وقال جابر على إثره: «من لم يكن من أهل الكبائر؛ فما له وللشفاعة».

قال الترمذي: «هذا حديث غريب من هذا الوجه، يستغرب من حديث جعفر بن محمد».

وقال في «العلل الكبير» (٦١٧): «سألتُ محمدًا ـ يعني: البخاريَّ ـ عن هذا الحديث؟ فلم يعرفه».

قلت: محمد بن ثابت البناني، قال البخاري: فيه نظر، وقال أبو حاتم: منكر الحديث، وقال ابن معين: ليس بشيء، قال النسائي: ضعيف، وانظر: «الميزان» (٣/ ٤٩٥).

وقال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين».

ورُوِّيْنَا في «مسندي[1] أحمد[2] وأبي داود الطيالسي[3]» بإسنادٍ جيدٍ من حديثِ عوفِ بنِ مالكٍ مرفوعًا: «**شَفَاعَتِيَ لِمَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لَا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا**».

وفي الحديث الصحيح: «إن الله ـ تعالى ـ[4] بَعثَ جبريلَ إلى محمد ﷺ يقول له: إنَّ الله سيرضيك في أمتك ولا يسوؤك»[5].

وفي الحديث الصحيح أنَّه ﷺ قال للسائل الذي سأله الرجلُ يحبُّ القوم ولـمَّا يلحقْ بهم، قال: «**المَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ**»[6].

فكيف لا يكون تأميلُه نافعًا لأمته وقد قال [كعب بن][7] زهير بن أبي سُلمى[8] في قصيدته المشهورة بعد أنْ توعَّده رسول الله ﷺ:

أُنبِئْتُ أنَّ رسولَ الله أَوعَدَني   والعَفْوُ عندَ رسولِ الله مَأْمولُ[9]

---

(١) في (م): «في مسند».

(٢) (٦/ ٢٨، ٢٩) من طريق أبي عوانة قال: حدثنا قتادة عن أبي مليح عن عوف، **وإسناده صحيح**، وسبق تخريجه (ص: ٢٩٨).

(٣) (٩٩٨) من طريق همام عن قتادة، **وإسناده صحيح**، وسبق تخريجه.

(٤) سقطت من (م).

(٥) أخرجه مسلم (٢٠٢)، من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص بلفظ: «**إِنَّا سَنُرْضِيكَ فِي أُمَّتِكَ، وَلَا نَسُوؤُكَ**».

(٦) أخرجه البخاري (٦١٦٨) ومسلم (٢٦٤٠).

(٧) ما بين المعقوفتين ساقط من النسخ، وأثبتُّه من مصادر التخريج.

(٨) في (م): «السلمي».

(٩) أخرج هذا البيت مع أبيات أخرى وبذكر قصة كعب بن زهير ـ رضي الله عنه ـ: =

وقد نفعَه تأميلُه فعفى عنه رسولُ الله ﷺ.

[٣١] وأمَّا إنكارُه لقوله: «إذ في معاطفكم يا قصبُ تمييـل» فالتمييـل وإنْ كان مصدرَ (مَيَّل) ـ الذي هو من الأفعال المتعدية ـ فقد يأتي (التَّبْتِيل) في موضع (التَّبَتُّل) كما في قوله ـ تعالى ـ: ﴿وَتَبَتَّلْ إِلَيْهِ تَبْتِيلًا﴾[المزمل: ٨]، فإنَّ مـصدرَ (تَبَتَّـل) إنما هو (تَبَتُّل)، فأتي هنا (بالتَبْتِيل) الذي هو مصدر (بَتَّل) لموافقـة رؤوس الآي، ووقوعُ مثلِ هذا في القرآن مُسَوِّغٌ لوقوعه في الشِّعر، بل أَوْلى فيه مـن الـضرورة، والله ـ تعالى ـ أعلمُ.

هذا آخرُ ما اعترَض به المعترضُ، وأفْحَشُها إطلاقُ وقوعِ الزَّلَّة منـه؛ فـإنْ أرادَ بهذه العبارة تَرْكَ ما هو أَوْلى ـ كما أطلقَه المتكلِّمون من أصحابنا ـ فليس بكفرٍ، وإنْ أرادَ التنقيصَ ـ والعيـاذ بالله ـ فهـو كفرٌ، **ولا[1] يُظنُّ ذلك بأهـل العلمِ، بـل ولا بالمسلِمِ الجيِّدِ الإسلام، وإطلاقُ التكفيرِ على مسلمٍ شديدٌ.**

فقد رُوِّيْنَا في «الصحيحين» من حديثِ ابنِ عمـرَ أنَّ النبـيَّ ﷺ قـال: «**إِذَا أَكفَرَ الرَّجُلُ أَخَاهُ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا**»[2]، زادَ[3] في رواية: «**إنْ كان كما قـال وإلَّا**

= الحاكم في «مستدركه» (٣/ ٦٧٠)، والطبراني في «الكبير» (١٩/ ١٧٧ ـ ١٧٨)، والبيهقي في «الكبرى» (١٠/ ٤١٢)، **وإسناده مظلم.**

(١) في (م): «وما».

(٢) أخرجه البخاري (٦١٠٤) ومسلم (٦٠) ولفظه: «كَفَّر».

(٣) مسلم في «صحيحه» (٦٠).

رجعتْ عليه»، وفي رواية أبي داود[1]: «**وإلا كان هو الكافر**».

ورَوَيْنَا في «المعجم الكبير»[2] للطبراني بإسنادٍ جيدٍ من حديثِ هشامِ بنِ عامرٍ قالَ: قالَ رسولُ الله ﷺ: «**مَنْ رَمَى مُؤْمِنًا بِكُفْرٍ فَهُوَ كَقَتْلِهِ**».

ورَوَيْنَا في «الصحيحين» من حديثِ ابنِ عمرَ[3] وجرير[4] وأبي بكرة[5] أنَّ النبيَّ ﷺ قال في حَجَّةِ الوداع: «**لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ**».

وقد أوَّلَ الخطابيُّ هذا الحديثَ على معنى: «لا يُكَفِّرْ بعضُكم بعضًا فتستحلوا قتالَ بعضكم بعضًا»[6].

---

(١) في «سننه» برقم (٤٦٨٧).

(٢) (٢٢/ ١٧٧) رقم (٤٦٠).

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٦٥٢) عن ثابت بن الضحاك رفعه ضمن حديث، وهو في «صحيح مسلم» (١١٠) دون هذا اللفظ.

وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٣٢٦، ١٣٢٩، ١٣٣١، ١٣٣٢، ١٣٣٤، ١٣٣٧، ١٣٣٩) بألفاظ، منها المذكور من حديث ثابت ـ رضي الله عنه ـ أيضًا.

(٣) البخاري (٧٠٧٧) ومسلم (٦٦).

(٤) البخاري (٧٠٨٠) ومسلم (٦٥).

(٥) البخاري (٧٠٧٨) ولم أظفر بهذا اللفظ في «صحيح مسلم» من حديثه، والحديث طويل قطَّعه بعض الرواة فيما أفاده المزي في «تحفة الأشراف» (٨/ ٢٩١)، وبعضه دون هذا اللفظ في «صحيح مسلم» (١٦٧٩)، وانظر: «تحفة الأشراف» (٨/ ٢٨٣ ـ ٢٨٤).

(٦) «غريب الحديث» (٢/ ٢٤٩).

وفي معنى الحديث ستة أقوال أُخَرُ(١):

أحدها: ما اختاره القاضي عياض(٢) وقال النووي: «إنَّه الأظهر»(٣): أنَّ هذا الفعل كفعل الكفار، **وقيل**: هو كفرٌ في حقِّ المستحلِّ، **وقيل**: المراد به كفرُ النعمة، وحقِّ الإسلام، **وقيل**: إنَّه يَقْرُبُ من الكفر ويؤدي إليه، **وقيل**: المراد به الكفرُ حقيقةً، **وقيل**: المراد بالكفار لابِسُو السِّلاحِ؛ فقد قال الأزهري في «التهذيب»(٤): أنَّه «يقال للابس السلاح: كافر».

ورَوَيْنَا في بعض طُرُقِ الحديث [١٨٥/ ب] أنَّه ﷺ قال ذلك عند تنازعِ بعضِ أصحابِه في بعضِ آياتِ القرآن.

ورُوِّيْنَاه(٥) في «المعجم الكبير»(٦) للطبراني من حديثِ أبي سعيدٍ الخدري قال:

كُنَّا جُلُوسًا عند رَسُولِ الله ﷺ نَتَذَاكَرُ، يَنْزِعُ هَذَا بِآيَةٍ ويَنْزِعُ هَذَا بِآيَةٍ، فَخَرَجَ

---

(١) ذكر هذه الأقوال النووي في «شرحه على مسلم» (٢/ ٥٥).

(٢) «إكمال المعلم» (١/ ٣٢٤).

(٣) «شرح النووي على مسلم» (٢/ ٥٥).

(٤) (١٠/ ١١٢).

(٥) في (م): «وروينا».

(٦) (٦/ ٣٧) رقم (٥٤٤٢).

وأخرجه ابن الأعرابي في «المعجم» (١٣١١) والطبراني في «الأوسط» (٨٤٧٠) والبزار (١٨/ رقم ١١) من طريق سويد أبي حاتم عن قتادة عن أبي نضرة عن أبي سعيد، **وإسناده ضعيف**؛ فيه سويد أبو حاتم؛ حديثه عن قتادة ليس بذاك، قاله ابن عدي في «الكامل» (٥/ ٥٧٠)، وسيأتي الكلام عليه.

عَلَيْنَا رَسُولُ الله ﷺ كَأَنَّمَا يُفْقَأُ فِي وَجْهِهِ حَبُّ الرُّمَّانِ، فَقَالَ: «يَا هَـؤُلَاءِ! بِهَـذَا بُعِثْتُمْ؟ أَمْ بِهَذَا أُمِرْتُمْ؟ لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ».

وفي إسناده سويدٌ أبو حاتم، وقد قال فيه[1] ابنُ معين: «لا بأسَ به»[2]، وقال أبو زرعة: «ليس بالقوي، حديثه حديث أهل الصدق»[3]، وتكلم[4] فيه [غير واحد][5].

ورُوِّيْنَا في «مسند أبي يعلى الموصلي»[6]، و«المعجم الكبير»[7] للطبراني

---

(١) سقطت من (م).

(٢) قاله في رواية عثمان الدارمي في «تاريخه» (٤٣) عنه، وفي رواية أبي يعلى فيما أسنده ابن عدي في «الكامل» (٥/ ٥٧١ ـ ط السرساوي) وابن حبان في «المجروحين» (١/ ٤٤٥).

(٣) «الجرح والتعديل» (٤/ ٢٣٧) و«ميزان الاعتدال» (٢/ ٢٤٧).

(٤) في (م): «تكلم».

(٥) ترجمه النسائي في «الضعفاء والمتروكين» (٢٦١) والعقيلي في «الضعفاء» (٦٦٦) وابن حبان في «المجروحين» (٤٤٧) والدارقطني في «الضعفاء والمتروكين» (٢٧٩) وابن شاهين في «تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين» (٢٧٨)، وما بين المعقوفتين سقط من (م).

(٦) (٤/ ٢٠٧) رقم (٢٣٧١)، **وإسناده صحيح**، وهو موقوف وله حكم الرفع؛ لأن السؤال عن فعلهم في زمنه ﷺ.

وصححه ابن حجر في «المطالب العالية» (٢٩٧٦).

(٧) لم أقف عليه في «المعجم الكبير»، وهو في «الأوسط» (٧/ ٢٣٠) بلفظ: «هَلْ كُنْتُمْ تَقُولُونَ لِأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ: كَافِرٌ؟ قَالَ: «لَا»، قُلْتُ: وَكُنْتُمْ تَقُولُونَ: مُشْرِكٌ؟ قَالَ: «مَعَاذَ الله».

وقال الهيثمي في «المجمع» (١/ ١٠٧): «رواه أبو يعلى والطبراني في «الكبير»، ورجاله =

بإسنادٍ صحيحٍ إلى جابرِ بنِ عبد الله وسألَه رجلٌ: «هَلْ كُنْتُمْ تَدْعُونَ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ القِبْلَةِ مُشْرِكًا؟ قَالَ: «مَعَاذَ اللهِ!»، فَفَزِعَ لِذَلِكَ، قَالَ: هَلْ كُنْتُمْ تَدْعُونَ أَحَدًا مِنْكُمْ كَافِرًا؟ قَالَ: لَا».

ورُوِّيْنَا في «سنن أبي داود»[1] من حديثِ أنسِ بنِ مالكٍ قال: قال رسول الله ﷺ: **«ثَلَاثٌ مِنْ أَصْلِ الإِيمَانِ: الكَفُّ عَمَّنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَلَا نُكَفِّرُهُ بِذَنْبٍ، وَلَا نُخْرِجُهُ مِنَ الإِسْلَامِ بِعَمَلٍ، وَالجِهَادُ مَاضٍ مُنْذُ بَعَثَنِي اللهُ إِلَى أَنْ يُقَاتِلَ آخِرُ أُمَّتِي الدَّجَّالَ لَا يُبْطِلُهُ جَوْرُ جَائِرٍ، وَلَا عَدْلُ عَادِلٍ، وَالإِيمَانُ بِالأَقْدَارِ»**.

سكتَ عليه أبو داودَ؛ فهو عندَه صالحٌ[2].

وقد قال إمامُنا الشافعيُّ[3] ـ رضي الله عنه ـ: «لا أُكَفِّرُ أحدًا من أهلِ القبلةِ بِذَنْبٍ».

= رجال الصحيح»، وبوب عليه: (باب لا يكفر أحد من أهل القبلة بذنب).

(١) برقم (٢٥٣٢).

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٣٦٧) وأبو يعلى في «مسنده» (٤٣١١، ٤٣١٢) والبيهقي في «السنن الكبرى» (٩/ ١٥٦) من طريق جعفر بن بُرقان عن يزيد بن أبي نُشْبَة عن أنس به.

وإسناده ضعيف؛ لجهالة يزيد بن أبي نُشبة.

(٢) يريد أبو داود صلاحية الاحتجاج وصلاحية الاعتبار، فإن اعتضد صار حسنًا لغيره، وإلا بقي ضعيفًا، وينظر تفصيل المسألة فيما كتبتُه على: «الإيجاز في شرح سنن أبي داود السجستاني» (ص: ٦٠ ـ ٦٤) للإمام النووي.

(٣) «روضة الطالبين» (١١/ ٢٣٩)، و«الأشباه والنظائر» (٤٨٨) للسيوطي.

والله ُ ـ تعالى ـ أعلمُ [بالصواب][(١)].

والحمدُ لله عَوْدًا على بَدْءٍ، وصلاتُه وسلامُه على سيدِنا محمد وآلِه وصَحْبِه أجمعينَ.

[فرغ من تعليقه من خط مصنِّفه شيخنا العلامة حافظ الإسلام زين الدين أبي الفضل العراقي إبراهيم بن محمد بن خليل الخلفي سبط ابن العجمي بدار السنَّة الكاملية في منتصف ذي الحجة الحرام من سنة أربع وثمانين وسبع مئة بالقاهرة.

الحمد لله وحده، وصلَّى الله على محمد وآله وصحبه وسلَّم.

ومن خط شيخنا الحافظ أبي الوفاء علَّق محمد بن أبي الوليد بن الشحنة الحنفي ـ رضي الله عنه ـ، وكتب بتاريخ مستهل ذي القعدة الحرام من سنة سبع وعشرين وثمان مئة خلت، والحمد لله رب العالمين، وصلَّى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلَّم][(٢)].

* * *

(١) ما بين المعقوفتين من (م).

(٢) ما بين المعقوفتين من (س) فقط.